

قدوم كفاء العلماء

لغز وأهل الزندقة والابحاد

القائلين بعدم الأخذ بحديث الأعداء
في مسائل الاعتقاد

تأليف

عبد العزيز بن فيصل الراجحي

تقديم فضيلة الشيخ الدكتور
صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان
عضو هيئة كبار العلماء



دار الصميعي

قُدُومُ كِتَابِ الْجِهَادِ



لغزواهل النزقة والارحاة
القائلين بعم الأخذ بمحدث الل
فمسائل الاعتق

تأليف

عبد العزيز بن فيصل الراجحي

تقديم فضيلة الشيخ الدكتور

صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان

عضو هيئة كبار العلماء


دار الصبيحي
للنشر والتوزيع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مَجْلَدُ الْحَقُوقِ مَحْفُوظَةٌ

الطبعة الأولى

١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م



دار الصميعة للنشر والتوزيع

هاتف وفاكس: ٤٦٦٢٩٤٥ - ٤٦٥١٤٥٩

الرياض - السعودي - شارع السعودي العام

ص.ب: ٤٩٦٧ - الرمز البريدي ١١٤١٢

المملكة العربية السعودية

تقديم فضيلة الشيخ الدكتور / صالح بن فوزان بن عبدالله الفوزان

الحمد لله وحده وبعد . . .

فقد اطلعت على كتاب: (قدوم كتائب الجهاد) للشيخ: عبدالعزيز بن فيصل الراجحي، ردَّ به على الإباضي فيما مَوَّهَ به من عدم الاحتجاج بحديث الأحاد في مسائل الاعتقاد، فألفيتهُ ردًّا قيماً، مدعماً بالأدلة المفحمة، وما تفوهَ به هذا الإباضي، إنما هو ترديد لما قالته الفرق الضالة من قبله، وهو قول مرفوض، وباطل مدحوض، مهما ردد. قال الله تعالى: ﴿وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِيءُ الْبَاطِلَ وَمَا يُعِيدُ﴾.

هذا ونسأل الله للمؤلف عظيم المثوبة، ولهذا الإباضي الهداية والرجوع للصواب، وصلى الله وسلّم على نبينا محمد وآله وصحبه.

كتبه

صالح بن فوزان بن عبدالله الفوزان

١٢ / ١٠ / ١٤١٧ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَبِّ أَعْنِ وَيَسِّرْ يَا كَرِيمَ

الحمد لله الذي جعل للسنّة أنصاراً بالحجّة والدليل ظاهرين، وجعل أعداءهم أذلة صاغرين، وأرجع كيدهم إلى الوسوسة والتشكيك كالشياطين. أحمدُهُ حمدَ الشاكرين، وأستغفره استغفارَ المذنبين التائبين، وأصلي على نبيه خاتم الأنبياء والمرسلين، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين.

أما بعد:

فإنّ الله جلّ وعلا، انتخب محمداً ﷺ لنفسه ولياً، وبعثه إلى خلقه نبياً، ليدعو الخلق من عبادة الأصنام إلى عبادته، ومن اتباع السُّبُل إلى لزوم طاعته. حيثُ كان الخلق في جاهلية جهلاء، وعصبية مُضِلَّة عمياء، يهيمون في الفتن حيارى، ويخوضون في الأهواء سُكاري، يترددون في بحار الضلالة، ويجولون في أودية الجهالة، شريفهم مغرور، ووضعهم مقهور. فبعثه الله إلى خلقه رسولاً، وجعله إلى جنانه دليلاً، فبلغ ﷺ عنه رسالاته، وبين المراد من آياته، وأمر بكسر الأصنام، ودحض الأعلام، حتى أسفر الحق عن محضه، وأبدى الليل عن صبحه، وانحطّ به أعلام الشقاق، وانهشمت به بيضة النفاق.

وإنّ في لزوم سنته تمام السلامة، وجماع الكرامة، لا تُطفأ سرجها، ولا

تُدْحَضُ حُجَجُهَا، مَنْ لَزِمَهَا عَصِمَ، وَمَنْ خَالَفَهَا نَدِمَ، إِذْ هِيَ الْحَصْنُ
الْحَصِينُ، وَالرَّكْنُ الرَّكِينُ، الَّذِي بَانَ فَضْلُهُ، وَمَتَّنَ حَبْلُهُ، مَنْ تَمَسَّكَ بِهِ
سَادَ، وَمَنْ رَامَ خِلَافَهُ بَادَ، فَالْمَتَعَلِّقُونَ بِهِ أَهْلُ السَّعَادَةِ فِي الْآجَلِ،
وَالْمَغْبُطُونَ بَيْنَ الْأَنَامِ فِي الْعَاجِلِ.

فصل

[سبب تأليف الكتاب]

وقد اطلعتُ على كتاب طُبِعَ بِعُمَانَ عام ١٤١٥هـ، لبعضِ مَنْ قَلَّتْ
ديانتهُ، وذَهَبَتْ أمانتهُ، وظَهَرَ خَبْثُهُ وخيانتُهُ، وَسَمَّى نَفْسَهُ بِسَعِيدِ بْنِ مَبْرُوكِ
القنوبي، وهو بالتعاسة أحرى. زعمَ فيه أنَّ أحاديثَ الآحادِ لا يُؤخَذُ بها
في الاعتقاد، وأنَّ هذا هو مذهبُ الجمهورِ وهو الصوابُ بزعمه، وأنَّه قولُ
الأئمةِ مالكٍ وأحمدَ وغيرهما. وطعنَ في أحاديثِ الصحيحين، وفي جمعٍ
من الأئمةِ، كشيخِ الإسلامِ ابنِ تيميةٍ وتلميذهِ شمسِ الدينِ ابنِ القيمِ،
والإمامِ ابنِ أبي العزِّ الحنفيِّ رحمهم الله.

وسمَّى هذا التعيسُ كتابَهُ بـ«السيفِ الحادِ». على من أخذَ بحديثِ الآحادِ
في مسائلِ الاعتقادِ» فلزمَ لذلك (قدومُ كتائبِ الجهادِ. لغزو أهلِ الزندقةِ
والإلحادِ. القائلينَ بعدمِ الأخذِ بحديثِ الآحادِ. في مسائلِ الاعتقادِ)
لِيُعْمِلُوا سيوفَهُمْ في رقابِهِمْ، ويجعلوهم عبرةً لبقيةِ أذنانِهِمْ.

فصل

قال الإباضي في ص ١ :

(وبعد: فقد اختلف الناس في جواز الاحتجاج بالأحاديث الأحادية، في المسائل الاعتقادية على عدة مذاهب...).

وأقول:

قد أجمع الصحابة رضي الله عنهم والتابعون لهم بإحسان، على قبول أخبار الآحاد، سواء كان ذلك في الأصول - أي المسائل الاعتقادية - أم الفروع ولم يخالف منهم أحد* .

قال شيخ الإسلام أبو العباس أحمد بن عبدالحليم بن تيمية الحراني الحنبلي رحمه الله رحمة واسعة - وقد قسم الأخبار إلى متواتر وآحاد فقال بعد ذكر المتواتر :-

(وأما القسم الثاني من الأخبار، فهو ما لا يرويه إلا الواحد العدل ونحوه، ولم يتواتر لفظه ولا معناه، ولكن تلقته الأمة بالقبول عملاً به، أو تصديقاً له، كخبر عمر بن الخطاب رضي الله عنه «إنما الأعمال بالنيات»... وأمثال ذلك، فهذا يفيد العلم اليقيني عند جماهير أمة محمد ﷺ من الأولين والآخرين. أما السلف فلم يكن بينهم في ذلك نزاع، وأما الخلف فهذا مذهب الفقهاء الكبار من أصحاب الأئمة الأربعة...)^(١).

* حكى الإجماع الإمام ابن عبد البر في مقدمة كتابه «التمهيد» وجمع آخر من أهل العلم كما سيأتي.

(١) مختصر «الصواعق المرسله على الجهمية والمعطله» لابن القيم (٢/٣٧٢ - ٣٧٣).

وقال العلامة شمسُ الدين محمد بن أبي بكر الحنبلي المعروف بابن قيم الجوزية رحمه الله:

(فهذا الذي اعتمده نفاهُ العلم عن أخبار رسولِ الله ﷺ، خرقوا به إجماعَ الصحابةِ المعلومِ بالضرورة، وإجماعَ التابعين، وإجماعَ أئمةِ الإسلام، ووافقوا به المعتزلةَ والجهميةَ والرافضةَ والخوارجَ الذين انتهكوا هذه الحرمة، وتبعهم بعضُ الأصوليين والفقهاء، وإلا فلا يُعرفُ لهم سلفٌ من الأئمةِ بذلك، بل صرّح الأئمةُ بخلافِ قولهم)^(١).

وقال أيضاً رحمه الله:

(فصل . وأما المقامُ الثاني: وهو انعقادُ الإجماعِ المعلومِ المتيقّنِ على قبولِ هذه الأحاديثِ ❀❀، وإثباتِ صفاتِ الربِّ تعالى بها، فهذا لا يشكُّ فيه من له أقلُّ خبرةٍ بالمنقول، فإنَّ الصحابةَ همُ الذين رَووا هذه الأحاديثَ، وتلقاها بعضهم عن بعضٍ بالقبول، ولم ينكرها أحدٌ منهم على من رواها، ثم تلقاها عنهم جميعُ التابعين من أولهم إلى آخرهم، ومن سمعها منهم تلقاها بالقبول والتصديق لهم، ومن لم يسمعها منهم، تلقاها عن التابعين كذلك، وكذلك تابعُ التابعين من التابعين.

هذا أمرٌ يعلمه ضرورةً أهلُ الحديثِ، كما يعلمون عدالةَ الصحابةِ وصدقهم وأمانتهم ونقلهم ذلك عن نبيهم ﷺ...)^(٢).

(١) مختصر الصواعق المرسله (٢/٣٦٢).

(٢) المرجع السابق (٢/٤٣٣)

❀ أي أخباره ﷺ المنقولة بالآحاد

❀❀ أي أحاديث الآحاد

وقال أبو المعالي الجويني في «البرهان» (١/٣٨٩):

(والمسلك الثاني: مُسْتَنَدٌ إِلَى إِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ وَإِجْمَاعِهِمْ عَلَى الْعَمَلِ بِالْأَحَادِ مَنْقُولٌ مُتَوَاتِراً . . . فَإِنْ أَنْكَرَ مَنْكَرُ الْإِجْمَاعِ، فَسَيَأْتِي إِثْبَاتُهُ عَلَى مَنْكَرِيهِ أَوْلَ كِتَابِ الْإِجْمَاعِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى . فَهَذَا هُوَ الْمُعْتَمَدُ فِي اثْبَاتِ الْعِلْمِ بِخَبَرِ الْوَاحِدِ) أ.هـ.

وأقول: وَنِعْمَ الْمُعْتَمَدُ هُوَ.

ثم قال (١/٣٩٣):

(وَكذلك مسلكُ الإجماع، فإننا نعلمُ قطعاً أنَّ أصحابَ رسولِ اللَّهِ ﷺ كانوا يعملون في الوقائع بالأخبار التي ترويتها الأحادُ في جملةِ الصحابة، ولا نستريبُ أنَّه لو وقعت واقعةٌ، واعتاصَ مدركُ حكمها، فروى الصديقُ رضي الله عنه فيها خبراً عن الصادقِ المصدوقِ عليه السلام، لابتدروا العملَ به ومن ادعى أنَّ جملةَ الأخبار التي استدلت بها أصحابُ رسولِ اللَّهِ ﷺ في أحكامِ الوقائع رواها أعدادٌ فهذا باهتٌ وعاندٌ وخالفَ بالمعلومِ الضروري بخلافه) أ.هـ.

وقال أبو الوليد الباجي المالكي في «إحكام الفصول» ص ٣٣٤:

(ذهب القاساني وغيره من القدرية إلى أنَّه لا يجوزُ العملُ بخبرِ الأحاد . . . والذي عليه سلفُ الأمة من الصحابة والتابعين والفقهاء، أنَّه يجبُ العملُ به. والدليلُ على ذلك إجماعُ الصحابةِ على صحةِ العملِ به . . .).

ثم قال ص ٣٣٧:

(وعلى ذلك كان التابعون لهم بإحسان رضي الله عنهم . قال الشافعي وغيره: وجدنا علي بن الحسين يُعوّلُ على أخبارِ الأحادِ، وكذلك محمد بن علي وجبير بن مطعم، ونافع بن جبير، وخارجة بن زيد وأبا سلمة بن عبدالرحمن وسليمان بن يسار وعطاء بن يسار، وكذلك كانت حال طاووس وعطاء ومجاهد.

وكان سعيد بن المسيب يقول: أخبرني أبو سعيد الخدري عن النبي ﷺ في الصرف فيثبت حديثه.

ولا يجوز أن يكون في مسائل الشرع مسألة إجماع أثبت من هذه ولا أبين عن الخلف أو السلف) أ.هـ

كذلك حكى الإجماع في مواضع أخر من كتابه، وحكى الإجماع أيضاً غير واحد من العلماء والله أعلم.

فصل

فإذا علمَ إجماعُ الصحابة رضي الله عنهم على الأخذ بأخبار الأحاد، كما حكاها من سبق من أهل العلم، فقد حرمت مخالفتهم لقوله تعالى: ﴿ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيراً﴾.

ولأن الأمة معصومة عن الاجتماع على ضلالة، لقوله ﷺ: «لا تجتمع أمتي على ضلالة».

فإذا كان ذلك كذلك، فإن الأمة لا تجتمع إلا على الحق، وقد أجمع الصحابة على قبول أخبار الأحاد، فهذا هو الحق، وماذا بعد الحق إلا الضلال.

فلا يُعتدُّ بمن خالفهم كائناً من كان، فهم أعلم الناس بعد الرسول ﷺ، وهم أتقى وأخشى الناس لله عز وجل، بتزكية الله ورسوله ﷺ لهم، وياجماع الأمة على ذلك، فمن ارتضى لنفسه سبيلاً غير سبيلهم، فقد سَفَهَ نفسه، وهو ما ارتضى لنفسه.

فصل

وقال الإباضي ص ١ - ٢:

(وبعد: فقد اختلف الناس في جواز الاحتجاج بالأحاديث الأحادية في المسائل الاعتقادية، على عدة مذاهب أشهرها المذهبان الآتيان:

المذهب الأول:

أن الأحاديث الأحادية لا يجوز الاحتجاج بها في المسائل الاعتقادية، وذلك لعدم القطع بشبوتها كما سيأتي تحقيقه بإذن الله تعالى. وهذا هو مذهب جمهور الأمة كما حكاه النووي...) ثم ذكر جماعة آخرين.

وأقول كما قال الشاعر:

فأين لك [الجمهور] والقوم كلهم
على غير ما قد قلت يا فاقداً الرشد

أمنظمس نور البصيرة من أولي
وأنت بنور الله تهدي وتستهدي
كذبت لعمر والله فيما زعمته
وفُهِتَ به جهلاً وجَهراً على عَمْدٍ

وقد تقدم حكاية إجماع الصحابة على قبول أخبار الأحاد، فلا عبرة بمن خالفهم، كما إن جمهور المتأخرين من العلماء على قبولها والأخذ بها، وحتى لو كان الجمهور على ردّها وعدم قبولها لم يُعتدّ بقولهم، والكثرة ليست دليلاً على الصواب، قال سبحانه وتعالى: ﴿وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله﴾. وقال: ﴿وما أكثر الناس ولو حرصت بمؤمنين﴾.

قال الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن بن جبرين وفقه الله:

(وقد حصل الإجماع قبل ذلك من الصحابة والتابعين وسلف الأمة على قبول مثل هذه الأحاد والعمل بها، وترك الاجتهاد لأجلها مما يؤكد يقينهم بصحتها وصدورها عن نسبت إليه.

ولا تُعتبر مخالفة من تأخر عنهم، أو من ليس من أهل صناعتهم، ذلك أن الاعتبار في كل علم بأهله، لا بمن أعرض عنه إلى سواه.

فلا تُعتبر مخالفة الخوارج والمعتزلة والشيعة ونحوهم، كما لا تُعتبر مخالفة الأطباء والنحاة والمتكلمين ونحوهم، ممن ليس لهم اشتغال بطرق الحديث ورجاله وتتبع رواياته ومتابعاته، ونحو ذلك مما هو عمل أهل الحديث) أ.هـ.

فصل

ثم قال الإباضي ص ٢:

(المذهب الثاني: أن أخبار الآحاد يحتج بها في المسائل الاعتقادية، وأنها تفيد القطع، وهو مذهب طائفة من الظاهرية منهم ابن حزم، وبه قال طائفة من أهل الحديث، وبعض الحنابلة، واختاره ابن خويز منداد من المالكية وزعم أنه الظاهر من مذهب مالك، ونسبه بعضهم إلى الإمام أحمد بن حنبل، وهذا ليس بصحيح عنهما، بل الصحيح عنهما خلافه) أ.هـ.

ثم حاول الإباضيُّ في ص ٣ إثبات ذلك على الإمام مالك رحمه الله بحجج واهية، كأخذ مالك بعمل أهل المدينة إن خالفه حديث ونحو ذلك.

وأقول: لم يكن الإمام مالك رحمه الله ليخرق الإجماع ويأخذ بأقوال المبتدعة والزنادقة، بل كان رحمه الله على ما عليه السلف الصالح من قبول أخبار الآحاد إذ صحَّت أسانيدُها.

قال شهاب الدين أبو العباس القرافي المالكي (ت ٦٨٤هـ) في شرح التنقيح ص ٣٥٦ - ٣٥٧:

(الفصل الخامس في خبر الواحد:

وهو خبر العدل الواحد أو العدول المفيد للظن، وهو عند مالك رحمة الله عليه وعند أصحابه حجة، وأتفقوا على جواز العمل به في الدنيويات

والفتوى والشهادات، والخلاف إنما هو في كونه حجة في حق المجتهدين،
فالأكثر على أنه حجة لمبادرة الصحابة رضوان الله عليهم إلى العمل به.
كون خبر الجماعة إذا أفاد الظن يسمى خبر الواحد هو اصطلاحٌ
لالغة، وقد تقدم أول الباب أن الأخبارَ ثلاثة أقسام:

تواتر وآحاد، ولا تواتر ولا آحاد، وهو خبر الواحد المنفرد إذا احتفتُ
به القرائن حتى أفاد العلم، وجمهور أهل العلم على أن خبر الواحد حجةٌ
عند مالك والشافعي وأبي حنيفة وأحمد بن حنبل وغيرهم) أ.هـ.

وقال العلامة ابن القيم بعد حكاية إجماع الصحابة على قبول أخبار
الصحابة رضي الله عنهم:

(فممن نصَّ على أن خبر الواحد يفيد العلم:

مالك والشافعي وأصحابُ أبي حنيفة وداود بن علي وأصحابه كأبي
محمد بن حزم ونصَّ عليه الحسين بن علي الكرابيسي والحارث بن أسد
المحاسبي.

قال ابن خويز منداد في كتابه «أصول الفقه»

وقد ذكر خبر الواحد الذي لم يروه إلا الواحد والإثنان: «ويقع بهذا
الضرب أيضاً العلمُ الضروري، نصَّ على ذلك مالك»^(١).

(١) مختصر الصواعق المرسله (٢/٣٦٢ - ٣٦٣).

فصل

وأما نسبة هذا القول للإمام أحمد رحمه الله، فهو باطلٌ أيضاً وكذب، وهذا بيانه.

قال الإباضي ص ٤ - ٥:

(وأما الإمام أحمد، فقد ثبت عنه ثبوتاً أوضح من الشمس، أنه كان يرى أن أحاديث الآحاد لا تفيد القطع، والأدلة على ذلك كثيرة جداً، اكتفى هنا بذكر اثنين منها:

١ - روى أحمد (٣٠١/٢) حديث رقم (٧٩٩٢) والبخاري (٦١٢/٦) بشرح الفتح ومسلم رقم (٢٩١٧) من طريق أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «يُهْلِكُ أمتي هذا الحيُّ من قريش. قالوا: فما تأمرنا يا رسول الله؟ قال: لو أن الناس اعتزلوهم».

قال عبدالله بن أحمد:

وقال أبي في مرضه الذي مات فيه: اضربُ على هذا الحديث فإنه خلاف الأحاديث عن النبي ﷺ.

فهذا دليل واضح وحجة نيرة، على أنه يرى أن الحديث الآحادي ظني لا يفيد القطع، وإلا لما ضرب عليه، مع العلم بأن الحديث موجود في الصحيحين كما رأيت في تخريجه) أ.هـ كلام الإباضي.

والجواب عن هذا من وجوه:

أحدها: أن ردَّ الإمام أحمد رحمه الله أو غيره من الأئمة لبعض الأحاديث، لا يدلُّ على عدم أخذهم بحديث الآحاد، فمالك والشافعي وغيرهم ردوا بعض الأحاديث لسببٍ أو آخر، مع أخذهم بأحاديث الآحاد وهذا معلوم.

الثاني: أن سبب ضرب الإمام أحمد على هذا الحديث، لا لأنه حديث آحادي، بل لمخالفته - في نظره رحمه الله - أمر الرسول ﷺ بالسمع والطاعة للولاة الظالمين، وهذا التعليل وردَّ في المسند قال عبدالله بن الإمام أحمد بعد الحديث السابق (٣٠١ / ٢):

(وقال أبي في مرضه الذي مات فيه:

اضرب على هذا الحديث فإنه خلاف الأحاديث عن النبي ﷺ. يعني قوله «اسمعوا وأطيعوا وأطيعوا واصبروا» أ.هـ.

ومعلوم سبب حذف الإباضي لهذه الزيادة.

الثالث: أقول للإباضي:

إذا كان الإمام أحمد رحمه الله ضَعَّفَ هذا الحديث لأنه حديث آحادي، لماذا صحَّحته أنت في ص ٥، وأنت تزعم أن أخبار الآحاد لا يؤخذُ بها؟!!

فصل

ثم قال الإباضي ص ٥:

(٢) - روى مسلم (٥١١) والأربعة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يقطع الصلاة المرأة والحمار والكلب... إلخ».

قال الترمذي في سننه (١٦٣/٢):

«قال أحمد: الذي لا أشك فيه أن الكلب الأسود يقطع الصلاة وفي نفسي من الحمار والمرأة شيء» أ.هـ وانظر الفتح.

فهذا أيضاً يدل دلالة واضحة على أن الإمام أحمد، يرى أن الأحاد لا يفيد القطع، وإلا لو كان يراه يفيد القطع لما توقف فيه، وهذا الحديث كما رأيت موجود في صحيح مسلم) أ.هـ كلام الإباضي.

وجوابه من وجوه:

أحدها: أن هذا الحديث من الأحاديث الواردة في مسائل الفروع وليس من أحاديث الاعتقاد فسقط احتجاجك به، فيلزمك أنك ترى أن الإمام أحمد لا يأخذُ بحديثِ الأحادِ في الفروع، وهذا ما لا يقولُ به أحد.

الثاني: أن سببَ توقفِ الإمامِ أحمدِ في هذا الحديث، ليسَ لأنه خبرُ آحاد، بل لما ثبتَ في الصحيحين أن النبي ﷺ كان يصلي من الليل وعائشة رضي الله عنها معترضة بينه وبين القبلة.

وأما الحمار، فلعله لما روي أن النبي ﷺ صلى بأصحابه فمر بين أيديهم حمار فقال لهم النبي ﷺ: «لا يقطع الصلاة شيء».

فصل

ثم قال الإباضي في حاشية صفحة ٥:

(وكذلك ضعّف الإمام أحمد حديث ابن مسعود رضي الله عنه، الذي رواه الإمام مسلم برقم (٥٠) أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي، إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته، ويقتدون بأمره، ثم إنه تخلف من بعدهم خلوف، يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن جاهدكم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدكم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدكم بقلبه فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل» أ.هـ.

قال الإمام أحمد كما في شرح النووي على صحيح مسلم (٢٨/٢) وغيره: «هذا الحديث غير محفوظ. قال: وهذا الكلام لا يشبه كلام ابن مسعود» أ.هـ. وقال ابن الصلاح: هذا الحديث أنكره أحمد بن حنبل أ.هـ.

قلت - القائل هو الإباضي -:

والحديثان صحيحان عندنا، وما خالفهما - إن لم يمكن الجمع بينهما وبينه - باطل مردود، وليس هذا موضع بيان ذلك والله المستعان) أ.هـ.

كلام الإباضي .

وقبل الإجابة عن هذا، أسوقُ هنا كلامَ النووي في شرح صحيح مسلم كاملاً في هذا الموضع قال النووي :

(قال القاضي عياض رحمه الله : معنى هذا أن صالح بن كيسان قال : إنَّ هذا الحديث روي عن أبي رافع عن النبي ﷺ من غير ذكر ابن مسعود فيه . وقد ذكره البخاري كذلك في تاريخه مختصراً عن أبي رافع عن النبي ﷺ . وقد قال أبو علي الجياني عن أحمد بن حنبل رحمه الله قال : هذا حديثٌ غير محفوظ . قال : وهذا الكلام لا يشبه كلام ابن مسعود ، وابن مسعود يقول : اصبروا حتى تلقوني . هذا كلام القاضي رحمه الله .

قال الشيخ أبو عمرو :

وهذا الحديثُ قد أنكره أحمدُ بنُ حنبل رحمه الله ، وقد روى عن الحارث هذا جماعةٌ من الثقات ، ولم نجد له ذكراً في كتب الضعفاء ، وفي كتاب ابن أبي حاتم عن يحيى بن معين أنه ثقة .

ثم إنَّ الحارث لم ينفرد ، بل تُوعى عليه على ما أشعر به كلامُ صالح بن كيسان المذكور ، وذكر الإمام الدارقطني رحمه الله في كتاب العلل ، أنَّ هذا الحديثُ قد روي من وجوهٍ أخرى منها : عن أبي واقد الليثي عن ابن مسعود عن النبي ﷺ .

وأما قوله «اصبروا حتى تلقوني» :

فذلك حيثُ يلزمُ من ذلك سَفْكَ الدماء أو إثارةُ الفتن أو نحو ذلك .

وما ورد في هذا الحديث من الحث على جهاد المبطلين باليد واللسان،
فذلك حيث لا يلزم منه إثارة فتنة، على أن هذا الحديث مسوق فيمن سبق
من الأمم وليس في لفظه ذكر لهذه الأمة. هذا آخر كلام الشيخ أبي
عمرو.

وهو ظاهر كما قال. وقدح الإمام أحمد رحمه الله في هذا بهذا عجب
والله أعلم). أ. هـ كلام النووي.

أما الجواب عم ذكره الإباضي فمن وجوه:

أحدها: أن في نسبة هذا الكلام إلى الإمام أحمد نظراً، إذ أن الناقل
لذلك، هو أبو علي الجبائي الأندلسي رحمه الله (ولد سنة ٤٢٧)
فهو متأخر عن أحمد كثيراً، كما أنه لم يفارق الأندلس طول
حياته، كما ذكر الذهبي في ترجمته في السير (١٩/١٤٩).

الثاني: أن سبب تضعيف الإمام أحمد لهذه الرواية - إن صح ذلك عنه -
هو مخالفتها للمعروف من كلام ابن مسعود رضي الله عنه لا
لأنها خبر آحاد.

الثالث: إذا كان تضعيف الإمام أحمد هذا الحديث لأنه خبر آحاد، فكيف
يصححه هذا الإباضي وهو خبر آحاد، بل ويجعله كالماتر وذلك
في قوله (والحديثان صحيحان عندنا، وما خالفهما - إن لم يمكن
الجمع بينهما وبينه - باطل مردود...) فيرد كل ما خالف هذا
الخبر الآحادي؟! لأنه جاء على هواه؟! فلا حول ولا قوة إلا
بالله.

والحديث وما قبله صحيحان عندنا والحمد لله .

فالإمام أحمد رحمه الله رده لأنه يخالف ما هو أصح منه من وجوب
السمع والطاعة وتحريم الخروج على الأئمة المسلمين وإن جاروا وإن ظلموا
وإن فسقوا ما لم يحصل منهم كفر بواح .

فصل

وقد ثبتَ عن الإمام أحمد رحمه الله، الأخذُ بحديث الآحاد في
مسائل الاعتقاد، خلافاً لما زعمه الإباضي، وهذا مشهورٌ عنه رحمه الله،
قال شمس الدين ابن قيم الجوزية رحمه الله:

(.. وقال أحمد في حديث الرؤية: نعلمُ أنّها حقٌّ، ونقطعُ على العلم
بها، وكذلك روى المروزي قال: قلت لأبي عبد الله:

ها هنا اثنان يقولان: إنّ الخبرَ يوجبُ عملاً ولا يوجبُ علماً، فعابهُ
وقال: لا أدري ما هذا؟!)

وقال القاضي: وظاهر هذا أنّه يسوي بين العلم والعمل .

وقال القاضي في أول المخبر:

خبر الواحد يوجب العلم إذا صحَّ سندهُ، ولم تختلف الروايةُ فيه
وتلقيه الأمة بالقبول، وأصحابنا يطلقون القولَ فيه وأنّه يوجبُ
العلم، وإن لم تتلقه بالقبول .

قال: والمذهب على ما حكيت لا غير^(١) أ.هـ

وقال الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن بن جبرين وفقه الله في كتابه
«أخبار الآحاد» ص ٥٧:

(الفصل الأول: في أدلة من قال إنّ خبر العدل يفيد العلم وبيان ما يرد
عليها، والجواب عنه.

هذا القول هو مذهب جمهور السلف وأكثر المحدثين والفقهاء من أتباع
الأئمة الأربعة وغيرهم، وهو الصحيح عن الإمام أحمد رحمه الله، فقد
اشتهر عنه القطع بأحاديث الرؤية والعلم بمدلولها...) أ.هـ

قلت: ومن نظر في كتب الاعتقاد، وجد أنّ الإمام أحمد نصّ على
وجوب الإيمان بأمور الخبر فيها خبر آحاد، كالشهادة للعشرة المبشرين بالجنة
وغيرها، وهذا مشهور، وعلى ذلك أئمة السلف ومن نظر في كتبهم عرف
ذلك وجزم به.

فصل

وأما الرواية الأخرى التي جاء فيها أنّ الإمام أحمد لا يشهد بالخبر،
ويعمل به، فهي رواية شاذة مردودة، مخالفة لما ثبت عن الإمام أحمد.

قال شمس الدين ابن قيم الجوزية الحنبلي رحمه الله:

(١) مختصر الصواعق المرسلّة (٢/٣٦٣)

(فصلٌ. وأما رواية الأثرم عن أحمد أنه لا يشهدُ على رسولِ الله ﷺ بالخبر ويعمل به. فهذه روايةٌ انفراديةٌ بها الأثرمُ وليست في مسائله ولا في كتاب السنة، وإنما حكاها القاضي أنه وجدها في كتاب معاني الحديث. والأثرمُ لم يذكر أنه سمعَ ذلك منه، بل لعله بلغه عنه من واهم وهم عليه في لفظه، فلم يرو عنه أحدٌ من أصحابه ذلك، بل المرويُّ الصحيحُ عنه، أنه جَزَمَ على الشهادةِ لعشرةٍ بالجنة، والخبر في ذلك خبر واحد...) (١) أ. هـ.

فصل

قال الإباضي ص ٦:

(المذهب الراجح وأدلته. والمذهب الأول هو المذهب الحق، الذي لا يجوز القول بخلافه، والأدلة عليه بحمد الله كثيرة جداً، أذكر بعضها هنا، وأترك البعض الآخر لمناسبة أخرى) أ. هـ.

وأقول:

المذهب الحق كما سبق هو مذهبُ الصحابةِ جميعاً رضي الله عنهم، وتابعيهم بإحسان ولا يسعُ أحداً مخالفتُهُ أو القولُ بغيره كما تقدم. ومن رضي غير سبيلهم، فهو وما ارتضى لنفسه.

(١) مختصر الصواعق المرسله (٢/ ٣٧٠ - ٣٧١).

وأما قولُ الإباضي (والأدلة بحمد الله كثيرة جداً أذكر بعضها هنا إلخ) فكذبٌ. فكيف تكون الأدلة على ما ذهب إليه كثيرة جداً، ولم يذكر منها إلا حديثاً واحداً وبقية أدلته التي ذكرها عقلية؟! .

فصل

قال الإباضي:

(وإليكم بعض هذه الأدلة:

١ - أنه لو أفاد خبر الواحد العلم، لوجب تصديق كل خبر نسمعه، لكننا لا نصدق كل خبر نسمعه، وهذا ظاهر لا يحتاج إلى بيان).

وأقول:

حتى نحن معشر أهل السنة، لا نصدق كلَّ خبر نسمعه، ولم يكن السلفُ رحمهم الله يصدِّقون كلَّ خبر يسمعونَه، بل إذا جاءهم أحدٌ بخبر نظروا فيه، فإن كان عدلاً ثقةً قبلوه، وإلا ردوه. ولهذا اشتهر عندهم الكلامُ في تعديلٍ وتجريح الرواة، وهذا متواتر عنهم، فلو كانوا لا يقبلون أخبارَ الآحاد، فما فائدةُ كلامهم في الرجال إذ أن المتواتر لا يُبحثُ فيه عن عدالةِ الرواة! وكيف يقاسُ خبرُ الثقاتِ بأخبارِ غيرهم!؟

قال شيخ الإسلام أبو العباس بن تيمية رحمه الله:

(فقياسُ خبرِ الصديقِ رضي الله عنه على خبرِ آحادِ المخبرين، من أفسدِ

قياس في العالم، وكذلك الثقات العدول الذين رووا عنهم، هم أصدقُ الناس لهجة، وأشدُّهم تحريماً للصدق والضبط، حتى لا تُعرَفُ في جميع طوائف بني آدم، أصدقُ لهجةً ولا أعظمُ تحريماً للصدق منهم، وإنما المتكلمون أهلُ ظلمٍ وجهلٍ، يقيسون خبرَ الصديق والفاروق وأبي بن كعب رضي الله عنهم بأخبار آحاد الناس، مع ظهور الفرق المبين بين المخبرين، فمن أظلمُ ممن سَوَّى بين خبر الواحد من الصحابة، وخبر الواحد من الناس في عدم إفادة العلم، وهذا بمنزلة من سَوَّى بينهم في العلم والدين والفضل^(١) أ. هـ

وقال أيضاً رحمه الله:

(فكما أن العلم بالتواتر ينقسم إلى عام وخاص، فيتواتر عند الخاصة ما لا يكون معلوماً لغيرهم، فضلاً أن يتواتر عندهم، فأهل الحديث لشدة عنايتهم بسنة نبيهم وضبطهم لأقواله وأفعاله وأحواله، يعلمون من ذلك علماً، لا يشكون فيه مما لا شعورَ لغيرهم به ألبتة، فخيرُ أبي بكر وعمر بن الخطاب ومعاذ بن جبل وابن مسعود ونحوهم، يفيد العلم الجازم الذي يلتحق عندهم بقسم الضروريات. وعند الجهمية والمعتزلة وغيرهم من أهل الكلام، لا يفيدُ علماً، وكذلك يعلمون بالضرورة، أن رسول الله ﷺ، أخبر أن المؤمنين يرون ربهم يوم القيامة، وعند الجهمية، رسول الله ﷺ لم يقل ذلك.

(١) «مختصر الصواعق المرسله» (٢/٣٧٧ - ٣٧٨)

ويعلمون بالضرورة، أنّ نبيّهم، أخبرَ عن خروج قومٍ من النارِ
بالشفاعةِ، وعند المعتزلةِ، والخوارج لم يُقل ذلك.

وبالجملة، فهم جازمونَ بأكثرِ الأحاديثِ الصحيحة، قاطعونَ بصحتها
عنه، وغيرهم لا علمَ عنده بذلك.

والمقصودُ: أنّ هذا القسمَ من الأخبارِ، يُوجبُ العلمَ عند جمهورِ
العقلاء^(١) أ.هـ.

فصل

ثم ذكر الإباضي شبهته الثانية لرد أخبار الأحاد فقال ص ٦:

(٢) - أن الناس قد قسموا الأخبار إلى خمسة أقسام:

- ١ - قسم مقطوع بصحته.
- ٢ - قسم مقطوع بكذبه.
- ٣ - قسم يحتمل الصدق والكذب، واحتمال الكذب أرجح من احتمال الصدق.
- ٤ - قسم يحتمل الصدق والكذب، واحتمال الصدق أرجح من احتمال الكذب.

(١) مختصر الصواعق المرسلّة (٢/٣٧٥ - ٣٧٦).

الكذب .

٥ - قسم يحتمل الصدق والكذب على سواء .

وجعلوا من القسم الرابع خبر الواحد العدل، أو الخبر الذي لم يتواتر...).

وأقول:

قد ذكرنا فيما سبق مذهب الصحابة والسلف الصالح في أخبار الآحاد الثقات، وأنهم يقبلونها، وأما من عداهم من المتكلمين فلا عبرة بهم، بل لولا خوفهم من سيوف الموحدين، لصدعوا بالقطع بتكذيبها جملةً وتفصيلاً، ولكنهم خافوا فاحتالوا لردّها بهذه الحيلة .

فصل

ثم ذكر الإباضي شبهته لرد خبر الواحد الثقة فقال ص ٦:

(وذلك لاحتمال الذهول والسهو والغفلة والخطأ والنسيان، إلى غير ذلك من الاحتمالات. فإذا تبين ذلك فالقطع بالصدق مع ذلك محال...).

وأقول:

إنّ احتمال السهو والغفلة والخطأ ونحوه واردٌ على خبر الواحد، ومع قبول السلف رحمهم الله أخبار الآحاد، إلا أنّهم بينوا وهم من وهم،

وغلط من غلط، ولا غرو في ذلك، فقد أفنوا أعمارهم، في حفظ الحديث وتحصيله، وتتبع رواياته وتعديل روايته، فما حكموا بصحته فهو صحيح، وما ردوه فهو ضعيف.

قال أبو المظفر منصور بن محمد السمعاني، رحمه الله، في كتابه الانتصار (ت ٤٨٩هـ):

(فإن قالوا: فقد كثرت الآثار في أيدي الناس واختلطت عليهم. قلنا: ما اختلطت إلا على الجاهلين بها، فأما العلماءُ بها فإنهم ينتقدونها انتقادَ الجهابذةِ الدراهمِ والدنانيرِ، فيميزون زيوفها، ويأخذون خيارها، ولئن دخلَ في أعمارِ الرواةِ مَنْ وُسِمَ بالغلطِ في الأحاديثِ، فلا يروجُ على جهابذةِ أصحابِ الحديثِ وورثةِ العلماءِ، حتى أنهم عدوا أغاليطَ مَنْ غَلَطَ في الإسنادِ والمتونِ، بل يعدُّونَ على كلِّ واحدٍ منهم كم في حديثٍ غَلَطَ، وفي كلِّ حرفٍ حَرَّفَ، وماذا صحَّفَ.

فإذا لم تُرَجَّ عليهم أغاليطُ الرواةِ في الأسانيدِ والمتونِ والحروفِ، فكيف يروجُ عليهم وضعُ الزنادقةِ وتوليدُهم الأحاديثَ التي يرويها الناسُ حتى خَفِيَتْ على أهلها؟! وهو قولُ بعضِ الملاحدةِ، وما يقول هذا إلا جاهلٌ ضالٌّ مبتدعٌ كذَّابٌ، يريدُ أن يهَجِّنَ بهذهِ الدعوةِ الكاذبةِ صحَّاحَ أحاديثِ النبيِّ ﷺ وآثاره الصادقةِ، فيغالط جهالَ الناسِ بهذهِ الدعوى... (١)

(١) مختصر الصواعق المرسله (٢/ ٤١٠).

وقال أبو المظفر أيضاً:

(واعلم أن الخبر وإن كان يحتمل الصدق والكذب والظن، فليتجاوز فيه مدخل، ولكن هذا الذي قلناه، لا يناله أحدٌ إلا بعد أن يكون معظم أوقاته وأيامه مشتغلاً بالحديث والبحث عن سيرة النقلة والرواة، ليقف على رسوخهم في هذا العلم وكبير معرفتهم به، وصدق ورعهم في أقوالهم وأفعالهم، وشدة حذرهم من الطغيان والزلل، وما بذلوه من شدة العناية في تمهيد هذا الأمر، والبحث عن أحوال الرواة، والوقوف على صحيح الأخبار وسقيمها، وكانوا بحيث لو قتلوا لم يسامحوا أحداً في كلمة واحدة يتقوّلها على رسول الله ﷺ، ولا فعلوا هم بأنفسهم ذلك، وقد نقلوا هذا الدين إلينا كما نُقل إليهم، وأدوا كما أدى إليهم، وكانوا في صدق العناية والاهتمام بهذا الشأن، ما يجعل عن الوصف، ويقصر دونه الذكر، وإذا وقف المرء على هذا من شأنهم، وعرف حالهم، وخبر صدقهم، وورعهم وأمانتهم، ظهر له العلم فيما نقلوه ورووه . . . فكما يُرجع في مذاهب الفقهاء - الذين صاروا قدوة في هذه الأمة - إلى أهل الفقه، ويُرجع في معرفة اللغة إلى أهل اللغة، وفي النحو إلى أهل النحو، وكذا يُرجع في معرفة ما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه، إلى أهل الرواية والنقل، لأنهم عنوا بهذا الشأن واشتغلوا بحفظه والفحص عنه ونقله، ولولا هم لا ندرس علم النبي ﷺ، ولم يقف أحدٌ على سنته وطريقته^(١).

(١) مختصر الصواعق المرسله (٢/٤٠٩).

وإذا كان هذا الإباضي، ردَّ أخبار الآحاد في الأصول، لاحتمال الخطأ
والسهو والنسيان، فليردها في الفروع أيضاً، لاحتمال الخطأ والسهو
والنسيان أيضاً، وهل عصم الرواة من الخطأ في الفروع؟! ولكنه لا يستطيع
ذلك، لا لأنه يعتقد قبولها في الفروع، بل لخوفه المسلمين، ومعرفة أنهم
لن يقبلوا قوله، فصاغه بصياغة أخرى، ليلبس على الجهال والسذج، وكما
قال العلامة ابن القيم رحمه الله:

وَالنَّاسُ أَكْثَرُهُمْ فَأَهْلُ ظَوَاهِرِ
تَبَدُّو لَهُمْ لِيَسْسُوا بِأَهْلِ مَعَانِ
فَهُمُ الْقَشُورُ وَبِالْقَشُورِ قَوَامُهُمْ
وَاللُّبُّ حَظُّ خُلَاصَةِ الْإِنْسَانِ

ثم إن الأصل في المسلم العدالة إلا من علم فسقه فيتثبت في خبره كما
قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن
تصيبوا قوماً بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين﴾. فدل على
أن غير الفاسق يقبل خبره في الأصول والفروع.

فصل

ثم قال الإباضي ص ٦:

(فإذا تبين ذلك، فالقطع بالصدق مع ذلك محال، ثم هذا في العدل في علم الله تعالى، ونحن لا نقطع بعدالة واحد، بل يجوز أن يضمم خلاف ما يظهر، ولا يستثنى من ذلك إلا من استثني بقاطع كأنبياء الله ورسله عليهم أفضل الصلاة والسلام). أ.هـ.

وأقول:

من أظهر لنا الخيرَ والصلاحَ وشُهِدَ بعدالته ولم نعلمُ عنه خلافَ ذلك، رضيناه وقبلناه، أما أن تُردَّ روايته بالشك والظن فلا، وهذا من أبطل الباطل، قال تعالى: ﴿وما يتَّبِعْ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يَغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ﴾ (٣٦) يونس.

وقال تعالى: ﴿وما لهم به من علمٍ إن يتبعون إِلَّا الظنَّ وَإِنْ الظَّنَّ لَا يَغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ (٢٨) النجم.

وقول هذا الإباضي «ونحن لا نقطع بعدالة واحد بل يجوز أن يضمم خلاف ما يظهر»، مخالف للكتاب والسنة والإجماع.

أما الكتاب فلقوله تعالى: ﴿واشهدوا ذوى عدل منكم﴾ وقوله عز وجل: ﴿واستشهدوا شهيدين من رجالكم فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء﴾ ونحو هذه الآيات. فإذا كنا لا نعرف العدول من غيرهم، كان الله قد كلفنا بما لا

نطقه ولا نستطيعه تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً.

وقال البخاري في «صحيحه» في كتاب الشهادات (٢٦٤١):

(باب الشهداء العدول. وقول الله تعالى: ﴿واشهدوا ذوى عدل منكم﴾ و﴿ممن ترضون من الشهداء﴾.

حدثنا الحكم بن نافع أخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني حميد بن عبدالرحمن بن عوف أن عبدالله بن عتبة قال:

سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: «إن أناساً كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله ﷺ، وإن الوحي قد انقطع، وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم، فمن أظهر لنا خيراً أمناء وقربناه وليس إلينا من سريرته شيء، والله يحاسب سريرته. ومن أظهر لنا سوءاً لم نأمنه ولم نصدق، وإن قال إن سريرته حسنة» أ. هـ.

وقال العلامة شمس الدين ابن القيم رحمه الله بعد أن ذكر جملة من الصحابة:

(ونحن نشهدُ بالله، أن هؤلاء كانوا إذا أخبروا عن رسول الله ﷺ بخبر جُرمَ بصدقهم، ونشهدُ بالله أنهم كانوا إذا أخبروا سواهم من الصحابة والتابعين جُرمَ بصدقهم.

بل نشهدُ بالله أن سالماً ونافعاً وسعيد بن المسيب وأمثالهم بهذه المنزلة. بل مالك والأوزاعي والليث ونحوهم كذلك.

فلا يقعُ عندنا ولا عند مَنْ عَرَفَ القومَ الاحتمالَ فيما يقول فيه مالك :
سمعتُ نافعاً يقول ، سمعتُ ابنَ عمر يقول : سمعتُ النبي ﷺ يقول .
ونحنُ قاطعونُ بخطأ منازعينا في ذلك^(١) . هـ .

ومازالَ المحدثون من أئمةِ الإسلام ، يحكمون بعدالةِ فلان ، ويجرحون
آخر ، بل وصنّفوا في ذلك المصنّفاتِ الكثيرةَ المعلومةَ في الرجال . كما
عقدوا فصولاً في مصطلح الحديث ، بينوا فيها من العدل الذي تُقبَلُ
روايتهُ ، من المجروحِ مردودِ الرواية ، وشروطِ العدالةِ ونحو ذلك .

وكذلك الفقهاء ، مازالوا يعقدون رحمهم الله في كتبهم كتاباً
للشهادات ، يبينون فيه الشاهدَ العدلَ من غيره ، ومن تُقبَلُ شهادتهُ ومن
ترد . فإذا تقرّرَ هذا ، علِمَ يقيناً فسادُ قولِ هذا الإباضي والله المستعان ، لأنه
صرح في كلامه أنه لا يوثق بواحد من الأمة ولا حول ولا قوة إلا بالله .

(١) «مختصر الصواعق المرسلّة» لابن القيم (٢/٣٦٧ - ٣٦٨) .

فصل

ثم ذكر الإباضي شبهته الرابعة لرد أخبار الأحاد فقال ص ٧:

(٤) - أننا نرى العلماء كثيراً ما يحكمون على بعض الأحاديث بالصحة، لتوفر شروط الصحة فيها عندهم، ثم يجدون بعض العلل التي تقدر في صحة ذلك الحديث، فيحكمون عليه بما تقتضيه تلك العلة القادحة، وقد يضعفون بعض الأحاديث لعدم توفر شروط الصحة فيها، ثم يجدون ما يقويها، فيحكمون بصحتها وهكذا.

وهذا يدل دلالة قاطعة، على أن الأحاد لا يفيد القطع، وإلا لوجب على الإنسان أن يقطع اليوم بكذا، ويقطع غداً بضده، ويعتقد اليوم كذا، ويعتقد غداً نقيضه، وهذا لا يخفى فساده على أحد) أ.هـ.

وأقول:

هذا كلامٌ باطل، وأهلُ السنة المعتقدون لاعتقاد السلف، لا يضطربون في معتقدهم، ولا تجد بينهم خلافاً، بل لو نظرت إلى معتقدِ شريقيهم وغربيهم، وجدتهما متفقين، مع إجماعهم على الأخذ بأحاديث الأحاد في العقيدة، إذا صحت.

قال أبوالمظفر السمعاني رحمه الله:

(ومما يدلُّ أن أهلَ الحديثِ على الحق، أنك لو اطلعتَ على جميع كتبهم المصنفة من أولها إلى آخرها، قديمها وحديثها، وجدتها - مع اختلاف بلدانهم، وزمانهم، وتباعداً ما بينهم في الديار، وسكون كلِّ

واحدٍ منهم قطراً من الأقطار - في باب الاعتقاد على وتيرة واحدة، ونمطٍ واحد، يجرون فيه على طريقة لا يحدون عنها، ولا يميلون عنها، قلوبهم في ذلك على قلب واحد، ونقلهم لا ترى فيه اختلافاً، ولا تفرقاً في شيء ما، وإن قلّ، بل لو جمعت جميع ما جرى على ألسنتهم، ونقلوه عن سلفهم، وجدته كأنه جاء عن قلب واحد، وجرى على لسان واحد، وهل على الحق دليلٌ أبين من هذا؟! قال الله تعالى: ﴿أفلا يتدبرون القرآن ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً﴾.

وقال تعالى: ﴿واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخواناً﴾ (..أ.هـ).

وأما أحاديثُ الأحاد، التي لم تتلقها الأمة بالقبول، بل هذا يصححها والآخر يضعفها، وكلاهما من أئمة المسلمين المعتقدين لمذهب السلف، فهي خارجة عما ذكرنا، ولا نأخذ بها في العقيدة، لأن ما جاء في القرآن وما جاء في السنة الصحيحة المتواترة والآحادية، فيه كفاية وخير عظيم، ولم يتجاوزهما السلف الصالح.

فصل

ثم ذكر الإباضي شبهته الخامسة فقال ص ٧:

(٥) - أنه لو أفاد خبر الواحد العلم، لما تعارض خبران، لأن العلمين لا

يتعارضان، كما لا تتعارض أخبار التواتر، لكننا رأينا التعارض كثيراً في أخبار الآحاد، وذلك يدل على أنها لا تفيد القطع) أ.هـ

وأقول:

هذا فاسد. ولا يوجد خبران صحيحان متعارضان أبداً، إلا في فهم الإنسان والجمع ممكن بينهما.

ونحن نقول قولاً كلياً، ونشهدُ الله تعالى عليه وملائكته، أنه ليس في حديث رسول الله ﷺ الصحيح، ما يخالف القرآن، ولا ما يخالف العقل الصحيح، بل كلامه ﷺ، بيان للقرآن وتفسير له وتفصيل لما أجمله. وهو لا يتعارض لأنه من عند الله عز وجل: ﴿وما ينطق عن الهوى. إن هو إلا وحي يوحى﴾.

فصل

ثم ذكر الإباضي شبهته السادسة فقال ص ٧:

(٦) - أنه لو أفاد خبر الواحد العلم، لاستوى العدل والفاسق في الإخبار، لاستوائهما في حصول العلم بخبرهما، كما استوى خبر التواتر في كون عدد المخبرين به عدولاً أو فساقاً، مسلمين أو كفاراً، إذ لا مطلوب بعد حصول العلم، وإذا حصل بخبر الفاسق، لم يكن بينه وبين العدل فرق من جهة الإخبار، لكن الفاسق والعدل لا يستويان بالإجماع والضرورة، وما ذاك إلا لأنَّ الاستفادة من خبر الواحد إنما هو الظن، وهو

حاصل من خبر الواحد العدل دون الفاسق) أ.هـ.

وجوابه أن يقال:

إنَّ خبرَ الواحد يُقبَلُ إذا كان عدلاً ثقةً، أمّا إذا كان فاسقاً فلا يُقبَلُ إلا بعدَ التّثبت، كما قال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا﴾، فعَلِمَ منه أنَّ خبرَ العدلِ لا يُتَبَيَّنُ منه، بل يُقبَلُ. وأمّا الفاسق، فيلزمُ لقبوله تبيينُ حاله.

ثم يقال لهذا الإباضي الجاهل:

لسنا نحن الذين نسوي بين أخبار الثقات والفساق، بل الذي يسوي بينهما أنت وأمثالك، فعَدَمُ أَخَذِكَ بأخبارِ الآحادِ الثقات، يلزمُ منه تسويتك بين أخبارهم وأخبارِ المجاهيل والفساق. فإذا كانت أخبارُ الثقات تفيدُ الظنَّ عندك، فماذا تفيدك أخبارُ الفساق؟!!

إنَّ قلت: الكذب. فهذا مردود، فقد يَصَدِّقون وهذا الشيطان وهو كافر قد صدق أباهريرة رضي الله عنه وهو كذوب، والله قد أمرنا بالتثبت في خبر الفاسق وعدم رده مباشرة.

وإنَّ قلت: الظن. فقد وقعت فيما رميتنا به، وسوّيتَ بين أخبارهم وأخبارِ العدول، وهما لا يستويان بالإجماع والضرورة!!

فصل

ثم ذكر الإباضي شبهته السابعة لرد أخبار الأحاد فقال ص ٨:

(٧) - أنه لو أفاد خبر الواحد العلم، لجاز الحكم بشاهد واحد، ولم يُحْتَجَّ معه إلى شاهد ثان ولا يمين عند عدمه على مذهب من أجاز الحكم بشهادة الواحد مع اليمين، ولا إلى زيادة على الواحد في الشهادة بالزنى واللواط، لأن العلم بشهادة الواحد حاصل، وليس بعد حصول العلم مطلوب، لكن الحكم بشهادة الواحد بمجرد لا يجوز بإتفاقهم، وذلك يدل على أنه لا يفيد العلم). أ. هـ.

وجوابه من وجوه:

أحدها: الفرق بين الشهادة والإخبار، فالإخبار يُقْبَلُ فيه الواحد. وأما الشهادة فلا بد لها من النصاب، فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «تراءى الناس الهلال فأخبرت النبي ﷺ أنني رأيت فصام وأمر الناس بصيامه» رواه أبو داود والحاكم وابن حبان وصحّاه.

وعند أحمد وأهل السنن: أن أعرابياً رأى الهلال، فجاء إلى النبي ﷺ وأخبره فقال له: «أتشهد أن لا إله إلا الله» قال: نعم. قال: «أتشهد أن محمداً رسول الله» قال نعم. قال: «فأذن في الناس يا بلال أن يصوموا غداً». وصحّحه ابن خزيمة وابن حبان. وأما الشهادة فقد ذكر الله لها نصاباً معيناً.

الثاني: أن ما استدللّ به، هو دليلٌ عليه لا له، وهذا من قلة فهمه، فإنّ

الحكمَ بشهادةِ الرجلينِ أو حتى الثلاثة والأربعة لا يخرجهُ عن حكمِ الأحاد.

فإمّا أن يقول: إنّ خبرَ الاثنينِ مقبول، فيكونُ قد أخذَ بخبرِ الأحاد.

وإمّا أن يقولَ مردودٌ لأنّه خبرَ آحاد، فيكونُ قد أقرَّ على نفسه بالتناقض لأنّ اللهَ ورسوله قد أمرا بالأخذ به وهو قد رده.

الثالث: أنّ تحديدَ العدد في الشهود، هو أمرٌ تعبدي ليس إلينا، فالإثتان العدلان يكفيان في الشهادة على القاتل بالقتل فيقتل.

والثلاثة العدول لا يكفون لإثباتِ الزنى على الزاني حتى يأتوا برابع، ولله الحكمة البالغة.

فصل

ثم ذكر الإباضي شبهته الثامنة فقال ص ٨:

(٨ - روى البخاري (٥٦٦/١) بشرح الفتح ومسلم رقم (٥٧٣) وجمع من أئمة الحديث، أن ذا اليمين قال لرسول الله ﷺ لما صلى الظهر أو العصر ركعتين:

يا رسول الله، أنسيت. أم قصرت الصلاة؟

فقال له: «لم أنس ولم تقصر» ثم قال للناس: «أكما يقول ذو اليمين»

فقالوا: نعم. فتقدم فصلى ما ترك ثم سجد سجديتين.

فهذا يدل دلالة واضحة على أن أخبار الأحاد لا تفيد القطع، وإلا لاكتفى صلى الله عليه وسلم بخبر ذي اليمين، ولم يحتج إلى سؤال غيره، إذ ليس بعد القطع مطلوب، وهذا ظاهر لا يخفى) أ.هـ.

والجواب من وجوه:

أحدها: أن خبرَ ذي اليمين خبرٌ آحادي، فلم يروه إلا أبوهريرة وعمرانُ بن حصين رضي الله عنهما، فكيف يأخذ به، ويستدلُّ به على هذه المسألة، وهو لا يقبل خبرَ الأحاد.

الثاني: قال الحافظ في الفتح (٢٩٢/١٣): (واحتجَّ مَنْ رَدَّ خبرَ الواحد، بتوقفه صلى الله عليه وسلم في قبول خبر ذي اليمين، ولا حجة فيه، لأنَّه عارضَ علمه، وكلُّ خبرٍ واحدٍ إذا عارضَ العلم لم يقبل...).

أ.هـ.

الثالث: أن النبي صلى الله عليه وسلم أسَّثبتَ في خبر ذي اليمين، لأنَّه انفرد دون من صلَّى معه بما ذكر مع كثرتهم، فاستبعدَ صلى الله عليه وسلم حفظه دونهم، وجوزَ عليه الخطأ، ولا يلزمُ من ذلك ردُّ خبرِ الواحدٍ مطلقاً.

الرابع: أن النبي صلى الله عليه وسلم قَبِلَ أخبارَ الأحاد، ومن ذلك خبر تميم الداري رضي الله عنه وهو في صحيح مسلم.

الخامس: أن خبر ذي اليمين من قبيل الشهادة لا من قبيل الاخبار.

فصل

ثم ذكر الإباضي شبهته التاسعة لرد أخبار الأحاد فقال ص ٨ - ٩:

(٩) - ثبت عن جماعة من صحابة رسول الله ﷺ، أنهم قد ردوا بعض الأحاديث الأحادية بمجرد معارضتها لبعض الظواهر القرآنية أو لبعض الروايات الأخرى، فلو كانت أخبار الأحاد تفيد القطع لما ردوها.

وإليك الأمثلة على ذلك:

[أحاديث أحادية ردّها الصحابة]

١ - رد عمر رضي الله عنه خبر فاطمة بنت قيس عندما روت أن النبي ﷺ لم يجعل لها نفقة ولا سكنى فقال رضي الله عنه: «لا تترك كتاب الله وسنة نبينا ﷺ لقول امرأة لا ندري لعلها حفظت أو نسيت» الحديث رواه مسلم وغيره. أ.هـ

والجواب أن يقال:

أولاً: خبر ردّ عمر رضي الله عنه خبر فاطمة بنت قيس خبرٌ آحادي، فكيف يقبله؟!

ثانياً: أن ردّ عمر رضي الله عنه خبرها، ليس لأنه خبر آحاد، بل لمخالفته ما يعلم من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، فظنّ خطأها أو نسيانها.

ثالثاً: تقدّم حكاية إجماع الصحابة على الأخذ بأخبار الأحاد، ومنهم

عمر رضي الله عنه وعنهم، فقد أخذَ بأخبارِ الآحاد، فردّه هذا الخبر لا يجعله راداً لها.

رابعاً: ردّ الحافظ ابن حجر على هذه المزاعم في الفتح (٢٩٢/١٣) فليراجع.

فصل

ثم قال الإباضي ص ٩:

(٢) - ردت السيدة عائشة رضي الله عنها خبر عمر رضي الله عنه في حديث تعذيب الميت ببيكاء أهله عليه، وقالت كما في صحيح البخاري وغيره «رحم الله عمر، والله ما حدث رسول الله ﷺ أن الله ليعذب المؤمن ببيكاء أهله عليه. وقالت: حسبكم القرآن ﴿ولا تزرر وازررة وزرر أخرى﴾، وكذا ردت خبر ابنه عبدالله في تعذيب الميت ببيكاء أهله عليه وقالت كما في صحيح مسلم وغيره: (يغفر الله لأبي عبدالرحمن، أما إنه لم يكن ليكذب ولكن نسي أو أخطأ، إنما مر رسول الله ﷺ على يهودية يُبكي عليها فقال: «إنهم ليبيكون عليها، وإنها لتعذب في قبرها) أ.هـ.

وجوابه أن يقال:

أولاً: ردُّ عائشة رضي الله عنها هذا الخبر، لا لأنه خبر آحاد، بل لجزمها أن راويه نسي أو أخطأ، وأهل السنة مع قبولهم لأخبار

الآحاد الثقات إلا أنهم يردون رواية المخطيء إذا أخطأ، وعائشة رضي الله عنها ظننت خطأ عمر وابنه رضي الله عنهم، لما روته عن النبي ﷺ، فعليه يكون رد عائشة رضي الله عنها هذا الخبر لظنها الخطأ إذ أنه خالف ما روته هي عن النبي ﷺ لا لأنه خبر آحاد، لأنه خالف ما هو أقوى منه في نظرها.

الثاني: قبول عائشة رضي الله عنها أخبار الآحاد مشهور ومعروف، ويرد على هذا أيضاً ببقية الوجوه السابقة والله أعلم.

فصل

ثم قال الإباضي ص ٩ - ١٠:

(٣) - وردت رضي الله عنها خبر أبي ذر وأبي هريرة رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «يقطع الصلاة المرأة والحمار والكلب، ويقي من ذلك مثل مؤخرة الرجل» رواهما مسلم واللفظ لأبي هريرة.

فقد روى مسلم عنها أنها قالت عندما ذكر لها هذا الحديث «إن المرأة لدابة سوء، لقد رأيتني بين يدي رسول الله ﷺ معترضة كاعتراض الجنابة وهو يصلي».

وروى البخاري ومسلم عنها رضوان الله عليها أنها قالت: «قد شبهتمونا بالحمير والكلاب، والله لقد رأيت رسول الله ﷺ يصلي، وإنني على السرير بينه وبين القبلة مضطجعة.. إلخ» (أ. هـ).

وجوابه كما سبق:

أنها لم تردّ هذا الخبرَ لأنّه خبرٌ آحاد، بل لمخالفته روايتها، لذلك قالت: لقد رأيتني بين يدي رسولِ الله ﷺ معترضةً كاعتراضِ الجنازة وهو يصلي». ولو كان ردّها لأنّه خبرٌ آحاد لقالت: كيف أقبل هذا الخبر وهو خبر آحاد؟!

وقلّ مثل ذلك فيما أورده الإباضي ص ١٠ من أنّ عائشة ردت خبر ابن عمر رضي الله عنهم، وفيه أنّ النبي ﷺ اعتمر في رجب.

وعموماً، ما أورده الإباضي فيما سبق هو حجةٌ عليه لا له، ففي جميع الروايات السابقة لم يردّ أحدٌ من الصحابة حديثاً لأنّه آحادي، ولم يصرّح أحدٌ منهم بذلك، بل ردوه لمخالفته ما رووه عن النبي ﷺ ظناً منهم رضي الله عنهم أنّ رواية الآخر منهم خطأ أو وهم. واجماعهم رضي الله عنهم قد انعقد على قبولهم أخبار الآحاد وهذا معلوم مشهور وكلّهم يقبلُ خبر الواحد العدل فالحمد لله رب العالمين.

فصل

ثم قال الإباضي ص ١٠ - ١١:

(والروايات بذلك عنهم كثيرة، وإذا كان ذلك في ذلك العصر الذهبي الزاهر القريب من عهد النبوة، فهل يمكن أن نحتج الآن بحديث آحادي على إثبات مسألة اعتقادية؟ وبيننا وبين ذلك العصر أربعة عشر قرناً،

هاجت فيها أعاصير الفتن، وماجت فيها تيارات الأحداث، واشتعلت نيران البدع، وعم التعصب، فأخلق الدين بعد جدته، وتكدرت النفوس بعد صفائها. ألسناً الآن أحوج ما نكون إلى اتباع هذا المنهج المستقيم في الاحتراز وأخذ الحيطة، والتمسك بالقواطع من كتاب الله والمتواتر من سنة رسول الله ﷺ، وردّ المشابه إلى المحكم، والمختلف فيه إلى المتفق عليه؟!!

هذا ومن المعلوم أن المطلوب في باب الاعتقاد، عقد القلب على الثابت الذي لا يمكن أن يطرأ عليه في وقت من الأوقات خطأ ولا وهم، وذلك لا يمكن حصوله إلا بنص الكتاب، والمتواتر من سنة رسول الله ﷺ، بشرط أن تكون دلالة كل منهما نصاً صريحاً لا يحتمل التأويل، وما عدا ذلك لا يمكن الاعتماد عليه في باب الاعتقاد) أ.هـ

وأقول: قال الله تعالى:

﴿أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيْنَةٍ مِنْ رَبِّهِ كَمَنْ زَيْنَ لَهُ سَوْءَ عَمَلِهِ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ﴾.

وقال سبحانه: ﴿أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلَهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا كَذَلِكَ زَيْنَ لِلْكَافِرِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (١٢٢)﴾ [الأنعام].

إنّ معتقد أهل السنة والجماعة - ولله الحمد - معتقدٌ صحيحٌ لا ريبَ فيه، تناقله الأئمةُ جيلاً بعد جيل، وعصراً بعد عصر، وأخذهُ كلُّ خلفٍ عن سلفه، فتراهم يروون عقائدهم بأسانيدهم الصحيحة، ويروون معها

أحاديث النبي ﷺ الشاهدة بذلك، وأقوال الصحابة رضي الله عنهم،
وأقوال التابعين لهم بإحسان وتابعيهم وهكذا.

وإنك تعجب أشدَّ العجب من هؤلاء المبتدعة، الذين يزعمون أن أخبارَ
رسولِ الله ﷺ لا تفيدُهُمُ العلمَ في أبوابِ العقائد، ثم تراهم يرجعونَ في
ذلك إلى خيالاتهم الذهنية، وافتراضاتهم العقلية، وإلى ما تلقوه عن
أسلافهم أهلِ الفلسفة والزندقة.

ثم تعليلُ الإباضي لردِّ أخبارِ الآحاد، يُعَدُّ ما بين عصرنا وعصر النبي
ﷺ وأنَّ بينهما أربعة عشرَ قرناً. تعليلُ فاسد، وشبهةٌ مردودة، فدينُ الله
محفوظٌ ولو طالَ العصر، وما زالَ اللهُ عز وجل يبعثُ على كل رأس مئة
عام من يجدد لهذه الأمة ما اندرس من دينها كما رواه أبو داود عن أبي
هريرة رضي الله عنه مرفوعاً بإسناد صحيح. ثم إنَّ أهلَ البدع ردوا أخبارَ
الآحاد منذُ وقتٍ مبكرٍ جداً، فهذا الشافعي رحمه الله، ردَّ عليهم في
رسالته المصرية، وأطال الرد عليهم جداً، ونقضَ شبههم شبهةً شبهةً،
واستدلَّ بذلك بالكتاب والسنة والإجماع، فعلى تقدم ذلك العصر، وقربه
من عصر النبوة، إلا أنَّهم ردوا أخبارَ الآحاد، فلا تروجُ هذه الشبهة علينا،
وقد قال النبي ﷺ: (فإنه من يعيش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً فعليكم
بستتي وسنة الخلفاء الراشدين) فأمرنا عند الاختلاف بالتمسك بستته، وهذا
الإباضي يدعونا إلى تركها والأخذ بآراء المبتدعة.

وزعمُ الإباضي أنَّه وأصحابه، لا يقبلون إلا القطعيات في عقائدهم.

باطلٌ بل لا يقبلون إلا ما وافق أهواءهم، كان ذلك قطعياً أم آحادياً^(١) أم عقلياً. فها هم يردون أحاديثَ رؤيةِ الله عز وجل في الآخرة وهي متواترةٌ رواها جمع من الصحابة رضي الله عنهم منهم:

- ١ - أبوبكر الصديق.
- ٢ - وعبدالله بن عباس.
- ٣ - وجريير بن عبدالله البجلي.
- ٤ - وأبوهريرة.
- ٥ - وأبوسعيد الخدري.
- ٦ - وصهيب الرومي.
- ٧ - وأبورزين العقيلي.
- ٨ - وأبوموسى الأشعري.
- ٩ - وعبدالله بن مسعود.
- ١٠ - وأنس بن مالك.
- ١١ - وجابر بن عبدالله.
- ١٢ - وعدي بن حاتم الطائي.

(١) هذا إذا قلنا بقولهم: إن أخبار الآحاد لا تفيد القطع. أما قولنا فهو ما قررناه فيما سبق، والله أعلم.

١٣ - وأبو أمامة الباهلي .

١٤ - وعمارة بن روية .

١٥ - وعمار بن ياسر .

١٦ - وعبدالله بن عمر بن الخطاب .

١٧ - وعبدالله بن عمرو بن العاص .

١٨ - وأبي بن كعب .

١٩ - ولقيط بن عامر .

٢٠ - وحذيفة بن اليمان وغيرهم رضي الله عنهم أجمعين .

وها هم يقبلون أحاديثَ الأحاد إذا كانت موافقةً لهواهم كقوله ﷺ :
«سبابُ المسلم فسوقٌ وقتاله كفر» ويستدلون به على تكفير الموحدين
وإخراجهم من الملة . وهكذا جميع شأنهم ﴿فمن يهدي من أضل
الله وما لهم من ناصرين﴾ .

فصل

ثم قال الإباضي ص ١١ :

(فالعجب كل العجب من أولئك الذين يشبتون بعض القضايا
الاعتقادية، التي لها تعلق بأسماء الله وصفاته، أو وعده ووعدته، إلى غير

ذلك مما له تعلق بباب الاعتقاد، ويكفرون من خالفهم في ذلك، ويفسقونه ويضلّلونه ويبدعون، ولا دليل لهم على ذلك ولا مستند، إلا مجرد الاعتماد على بعض أحاديث الآحاد، التي يجوزون على روايتها الخطأ والغلط والوهم والذهول والزلل والنسيان، إلى غير ذلك، مما لا يكاد يسلم منه إنسان) أ.هـ

وأقول: نحن لا نكفر إلا من كفره الله ورسوله بارتكابه ناقضاً من نواقض الإسلام المعروفة، وإنما التكفير بغير علم سمتهم هم وأشباههم. وإذا كنّا فسقناهم وضلّلناهم وبدعناهم، لمخالفتهم أخبار الآحاد - مع أنهم مخالفون للكتاب والسنة والإجماع في كثير من عقائدهم - فهم قد كفرونا وبدّعونا، دون بينة، بل بإخلاص عقائدنا لله وتوحيده، واتباع ما جاء به رسوله ﷺ، كما قال العلامة شمس الدين ابن قيم الجوزية في «نونيته»

وخصوصاً قد كفرونا بالذي هو غاية التوحيد والإيمان

ثم قال الإباضي:

(ومن هنا تراهم يتخبطون في عقائدهم تخبط عشواء، فتجدهم اليوم يصبون من كانوا بالأمس يفسقونه، وتراهم في الغد يحكمون بفساد ما اليوم يعتقدونه.

والأمثلة على ذلك كثيرة جداً، لا حاجة لذكرها هنا) أ.هـ

ثم قال الإباضي في حاشية ص ١١:

(١) - ومن العجائب أن أرباب هذه النحلة الخاسرة، من أشد الناس تناقضاً في هذا الباب كغيره من بقية الأبواب، وذلك لقلّة علمهم بهذا الفن وغيره، ولأسباب أخرى يعرفونها بأنفسهم، لولا خوف الإطالة، لذكرت بعض الأحاديث التي تناقضوا فيها، ولا سيما التي في العقيدة، ولعلنا نفرّد ذلك برسالة خاصة إن شاء الله تعالى، كما أنهم من أشد الناس اختلافاً فيما بينهم في مسائل الاعتقاد...).

وجواب هذه الافتراءات أن يقال: هذا من أوضح الكذب على أهل السنة فقد مرّ على الإسلام أربعة عشر قرناً، وأهل السنة أهل الحديث، على معتقد واحد لم يتغير، فما كان يعتقده سلفهم، تراه عقيدة خلفهم، وهذا معلوم، أما أهل البدع كالخوارج، فهم فرق كثيرة جداً، وما يزيدهم طول العهد إلا تفرقاً واختلافاً، فالخوارج منذ عصر مبكر انقسموا إلى ثمان عشرة فرقة، وهكذا بقية الفرق، أما أهل السنة فهم فرقة واحدة وجماعة واحدة.

قال أبو المظفر السمعاني^(١):

(ومّا يدلُّ على أن أهل الحديث هم على الحق، أنك لو طالعت جميع كتبهم المصنفة من أولهم إلى آخرهم، قديمهم وحديثهم، مع اختلاف بلدانهم وزمانهم، وتباعد ما بينهم في الديار، وسكون كل واحد منهم قطراً من الأقطار، وجدتهم في بيان الاعتقاد على وتيرة واحدة، ونمط واحد، يجرون فيه على طريقة لا يحدون عنها، ولا يميلون فيها، قولهم

(١) «الحجة في بيان المحجة» للحافظ أبي القاسم التيمي الملقب بقوام السنة (٢/٢٢٤ - ٢٢٧).

في ذلك واحد، ونقلهم واحد، لا ترى بينهم اختلافاً، ولا تفرقاً في شيء ما وإن قل، بل لو جمعت جميع ما جرى على ألسنتهم، ونقلوه عن سلفهم، وجدته كأنه جاء من قلب واحد، وجرى على لسان واحد، وهل على الحق دليل أبين من هذا قال الله تعالى:

﴿أفلا يتدبرون القرآن ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً﴾.

وقال تعالى: ﴿واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا﴾.

وأما إذا نظرت إلى أهل الأهواء والبدع، رأيتهم متفرقين مختلفين، أو شيعاً وأحزاباً، لا تكاد تجد اثنين منهم على طريقة واحدة في الاعتقاد، يبدع بعضهم بعضاً، بل يرتقون إلى التكفير، يكفر الابن أباه، والرجل أخاه، والجار جاره، تراهم أبداً في تنازع وتباغض واختلاف، تنقضي أعمارهم، ولما تنفق كلماتهم ﴿تحسبهم جميعاً وقلوبهم شتى ذلك بأنهم قوم لا يعقلون﴾.

أوما سمعت أن المعتزلة مع اجتماعهم في هذا اللقب، يكفر البغداديون منهم البصريين، والبصريون منهم البغداديين، ويكفر أصحاب أبي علي الجبائي ابنه أبا هاشم، وأصحاب أبي هاشم يكفرون أباه أبا علي.

وكذلك سائر رؤوسهم، وأرباب المقالات منهم إذا تدبرت أقولهم، رأيتهم متفرقين، يكفر بعضهم بعضاً، ويتبرأ بعضهم من بعض.

وكذلك الخوارج والروافض فيما بينهم، وسائر المبتدعة بمثاباتهم. وهل

على الباطل دليلٌ أظهرٌ من هذا، قال الله تعالى:

﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ﴾ وكان السببُ في اتفاقِ أهلِ الحديث، أنهم أخذوا الدين من الكتابِ والسنةِ وطريقِ النقل، فأورثتهم الاتفاقَ والاتلاف.

وأهلُ البدعة أخذوا الدين من المعقولاتِ والآراءِ، فأورثتهم الافتراقَ والاختلافَ، فإنَّ النقلَ والروايةَ من الثقاتِ والمتقنينِ قلَّما يختلفُ، وإنَّ اختلفَ في لفظٍ أو كلمة، فذلك اختلافٌ لا يضرُّ الدينَ، ولا يقدرُ فيه. وأما دلائلُ العقلِ، فقلَّما تتفقُ، بل عقلُ كلِّ واحدٍ يري صاحبه غيرَ ما يري الآخرَ، وهذا بينٌ والحمد لله) أ.هـ.

ثم تعليلُ الإباضي تناقضِ أهلِ السنة - بزعمه - بقلةِ معرفتهم بهذا الفن.

فجوابه:

إنَّ كان يقصدُ بالفن، علمَ الحديثِ والروايةِ، فقد كذب، وما نشر عقائدَ أهلِ السنةِ ودونها إلا المحدثون وهذا معلوم.

وإنَّ قصدَ بالفن، علمَ الكلامِ الذي هو فيه، فصدق، فإنَّهم أبعدُ الناسِ عنه، بل يرون أنَّ العلمَ في جهله، وبعدهم عنه من أسبابِ اتفاقهم في عقائدهم لا اختلافهم، والله المستعان.

❁ على قراءة.

فصل

ثم قال الإباضي ص ١١ في الحاشية:

(ومن هذه المسائل التي اختلفوا فيها:

١ - مسألة استقرار الله سبحانه وتعالى على العرش، تعالى الله عما يقول الظالمون والجاحدون علواً كبيراً، حيث قال بذلك بعض أرباب هذه النحلة كالدرامي المجسم وابن تيمية وابن القيم...).

وجوابه أن يقال:

قد دلّ الكتابُ والسنةُ وإجماعُ السلفِ رحمهم الله، على استواءِ الله جلّ وعلا على عرشه، ولم يخالف منهم أحد.

قال الإمام أبو عثمان الصابوني رحمه الله - وكان من أئمة السلف (ت ٤٤٩هـ)^(١):

(استواء الله على عرشه:

ويعتقد أهل الحديث ويشهدون، أنّ الله سبحانه وتعالى فوق سبع سموات على عرشه، كما نطق به كتابه في قوله عز وجل في سورة يونس:

﴿إن ربكم الله الذي خلق السماوات والأرض في ستة أيام ثم استوى على العرش يدبر الأمر ما من شفيع إلا من بعد إذنه﴾

(١) عقيدة السلف الصالح، لأبي عثمان الصابوني ص ١٣ - ١٥.

وقوله في سورة الرعد: ﴿اللّٰهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَاوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَتَرَوْنَهَا ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَىٰ الْعَرْشِ﴾.

وقوله في سورة الفرقان: ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَىٰ الْعَرْشِ فَاسْأَلْ بِهِ خَبِيرًا﴾.

وقوله في سورة السجدة: ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَىٰ الْعَرْشِ﴾

وقوله في سورة طه: ﴿الرَّحْمٰنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ﴾.

وقوله: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾

وقوله: ﴿يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ﴾

وقوله: ﴿أَأَمْتُمْ مِنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يَخْسِفَ بِكُمْ الْأَرْضَ﴾

وأخبر عن فرعون اللعين أنه قال لهامان:

﴿ابن لي صرحاً لعلي أبلغ الأسباب. أسباب السموات فأطلع

إلى إله موسى وإني لأظنه كاذباً﴾

وإنما قال ذلك لأنه سمع موسى عليه السلام يذكر أن ربه في السماء،

ألا ترى إلى قوله ﴿وإني لأظنه كاذباً﴾ يعني في قوله: إن في السماء إلهاً.

وعلماء الأمة، وأعيان الأئمة من السلف رحمهم الله، لم يختلفوا في

أن الله تعالى على عرشه، وعرشه فوق سماواته. ويشبتون له من ذلك ما

أثبتته الله تعالى، ويؤمنون به، ويصدقون الربّ جلّ جلاله في خبره،

ويطلقون ما أطلقه سبحانه وتعالى من استوائه على العرش، ويمرونه على
ظاهره، ويكلون علمه إلى الله، ويقولون:

﴿أما به كل من عند ربنا وما يذكر إلا أولوا الألباب﴾ كما
أخبر الله تعالى عن الراسخين في العلم أنهم يقولون ذلك، ورضيه منهم،
فأثنى عليهم به) أ.هـ

وقال شيخ الإسلام أبو العباس أحمد بن تيمية رحمه الله:

(وهذا كتابُ الله من أوله إلى آخره، وسنةُ رسوله ﷺ، وكلامُ
الصحابةِ والتابعين، وكلامُ سائر الأئمة، مملوءٌ مما هو نصٌّ أو ظاهرٌ، في
أنَّ الله سبحانه وتعالى فوقَ كلِّ شيء، وأنَّه فوقَ العرشِ فوقَ السمواتِ،
مستوٍ على عرشه، مثل قوله تعالى: ﴿إليه يصعد الكلم الطيب
والعمل الصالح يرفعه﴾. وقوله تعالى: ﴿إذ قال الله يا عيسى إني
متوفيك ورافعك إلي﴾، وقوله تعالى: ﴿بل رفعه الله إليه﴾، وقوله
تعالى: ﴿ذي المعارج تعرج الملائكة والروح إليه﴾ وقوله تعالى:
﴿يدبر الأمر من السماء إلى الأرض ثم يعرج إليه﴾...^(١) أ.هـ

وروى البيهقي في كتابه «الأسماء والصفات» ص ٤٠٨ بإسنادٍ صحيح
عن الأوزاعي قال: (كنا والتابعون متوافرون نقول:

إنَّ الله تعالى ذكره، فوقَ عرشه، ونؤمن بما جاءت به السنة من
الصفات) أ.هـ

(١) «اجتماع الجيوش الإسلامية، لغزو المعطلة والجهمية» لابن القيم (٤٥ - ٤٦).

ورواه الذهبي في العلو ص ١٠٢ . وصحح إسناده شيخ الإسلام ابن تيمية في «الفتوى الحموية» وجود إسناده الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١٣ / ٥٠٠)، وقال الحافظ ابن القيم بعده: (ورواته كلهم أئمة ثقات)

فماذا عليهم إذا أثبتوا لله سبحانه ما أثبتة لنفسه أو أثبتة له رسوله ﷺ من الاستواء على العرش وغيره من صفات الكمال مخالفين بذلك أهل البدع والأهواء الذين عارضوا الكتاب والسنة واجماع الأمة بترهاتهم وأباطيلهم كهذا الإباضي المنحرف.

فصل

ثم قال الإباضي ص ١٢:

(بل ولم يثبت شيء عن رسول الله ﷺ في العلو الحسي، وما استدلوا به على ذلك، فكذب موضوع، وباطل مخترع مصنوع، وما صح من ذلك فلا دليل فيه على ذلك البتة، وبيان ذلك في «الشهاب الهاوي» المنقض على شرح عقيدة الطحاوي) أ.هـ

وأقول: بل قد ثبت علو الله على خلقه بذاته سبحانه بالكتاب والسنة والإجماع والفطر السليمة، وهذا الإباضي ينكر ذلك كله: ﴿ومن يضل الله فلا هادي له﴾، وقد سبق فيما قبل، ذكر شيء من الآيات الدالة على علو الله جلّ وعلا على خلقه، وأما الأحاديث في هذا الباب فكثيرة

جداً، يصعبُ تقصيها، وقد بلغتُ حدَّ التواتر، كما أن الآيات في ذلك كثيرةٌ أيضاً، قال العلامة ابن القيم في «نونيته»:

يا قــــومنا والله إن لــــقــــولنا
ألفاً تدلُّ عليه بل ألفان
عقلاً ونقلاً مع صريح الفطرة الـ
أولى وذوق حلاوة القرآن
كلُّ يدلُّ بأنه سبحانه
فوق السماء مــــبــــان الأكوان
أثرون أناتاركوا إذا كُله
لجمع التعطيل والهذيان

وقد ألفَ بعضُ الأئمةِ في أدلة العلو مصنفاتٍ خاصة، كابن قدامة في كتابه «إثبات صفة العلو» والذهبي في كتابه «العلو للعلي الغفار» وابن القيم في كتابه «اجتماع الجيوش الإسلامية» وغيرهم. وأما بقية الأئمة، فقد اكتفوا بسرد الآيات والأحاديث والآثار في ذلك، في كتبهم المصنفة في السنة وبيان الاعتقاد.

قال الإمام البخاري رحمه الله في «كتاب التوحيد» من «صحيحه»:

(بابُ ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ ﴿وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾

قال أبو العالية: استوى إلى السماء: ارتفع.

فسواهنّ: خلقهن. وقال مجاهد: استوى: علا على العرش).

ثم ساق بأسانيدِهِ عدةَ أحاديثٍ، في إثباتِ علوِ اللهِ على خلقه، ومنها:
حديثُ زينبَ بنتِ جحشٍ رضي اللهُ عنها أنها كانتُ تفخرُ على أزواجِ
النبي ﷺ تقول:

«زوجكنَّ أهاليكنَّ، وزوجني اللهُ تعالى من فوق سبعِ سماواتٍ».

ثم قال البخاري: (بابُ قولِ اللهِ تعالى ﴿تَعْرِجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ
إِلَيْهِ﴾ وقوله جلَّ ذكره ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ وقال أبو جمرَةَ
عن ابنِ عباسٍ: «بلغَ أباذرُ مبعثَ النبي ﷺ فقال لأخيه: «اعلمْ لي علمَ
هذا الرجلِ، الذي يزعمُ أنه يأتيهِ الخبرُ من السماء».

وقال مجاهدٌ: العملُ الصالحُ يرفعُ الكلمَ الطيبَ. يقال: ذي المعارج:
الملائكةُ تعرجُ إلى اللهِ).

ثم ساق عدةَ أحاديثٍ منها قال:

حدثنا إسماعيلٌ حدثني مالكٌ عن أبي الزنادِ عن الأعرجِ عن أبي
هريرة رضي اللهُ عنه: أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «يتعاقبون فيكم ملائكةٌ
بالليلِ، وملائكةٌ بالنهارِ، ويجتمعون في صلاةِ العصرِ وصلاةِ الفجرِ. ثم
يعرجُ الذين باتوا فيكم، فيسألهم وهو أعلمُ بهم فيقول: كيف تركتم
عبادي فيقولون: تركناهم وهم يصلون، وأتيناهم وهم يصلون».

ثم ساق حديثاً آخرَ وفيه:

أن رجلاً غائراً العينين، ناتياً الجبين، كثَّ اللحية، مشرقاً الوجنتين،
محلوقاً الرأسِ أتى النبي ﷺ فقال: «يا محمد اتق الله». فقال النبي ﷺ:

«فمن يطيعُ اللهَ إذا عصيتهُ، فيأمنني على أهلِ الأرضِ ولا تأمنوني» فلما ولى قال النبي ﷺ: «إنَّ من ضئضي هذا قوماً يقرؤون القرآن، لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الإسلامِ مروقَ السهم من الرمية، يقتلون أهلَ الإسلام، ويدعون أهلَ الأوثان، لئن أدركتهم لأقتلنهم قتلَ عاد» أ. هـ وفي رواية «ألا تأمنوني وأنا أمين من في السماء».

وهذا الرجلُ المذكور في الحديث، هو أولُ الخوارجِ ظهوراً، وإذا كان هذا جاهرَ بالإنكار على رسولِ الله ﷺ بلسانِ القال، فالمبتدعة قد أنكروا على الرسولِ ﷺ بلسانِ الحال. قال العلامةُ شمس الدين ابن القيم في «نونيته» ص ١٤٠ - ١٤٢:

قَالَ الْخَوَارِجُ لِلرَّسُولِ اعْدِلْ فَلَمْ
تَعْدِلْ وَمَا ذِي قِسْمَةِ الدِّينِ
وَكذلكَ الْجَهْمِيُّ قَالَ نَظِيرَ ذَا
لكنَّهُ قَدْ زَادَ فِي الطُّغْيَانِ
قَالَ الصَّوَابُ بَأَنَّهُ اسْتَوْلَى فَلَمْ
قُلْتَ اسْتَوَى وَعَدَلْتَ عَنْ تَبْيَانِ؟!
وَكذلكَ يَنْزِلُ أَمْرُهُ سَبَبُ حَانِهِ
لَمْ قُلْتَ يَنْزِلُ صَاحِبُ الْغُفْرَانِ؟!
مَاذَا بَعْدَ فِي الْعِبَارَةِ وَهِيَ مُوْ
هَمَّةُ التَّحْرِكِ وَانْتِقَالِ مَكَانِ

وكذلك قلت بأن ربك في السمما
أوهمت حيز خالق الأكووان
كان الصواب بأن يقال بأنه
فوق السمما سلطان ذي السلطان
وكذلك قلت إليه يعرج والصوا
ب إلى كرامنة ربنا المنان
وكذلك قلت بأن منه ينزل ال
قُرآن تنزيلاً من الرحمان
كان الصواب بأن يقال نزوله
من لوحه أو من مَحَلِّ ثانٍ
وتقول «أين الله» ذاك الأين مُم
تنع عليه وليس في الإمكان
لو قلت «من» كان الصواب كما ترى
في القبر يسأل ذلك الملكان
وتقول اللهم أنت الشاهد ال
أعلى تشييراً بأصبع وبنان
نحو السماء وما إشارتنا له
حساسة بل تلك في الأذهان
لو لم تقل «فوق السماء» ولم تُشير
بإشارة حسية ببنان

وَسَكَتَ عَنْ تِلْكَ الْأَحْسَادِ الْبَادِيَةِ الَّتِي
 قَدْ صَارَتْ بِالْفُوقِ لِلدِّيَانِ
 وَذَكَرْتُ أَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِدَاخِلِ
 فِينَا وَلَا هُوَ خَارِجُ الْأَكْوَانِ
 كُنَّا انْتَصَفْنَا مِنْ أَوْلِي التَّجْسِيمِ بَلْ
 كَانُوا لَنَا أَسْرَى عِبِيدَ هَوَانِ
 لَكِنْ مَنَحْتَهُمْ سِلَاحًا كُلَّمَا
 شَاءُوا لَنَا مِنْهُمْ أَشَدَّ طِعَانِ
 وَغَدُوا بِأَسْهَمِكَ الَّتِي أُعْطِيتَهُمْ
 يَرْمُونََنَا غَرَضًا بِكُلِّ مَكَانِ
 لَوْ كُنْتَ تَعْدِلُ فِي الْعِبَارَةِ بَيْنَنَا
 مَا كَانَ يَوْجَدُ بَيْنَنَا رَجْفَانِ
 هَذَا لَسَانُ الْحَالِ مِنْهُمْ وَهُوَ فِي
 ذَاتِ الصَّدُورِ يُغْلُّ بِالْكَتْمَانِ
 يَبْدُو عَلَى فَلَاتِ أَنْفُسِهِمْ وَفِي
 صَفَحَاتِ أَوْجُهُهُمْ يُرَى بَعِيَانِ
 سَيِّمًا إِذَا قَرِئَ الْحَدِيثُ عَلَيْهِمْ
 وَتَلَوْتَ شَاهِدَهُ مِنَ الْقُرْآنِ
 فَهَنَّاكَ بَيْنَ النَّازِعَاتِ وَكُوِّرَتْ
 تِلْكَ الْوَجْوهُ كَثِيرَةُ الْأَلْوَانِ

ويكادُ قائلُهُمْ يُصَرِّحُ لَوْ يَرَى
مَنْ قَابِلٌ فَتَرَاهُ ذَا كَتْمَانٍ
يَا قَوْمُ شَاهِدْنَا رُؤْسَكُمْ عَلَى
هَذَا وَلَمْ نَشْهَدْ مِنْهُ مِنْ إِنْسَانٍ

فصل

ثم قال الإباضي ص ١٢:

(ونحن نتحدى هؤلاء الحشوية أن يأتوا لنا برواية صحيحة، فيها التصريح بالاستقرار أو الاستواء الحسي، وليستظهروا على ذلك بمن شاءوا ولو بالثقلين جميعاً) أ.هـ

وأقول: قد صرحت الآيات القرآنية بإستواء الله على عرشه والأحاديث الصحيحة، ولكن هذا الإباضي لا يعترف بها ويتحدى من يأتي بدليل يعترف به غيرها. وقد سبق إثباتُ استواءِ الله وعلوه على خلقه بالكتاب والسنة وإجماعِ السلفِ الصالحِ رحمهم الله، بل وإجماعِ المرسلين جميعاً على ذلك، حكاه عنهم عبدالقادر الجيلاني وأبو الوليد المالكي وشيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم رحمهم الله

قال ابن القيم في «نونيته» ص ٨٤ - ٨٥:

هَذَا وَخَامِسُ عَشْرَهَا إِجْمَاعٌ مِنْ
رُسُلِ الْإِلَهِ الْوَاحِدِ الْمَنَّانِ

فالمرسلونَ جميعُهُم مَع كُتُبِهِم
 قَدْ صَرَّحُوا بِالْفَوْقِ لِلرَّحْمَانِ
 وَحَكَى لَنَا إِجْمَاعُهُمْ شَيْخُ الْوَرَى
 وَالِدِينَ عَبْدُ الْقَادِرِ الْجِيلَانِي
 وَأَبُو الْوَلِيدِ الْمَالِكِيُّ أَيْضاً حَكَى
 إِجْمَاعَهُمْ أَعْنِي ابْنَ رَشْدِ الثَّانِي
 وَكَذَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَيْضاً قَدْ حَكَى
 إِجْمَاعَهُمْ عَلَّمَ الْهَدَى الْحَرَّانِي
 وَلَهُ إِطْلَاعٌ لَمْ يَكُنْ مِنْ قَبْلِهِ
 لِسِوَاهُ مِنْ مَسْئَلَةٍ وَلِسَانِ
 هَذَا وَنَقَطُ نَحْنُ أَيْضاً أَنَّهُ
 إِجْمَاعُهُمْ قَطْعاً عَلَى الْبِرْهَانِ
 وَلَكِنْ ﴿وَمَا تَغْنِي الْآيَاتُ وَالنَّذِيرُ عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ (١٠١) ﴿
 يونس .

ولو بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ مَرَّةً أُخْرَى، وَقَالَ لَهُمْ ذَلِكَ، مَا أَظْنَهُ سَيَنْفَعُهُمْ،
 وَلَنْ يُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ، فَهَذَا أَخُوهُمْ عَمْرُو بْنُ عَبِيدِ الْمُعْتَزَلِيِّ، ذُكِرَ لَهُ
 حَدِيثٌ رَوَاهُ الْأَعْمَشُ فَلَمْ يَسْتَسْغِهِ عَقْلُهُ فَقَالَ: لَوْ سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يَقُولُ
 هَذَا لَكَذَبْتَهُ، وَلَوْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ هَذَا لَرَدَدْتَهُ، وَلَوْ سَمِعْتُ
 اللَّهَ يَقُولُ هَذَا لَقُلْتُ: لَيْسَ عَلَيَّ هَذَا أَخَذْتَ مِيثَاقَنَا. ﴿وَمَنْ يَضِلَّ اللَّهُ
 فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ﴾ [٣٣/ الرعد].

فصل

ثم قال الإباضي ص ١٢:

(هذا وكما أنهم كذبوا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وصحابته رضوان الله عليهم في هذه المسألة وغيرها، كذلك كذبوا على الأئمة الأربعة، حيث نسبوا إليهم القول بالاستواء الحسي، وإليك بيان ذلك)

وأقول:

ما نقلنا عن رسول الله ﷺ وصحابته في هذه المسألة، منقول بالتواتر، وبأسانيد صحيحة، ولم نكذب عليهم وإنما الكذب من صفة الفرق الضالة أمثالكم كما قال الشاعر:

إذا ساءَ فـعـلُ المرءِ ساءتْ ظنونهُ
وصدقَ ما يعتاده من توهم

ثم قال الإباضي:

(١) - الإمام أبو حنيفة:

نسبوا إليه أنه قال:

من قال لا أعرف ربي في السماء أم في الأرض فقد كفر، لأن الله يقول ﴿الرحمن على العرش استوى﴾ وعرشه فوق سبع سماوات).

ثم ذكر الإباضي أن في اسناده أبا مطيع البلخي وأنه كذاب النخ.

وجوابه:

أنّ هذا ثابتٌ عن أبي حنيفة وأقره أصحابه وأتباع مذهبه ولم ينكروه وهم أعلم بأقواله منك. وقال العلامة ابن القيم في «نونيته» ص ٨٨ - ٨٩:

وكذلك النعمانُ قالَ وبعدهُ
يعقبوبُ والألفاظُ للنعمانِ
من لم يقربْ بعرشه سبْحانهُ
فوق السَّماءِ وفوقَ كُلِّ مكانِ
ويقربُّ اللهَ فوقَ العرشِ لا
يخفى عليه هواجسُ الأذهانِ
فهو الذي لا شكَّ في تكفيره
لله دركٌ من إمامِ زمانِ
هذا الذي في الفقه الأكبرِ عندهم
ولهُ شروحٌ عديدةٌ لبيانِ

وروي ذلك من عدة طرق، غير طريق أبي مطيع، منها ما رواه البيهقي في «الأسماء والصفات» بإسناده إلى أبي حنيفة أنه قال: «إنَّ الله عز وجل في السماءِ دونَ الأرضِ».

ثم تعقبه البيهقي فقال:

«لقد أصاب أبوحنيفة رحمه الله فيما نفى عن الله عز وجل من الكونِ في الأرضِ، وأصاب فيما ذكر من تأويل الآية، وتبع مطلقَ السمع بأنَّ الله

تعالى في السماء»^(١)

وقال الذهبي في «العلو» ص ١٣٦ :

(وسمعت القاضي الإمام تاج الدين عبد الخالق بن علوان قال : سمعتُ الإمامَ أبا محمد عبد الله بن أحمد المقدسي - مؤلفَ المقنع رحم الله ثراه وجعل الجنة مثواه - يقول :

«بلغني عن أبي حنيفة رحمه الله أنه قال : مَنْ أنكرَ أنَّ الله عز وجل في السماء كفر») أ.هـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية بعد مقالة أبي حنيفة السابقة :

(ففي هذا الكلام المشهور عن أبي حنيفة رحمه الله عند أصحابه ، أنه كفرَ الواقفَ الذي يقول : لا أعرفُ ربي في السماء أم في الأرض . فكيف يكونُ الجاحدُ النافي الذي يقول : ليسَ في السماء ولا في الأرض ، واحتج على كفره بقوله تعالى : ﴿الرحمن على العرش استوى﴾...^(٢) أ.هـ

وقال العلامة ابن أبي العز الحنفي في شرحه الطحاوية (٣٨٧/٢) بعد ذكره قول أبي حنيفة السابق :

(ولا يلتفتُ إلى مَنْ أنكر ذلك ممن ينتسبُ إلى مذهبِ أبي حنيفة ، فقد

(١) «العلو» للذهبي ص ١٣٥ .

(٢) «اجتماع الجيوش الإسلامية» ص ٧٤ - ٧٥ .

انتسب إليه طوائفٌ معتزلةٌ وغيرهم، مخالِفون له في كثير من اعتقاداته، وقد يُنسبُ إلى مالكٍ والشافعي وأحمدَ مَنْ يخالفهم في بعضِ اعتقاداتهم. وقصة أبي يوسف في استتابته لبشر المريسي، لما أنكرَ أن يكونَ اللهُ فوقَ العرشِ مشهورة، رواها عبدُ الرحمن بنُ أبي حاتم وغيره (أ.هـ).

ثم قال الإباضي ص ١٣:

(وعلى تقدير صحة هذا الكلام، فقد أجاب عنه الإمام ابن عبد السلام، في حل الرموز، كما نقله علي القاري في «شرح الفقه الأكبر» ص ٢٧١ قال: «من قال لا أعرف الله تعالى في السماء أم في الأرض كفر» لأن هذا القول، يوهم أن للحق مكاناً، ومن توهم أن للحق مكاناً فهو مشبه «..»). أ.هـ ثم ذكر كلام القاري في وجوب الاعتماد على كلام ابن عبد السلام.

وجوابه: أن هذا تأويل باطل وتحريف للكلم عن مواضعه، وهؤلاء حرفوا كلام الله وكلام رسوله فقالوا: استوى بمعنى استولى، فكيف لا يحرفون كلام أبي حنيفة. ثم إن أباحنيفة رحمه الله قال:

«مَنْ قَالَ لَا أَعْرِفُ رَبِّي فِي السَّمَاءِ أَمْ فِي الْأَرْضِ فَقَدْ كَفَرَ، لِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ وَعَرْشُهُ فَوْقَ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ». ولم يَقُلْ كما قال ابن عبد السلام بحذف عجز الكلام، فسقط تأويلهم.

ثم قال الإباضي ص ١٣:

(على أن الإمام أباحنيفة، قد صرح بنفي الاستقرار على العرش، كما

في كتابه الوصية، كما في شرح الفقه الأكبر ص ٦١ حيث قال:

نقر بأن الله على العرش استوى من غير أن يكون له حاجة إليه واستقراره عليه، وهو الحافظ للعرش وغير العرش، فلو كان محتاجاً لما قدر على ايجاد العالم وتدييره كالمخلوق، ولو صار محتاجاً إلى الجلوس والقرار، فقبل خلق العرش أين كان الله تعالى، فهو منزّه من ذلك علواً كبيراً (أ.هـ) أ.هـ

وجوابه: أن نقول استوى على العرش استواءً يليق بجلاله من غير حاجة إليه، ولا يلزم من اثبات الاستواء الاحتياج إليه كما توهم هذا الضال، وهو الحافظ للعرش وغير العرش، وهل يظنُّ عاقل، أن قول أهل السنة بإستواء الله على عرشه، يلزمُ منه أنه سبحانه، محتاجٌ إليه؟! سبحانك هذا بهتانٌ عظيم. فالله عز وجل، له الملائكة جنود وغير الملائكة، فهل كان محتاجاً إليهم حتى اتخذهم جنوداً؟! وهو القوي العزيز.

ثم إن كلام أبي حنيفة السابق فيه إنكار حاجة الله عز وجل إلى العرش، مع إثبات استوائه عليه، وهذا هو قولنا والحمد لله.

فصل

ثم قال الإباضي ص ١٣:

(٢) - الإمام مالك بن أنس:

فإنهم يروون عنه، أنه قال:

«الاستواء معلوم، والكيف مجهول، والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة».

والجواب: أن هذا لم يثبت عن مالك من رواية صحيحة ولا حسنة ولا ضعيفة خفيفة الضعف، ومن يدعي خلاف ذلك، فعليه أن يوضح لنا ذلك. ونحن بحمد الله على أتم الاستعداد، لنجيب عليه وندحضه بالحجة والبرهان، وإنما جاء بلفظ:

«الكيف غير معقول، والاستواء منه غير مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة» (. . أ. هـ

وجوابه أن يقال:

يا لله العجب! ما الفرقُ بين قولِ مالكٍ: الاستواءُ معلوم، أو قوله الاستواءُ غير مجهول؟!!

أو قوله: الكيفُ مجهول. أو قوله: الكيف غير معقول؟!!

أيصحُّ عقلُ مَنْ جعلَ بين ذلك فرقاً؟! وأيضاً هذا الكلام ليس لمالك وحده بل قاله قبله غير واحد . .

ثم قال الإباضي ص ١٣ - ١٤:

(وهذه قاصمة لظهور المجسمة. قال ابن اللبان في تفسير قول مالك هذا كما في «إتحاف السادة المتقين» (٢/٨٢):

قوله: كيف غير معقول. أي كيف من صفات الحوادث، وكل ما كان

من صفات الحوادث، فإثباته في صفات الله تعالى ينافي ما يقتضيه العقل، فيجزم بنفيه عن الله تعالى... (أ. هـ).

وجوابه: أن يقال لهم كل صفة من صفات الله لها كيفية وحقيقية لكنها مجهولة لنا ولا يلزم من اثبات ذلك تشبيهها بصفات المخلوقين، فمثلاً صفة الحياة، من صفات المخلوقين ولها كيفية، فهل تثبتونها للخالق عز وجل أو لا؟

إن قلتم: نعم. أثبتتم له صفة من صفات المخلوقين وظهر تناقضكم.

وإن قلتم: لا، كفرتم بالإجماع.

فاختاروا ما أحببتهم لأنفسكم. فلا خيار لكم ثالث.

وعليه، فتأويل ابن اللبان لكلام مالك باطل.

والتفسير الصحيح لكلام مالك أن قوله (الاستواء معلوم) أي معلوم من لغة العرب وهو العلو والاستقرار. وقوله: (والكيف مجهول) أي كيفية وكنه استواء الله عز وجل غير معلوم لدينا. وقوله (الإيمان به واجب) أي بأن الله مستو على عرشه، إذ أن ذلك ثابت بالكتاب والسنة والاجماع. وقوله: (والسؤال عنه بدعة) أي من سأل عن كيفية الاستواء فهو مبتدع إذ السلف تلقوا هذه الصفات وأمروها على ظاهرها، ولم يسألوا عن كيفيةها.

فصل

قال الإباضي ص ١٤ :

(٣) - الإمام الشافعي .

٤ - الإمام أحمد .

وسياتي في آخر هذه الرسالة، أن ذلك موضوع عليهما فانظره . هذا وقد رويت هذه العقيدة، عقيدة التجسيم، عن جماعة من أئمة السنة، رواها ابن بطة المجسم الضال، وهو كذاب وضاع كما سياتي إن شاء الله) أ.هـ

وجوابه:

أنّ اعتقاد أئمة السلف، ومنهم مالك والشافعي وأحمد وسفيان وعبدالله بن المبارك وغيرهم من أئمة الدين والسنة رحمهم الله، رواه جمعٌ من الحفاظ غير الإمام ابن بطة رحمه الله، فرواه:

١ - الإمام أحمد بن حنبل في كتابه «السنة» .

٢ - والإمام أبوداود السجستاني .

٣ - والإمام عبد الله بن الإمام أحمد بن حنبل .

٤ - والإمام أبوبكر الأثرم .

٥ - والإمام أبو علي حنبل بن إسحاق بن حنبل الشيباني ابن عم الإمام أحمد وتلميذه .

- ٦ - والإمام الخلال .
- ٧ - والإمام أبو الشيخ محمد بن حيان الأصبهاني .
- ٨ - والإمام أبو بكر عبد الله بن أبي داود سليمان السجستاني .
- ٩ - والإمام أبو بكر بن أبي عاصم .
- ١٠ - والإمام أبو حفص بن شاهين .
- ١١ - والإمام أبو القاسم الطبراني الحافظ صاحب المعجم الثلاثة .
كلُّهم رواه وجعله في كتاب سماه كتاب «السنة» .
ومنهم أيضاً :
- ١٢ - الإمام محمد بن إسحاق بن خزيمة في كتابه «التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل» .
- ١٣ - والإمام محمد بن الحسين الآجري في كتابه «الشريعة» .
- ١٤ - والإمام اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» .
- ١٥ - والإمام محمد بن جرير الطبري في «معتقده» المطبوع وفي «تفسيره» .
- ١٦ - والإمام أبو إسماعيل الهروي في كتابه «ذم الكلام وأهله» وكتاب «الفاروق» وغيره .
- ١٧ - والإمام أبو عثمان الصابوني في كتابه «عقيدة السلف الصالح» .
- ١٨ - والإمام الإسماعيلي في كتابه «اعتقاد أهل السنة» .

١٩ - والإمام أبو القاسم التيمي الملقب بقوام السنة في كتابه «الحجة في بيان المحجة».

٢٠ - وقبلهم: الإمام عثمان بن سعيد الدارمي في «ردّه على بشر المريسي» وفي «ردّه على الجهمية».

٢١ - والإمام عبدالرحمن بن أبي حاتم في «ردّه على الجهمية» وفي «تفسيره» الكبير.

٢٢ - ٢٤ - والإمام البخاري في «صحيحه» في «كتاب التوحيد» وغيره وفي كتابه «خلق أفعال العباد»، والإمام الترمذي في مواضع من سننه وأبوداود السجستاني أيضاً في مواضع من سننه وفي كتاب «الرد على الجهمية» من «سننه».

٢٥ - والإمام الدراقطني في كتابه «كتاب الصفات» وغيره.

ومنهم:

٢٦ - الإمام عبدالغني المقدسي في كتابيه «عقيدة الشافعي» و«عقيدته هو».

٢٧ - والذهبي في كتابه «العلو للعلي الغفار».

وقبلهما:

٢٨ - الإمام أبونصر عبيدالله بن سعد الوائلي البكري السجستاني

(ت ٤٤٤هـ) في كتابه «الإبانة الكبرى» ومما قال فيها:

(وأئمتنا: كسفيان ومالك والحمادين وابن عيينة والفضيل وابن المبارك

وأحمد بن حنبل وإسحاق، متفقون على أن الله سبحانه فوق العرش وعلمه بكل مكان، وأنه ينزل إلى السماء الدنيا، وأنه يغضب ويرضى ويتكلم بما شاء) أ.هـ السير للذهبي (١٧/٦٥٦).

ومنهم كذلك:

٢٩ - الإمام عبد بن حميد في «تفسيره» عند آيات العلو والصفات، وكذا بقية أئمة السلف الذين صنفوا في «التفسير» وغيرهم كثير.

قال العلامة شمس الدين بن القيم في «نونيته»:

وانظر إلى «تفسير عبد» ما الذي
ففيه من الآثار في ذا الشأن
وانظر إلى تفسير ذاك الفاضل الثَّ
ببت الرضا المتضلع الرباني
ذاك الإمام^(١) ابن الإمام وشيخه
وأبوه سففيان فرازيان
وانظر إلى النسائي في «تفسيره»
هو عندنا سفير جليل معاني
واقراً كتاب «العرش» للعبسي^(٢) وه
و محمد المولود من عثمان

(١) هو الإمام عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي، صنف تفسيراً كبيراً، عظيم القدر، يسوق فيه أقوال المفسرين بسنده (ت٣٢٧هـ) وكان مولده سنة (٢٤٠هـ) أو (٢٤١هـ).

(٢) هو محمد بن عثمان بن أبي شيبة العبسي (ت٢٩٧هـ) رحمه الله، وكتابه العرش يسوق فيه الآثار التي جاءت في العرش بأسانيده.

واقراً «مسند» عمّه^(١) و«مصنف»
 أتراهما نجميين أو شمسان
 واقراً «كتاب الاستقامة» للرضا
 ذاك ابن أصرم^(٢) حافظ رباني
 واقراً كتاب الحافظ الثقة الرضا
 في «السنة» العليا فتى الشيباني
 ذاك ابن أحمد أوحده الحفاظ قد
 شهدت له الحفاظ بالاتقان
 واقراً كتاب الأثر العدل الرضا
 في «السنة» الأولى إمام زمان
 وكذا الإمام^(٣) ابن الإمام المرتضى
 حقيقاً أبي داود ذي العرفان
 تصنيفه نظماً ونثراً واضح
 في «السنة» المثلى همما نجمان
 واقراً «كتاب السنة الأولى التي
 أبداه مطلع من الإيمان

(١) عبدالله بن أبي شيبة العبسي (ت ٢٣٥هـ) مصنف «المسند» و«المصنف في الآثار والسنن».

(٢) هو الحافظ خشيش بن أصرم أبو عاصم النسائي، وكتابه «الاستقامة» في السنة والرد على أهل الأهواء والبدع، روى له أبو داود والنسائي في «سنيهما» ت (٢٥٣هـ) رحمه الله.

(٣) هو الإمام أبو بكر عبدالله بن الإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٣١٦هـ) له نظم في السنة، كما له كتب أخرى في السنة.

ذَاكَ النَّبِيلُ^(١) ابْنُ النَّبِيلِ كِتَابُهُ
 أَيْضًا نَبِيلٌ وَاضِحٌ الْبِرْهَانِ
 وَانظُرْ إِلَى مَا قَالَهُ عِلْمُ الْهَدْيِ
 عَشْرًا مِمَّا أَنْ ذَاكَ الدَّرَامِيُّ الرَّبَّانِي
 فِي «نَقِضْهُ» وَ«الرَّدِّ» يَا لَهُمَا كِتَابًا
 بِأَسْنَةِ وَهَمَّ النَّاعِلَمَّانِ
 هَدَمَتْ قَوَاعِدَ فَرْقَةَ جَهْمِيَّةِ
 خَرَّتْ سَقْفُوفَهُمْ عَلَى الْحَيْطَانِ
 وَانظُرْ إِلَى مَا فِي «صَحِيحِ مُحَمَّدٍ»
 ذَاكَ الْبَخْسَارِيُّ الْعَظِيمُ الشَّانِ
 مِنْ رَدِّهِ مَا قَالَهُ الْجَاهِمِيُّ بِاللَّيْلِ
 قَلَّ الصَّحِيحُ الْوَاضِحُ الْبِرْهَانِ
 وَانظُرْ إِلَى تِلْكَ التَّرَاجِمِ مَا الَّذِي
 فِي ضَمْنِهَا إِنْ كُنْتَ ذَا عَرْفَانَ
 وَانظُرْ إِلَى مَا قَالَهُ الطَّبِيرِيُّ فِي «الشَّحْرِحِ»^(٢)
 الَّذِي هُوَ عِنْدَكُمْ سَفَرَانِ
 أَعْنِي الْفَقِيهَ الشَّافِعِيَّ اللَّالِكَا
 تِي الْمَسْتَدَدَ نَاصِرَ الْإِيمَانِ

(١) هو الحافظ أبو بكر أحمد بن عمرو بن النبيل أبو عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني (٢٨٧هـ) مصنف السنة.

(٢) يعني كتاب «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» للحافظ الإمام أبي القاسم هبة الله بن الحسن اللالكائي الشافعي (ت ٤١٨هـ) رحمه الله رحمة واسعة.

وانظر إلى ما قاله علم الهدى التّ
يَمِي^(١) في «ايضاحه» وبيان
ذاك الذي هو صاحبُ الترغيب والتّ
رهيبِ ممدوحٌ بكلِّ لسانِ
وانظر إلى ما قاله في «السنة» الـ
كبرى سليمانُ هو الطبراني
وانظر إلى ما قاله شيخُ الهدى
يُدعى بطلمنكيهم^(٢) ذو شانِ
وانظر إلى ما قاله الطبري^(٣) في «التّ
فسير» و«التهذيب» قول معانِ
وانظر إلى ما قاله البغوي^(٤) في
«تفسيره» و«الشرح» بالإحسانِ
وكذاك «سنة» الأصبهاني أبي الشـ
يخ الرضا المستل من حيانِ

(١) يعني الإمام الحافظ أبا القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل التيمي الأصبهاني الملقب بقوام السنة، المتوفى سنة (٥٣٥هـ).

(٢) يعني الإمام الحافظ أبا عمر أحمد بن محمد المعافري الطلمنكي الأندلسي، له تصانيف كثيرة في السنة والرد على أهل الأهواء والبدع، وكان شديد الإنكار على المبتدعة وابتلي بسبب ذلك. توفي رحمه الله سنة (٤٢٩هـ).

(٣) يعني الإمام محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ) صاحب التفسير الكبير المعروف.

(٤) يعني الإمام محيي السنة أبا محمد الحسين بن مسعود البغوي مصنف التفسير المسمى «معالم التنزيل» ومصنف «السنة» توفي رحمه الله سنة (٥١٦هـ).

وانظر إلى السنن التي قد صنف الـ
علماء بالآثار والقـرآن
زادت على المئتين منها مُفردٌ
أو في من الخمسين في الحسبان
منها لأحمد عدةٌ مـوجودةٌ
فسينا رسائله إلى الإخوان
واللاء في ضمن التصانيف التي
شُهرت ولم تحتج إلى حُسبان
فكثيرةٌ جداً فمن يكُ راغباً
فيها يجد فيها هدى الحيران
أصحابها هم حافظ الإسلام لا
أصحاب جهم حافظو الكفران
وهم النجوم لكل عبيد سائر
يبسغي الإله وجنة الحـيوان
وسواهم والله قُطاع الطرب
يق أئمةٌ تدعو إلى النيران
مسا في الذين حكيت عنهم أنفاً
من حنبليٍّ واحدٍ بضمان
بل كلهم والله شيعته أحمد
فأصوله وأصولهم سيان

وبذاك في كُتِبَ لَهُمْ قَدْ صرَّحُوا
وَأَخَوِ الْعَمَايَةَ مَالَهُ عَيْنَانِ

فما رواه هؤلاء الأئمة هو اعتقادنا، وهو اعتقادُ السلفِ الصالحِ قاطبةً،
ونحن جازمونَ بذلك، وهو متواترٌ عندنا ولله الحمد^(١)، ولم ينفردُ بروايتهِ
الإمامُ ابنُ بطةٍ رحمه الله، وإنما روى ما رووه، واعتقد ما اعتقدوه. فهذا
اعتقادنا. ولكن من أخذ هذا الإباضي اعتقاده؟ وعمّن أخذه؟ إلا عن جهم
بن صفوان عن الجعد بن درهم عن طالوت عن لبيد بن الأعصم اليهودي
لعنهم الله، فهم تلاميذ اليهود.

أما ابنُ بطةٍ، فهو إمامٌ من أئمةِ السنةِ ثقةٌ ذو تقى وورع.

قال الخطيب:

حدثني أبو حامد الدلوي قال:

(لما رجع ابنُ بطةٍ من الرحلة، لازمَ بيتهُ أربعينَ سنةً، لم يُرَ في سوقٍ
ولا رؤي مفطراً إلا في عيد، وكان أماراً بالمعروف، لم يبلغه خبرٌ منكرٍ إلا
غيره).

وقال أبو محمد الجوهري:

سمعت أخى الحسين يقول:

(رأيتُ النبيَّ ﷺ في المنام، فقلت: يا رسولَ الله قد اختلفتُ عليَّ

المذاهب. فقال: عليك بابن بطة.

(١) ولو كان منقولاً إلينا، بنقل الأحاد الثقات، لأخذنا به فكيف وقد جاء متواتراً؟!!

فأصبحتُ ولبستُ ثيابي، ثم صعدتُ إلى عُكبرا، فدخلتُ وابنُ بطة في المسجد، فلما رأني قال:

صدقَ رسولُ اللهِ ﷺ. صدقَ رسولُ اللهِ ﷺ).

قال الذهبي في «العلو» ص ٢٣٤:

(وكان ابن بطة من كبار الأئمة، ذا زهد وفقه، وسنة واتباع وتكلموا في اتقانه، وهو صدوق في نفسه، سمع من البغوي وطبقته، وتوفي سنة سبع وثمانين وثلاثمائة) أ. هـ.

فصل

قال الإباضي ص ١٤:

(على أن إسناد هذه الرواية منقطع، وبذلك تبطل نسبة هذه العقيدة اليهودية الفرعونية، إلى سلف الأمة وغيرهم من العلماء، والله المستعان) أ. هـ.

والجواب:

أنَّ معتقدَ السلفِ، قد نُقلَ إلينا نقلاً متواتراً، وقد مرَّ فيما سبق ذكرُ بعضِ من رواه، وأنَّ من اعتقادِهِم أنَّ الله عز وجل، على عرشه، فوقَ سماواته، بائنٌ من خلقه.

أمَّا زعمُ هذا الإباضي أنَّ فرعون مذهبُه العلو فباطل، بل مذهبه إنكارُ العلو، قال سبحانه حاكياً قول فرعون:

﴿يا هامان ابن لي صرحاً لعلي أبلغ الأسباب. أسباب
 السماوات فأطلع إلى إله موسى وإني لأظنه كاذباً﴾
 فقال فرعون ﴿وإني لأظنه كاذباً﴾ أي أظنُّ أن موسى كاذبٌ فيما
 قاله إنَّ اللهَ في السماء، فمنكروا العلو هم أولى الناسِ بفرعون، وهم
 تلاميذ اليهود في الحقيقة.

قال العلامة شمس الدين ابن القيم في نونته ص ١٢١ - ١٢٢ :
 وَمِنَ الْعَجَائِبِ قَوْلُهُمْ: فَرَعُونَ مَمْدُ
 هَبَّهُ الْعَلُوُّ وَذَاكَ فِي الْقُرْآنِ
 وَلِذَاكَ قَدْ طَلِبَ الصَّعُودَ إِلَيْهِ بِالصَّرِّ
 صِرْحِ الَّذِي قَدْ رَامَ مِنْ هَامَانَ
 هَذَا رَأْيُنَا بِكَتْمِهِمْ وَمِنْ
 أَفْوَاهِهِمْ سَمِعْنَا إِلَى الْأَذَانِ
 فَاسْمَعُ إِذَا مَنْ ذَا الَّذِي أَوْلَى بِفَرِّ
 عُونَ الْمَعْطَلِ جَاحِدِ الرَّحْمَانَ
 وَانظُرْ إِلَى مَنْ قَالَ مُوسَى كَاذِبٌ
 حِينَ ادَّعَى فَوْقِيَةَ الرَّحْمَانَ
 فَمِنَ الْمَصَائِبِ أَنَّ فَرَعُونَ يَكْفُرُ
 أَضْحَى يَكْفُرُ صَاحِبَ الْإِيمَانِ
 وَيَقُولُ ذَاكَ مُبَدَّلٌ لِلدِّينِ سَا
 عٍ بِالْفَسَادِ وَذَا مِنْ الْبَهْتَانِ

إِنَّ الْمَوْرَثَ ذَا لِهَمْ فَـرَعُونَ حِينُ
 مَن رَمَى بِهِ الْمَوْلُودَ مِنْ عَمِّهِ
 فَهُوَ الْإِمَامُ لَهُمْ وَمَا فِيهِمْ بِمَثُ
 بِسُوءِ يَقْوَدُهُمْ إِلَى النِّيَرَانِ
 هُوَ أَنْكَرُ الْوَصْفَيْنِ وَصَفَ الْفُوقِ وَالْتَّ
 كَلِيمِ إِنْكَاراً عَلَى الْبِسْهَاتَانِ
 إِذْ قَصَّصَهُ إِنْكَارُ ذَاتِ الرَّبِّ فَالْتَّ
 مَعْطِيلُ مَرْقَاةٍ لَذَا النِّكَرَانِ
 وَسُوءُ جَاءٍ بِسَلْمٍ وَبِأَلَّةٍ
 وَأَتَى بِقَسَانُونَ عَلَى بَنِيَانِ

فصل

قال الإباضي ص ١٤ - ١٥ في سياقه نقل تناقض أهل السنة - بزعمه -

في اعتقادهم:

(٣ - القول بفناء النار:

حيث قال ابن تيمية وتلميذه ابن قيم الجوزية بذلك، وخالفهما بقية أرباب هذه النحلة، وإن كانوا لم يفسقوهما، بل قالوا بأنهما مأجوران على اجتهادهما، وهذا من العجائب الغرائب، كيف يقولون بعذرهما في

هذه المسألة، مع أن المسألة من المسائل القطعية، باتفاق الأمة قاطبة؟

وذلك لأن أدلتها قاطعة لا تحتمل الجدل، وإليك بعض هذه الأدلة) أ. هـ ثم ساق سبعة وعشرين دليلاً من القرآن على ذلك في صفحة كاملة وبعض صفحة، مع أنه حريص كعادته على عدم الاطالة، لذا لم يذكر لنا حديثاً واحداً تناقض اعتقادنا فيه، وهنا يذكر سبعة وعشرين دليلاً:

والجواب من وجوه:

أحدها: أن ما نسبته هذا الضال لشيخ الإسلام باطلٌ وكذبٌ وزور، بل شيخ الإسلام يقول بخلافه.

قال شيخ الإسلام في «مجموع الفتاوى» (٣٠٧/١٨) بعد أن سئل عن صحة حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً «سبعة لا تموت ولا تفنى ولا تذوق الفناء: النار وساكنها واللوح والقلم والكرسي والعرش»:

(هذا الخبر بهذا اللفظ، ليس من كلام النبي ﷺ، وإنما هو من كلام بعض العلماء، وقد اتفق سلف الأمة وأئمتها، وسائر أهل السنة والجماعة، على أن من المخلوقات ما لا يعدم ولا يفنى بالكلية، كالجنة والنار والعرش وغير ذلك. ولم يقل بفناء جميع المخلوقات إلا طائفة من أهل الكلام المبتدعين، كالجهم بن صفوان، ومن وافقه من المعتزلة ونحوهم. وهذا قول باطل، يخالف كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وإجماع سلف الأمة وأئمتها) أ. هـ.

وقال شيخ الإسلام رحمه الله أيضاً في «درء تعارض العقل والنقل»

(وقال أهل الإسلام جميعاً، ليس للجنة والنار آخر، وإنهما لا تزالان باقيتين، وكذلك أهل الجنة لا يزالون في الجنة يتنعمون، وأهل النار في النار يعذبون، ليس لذلك آخر، ولا لمعلومات الله عز وجل ومقدوراته غاية ولا نهاية) أ.هـ.

وقال أيضاً رحمه الله في «بيان تلبيس الجهمية» (١/١٥٧) بعد كلام طويل:

(ثم أخبر ببقاء الجنة والنار، بقاءً مطلقاً) أ.هـ.

وما ذكرته فيما سبق عن شيخ الإسلام، أنه لا يقول بفناء النار، يعلمه هذا الإباضي، فقد قال في حاشية ص ١٤:

(كما نسبه إليه جماعة من العلماء - أي القول بفناء النار - وقد وافق الجمهور في بعض كتبه، ولعل له في المسألة رأيين) أ.هـ.

وأقول: إن العمدة في هذا، ما قاله شيخ الإسلام في كتبه، أمّا ما نسبه أعداؤه إليه، فلا حجة فيه، وإن صح عنه فالحق من قوله ما وافق الدليل وهو القول بعدم فناء النار.

ثانيها: أن نسبة هذا القول للعلامة ابن القيم، باطلٌ أيضاً، بل هو يقول بخلافه.

قال ابن القيم رحمه الله في «طريق الهجرتين» ص ٢٥٤ - ٢٥٥ في

فصل أن الله خلق دارين، وخص كل دار بأهل:

(والله سبحانه مع كونه خالق كل شيء، فهو موصوف بالرضا والغضب والعطاء والمنع والخفض والرفع والرحمة والانتقام، فاقتضت حكمته سبحانه، أن خلق دار الطالبين رضاه، العالمين بطاعته، المؤثرين لأمره، القائمين بمحابه، وهي الجنة، وجعل فيها كل شيء مرضي، وملاًها من كل محبوب ومرغوب ومشتهى ولذيذ، وجعل الخير بحذافيره فيها، وجعلها محل كل طيب، من الذوات والصفات والأقوال. وخلق داراً أخرى، لطالبي أسباب غضبه وسخطه، المؤثرين لأغراضهم وحظوظهم على مرضاته، العاملين بأنواع مخالفته، القائمين بما يكره من الأعمال والأقوال، الواصفين له بما لا يليق به، الجاحدين لما أخبرت به رسله من صفات كماله، ونعوت جلاله، وهي جهنم، وأودعها كل شيء مكروه، وسجنها مليء من كل شيء مؤذ ومؤلم، وجعل الشر بحذافيره فيها، وجعلها محل كل خبيث من الذوات والصفات والأقوال والأعمال.

فهاتان الداران، هما دار القرار) أ. هـ

وقال أيضاً رحمه الله في «الوابل الصيب» ص ٤٩:

(ولما كان الناس على ثلاث طبقات:

- طيب لا يشينه خبث.
- وخبث لا طيب فيه.
- وآخرون فيهم خبث وطيب.

كانت دورهم ثلاث:

- دار الطيب المحض.

- ودار الخبيث المحض، وهاتان الداران لا تفنيان.

- ودار لمن معه خبثٌ وطيب، وهي الدار التي تفنى، وهي دار العصاة.

فإنه لا يبقى في جهنم من عصاة الموحدين أحد، فإنهم إذا عذبوا بقدر جزائهم، أُخرجوا من النار فأدخلوا الجنة، ولا تبقى إلا دار

الطيب المحض، ودار الخبيث المحض) أ.هـ.

وقول العلامة ابن القيم، عن نارِ عصاة الموحدين أنها تفنى، أي يخرجون منها، ولا يبقى فيها منهم أحد، وهذا دلٌّ عليه الكتابُ والسنةُ وإجماعُ أهلِ السنة، ولم يخالف إلا المبتدعةُ كالخوارج والمعتزلة.

ثالثها: لو - فرضنا - صحة القولِ بفناء النار عن شيخ الإسلام ابن تيمية، فلا بُدَّ من حمله، على ما سبق، وأن نار عصاة الموحدين هي التي تفنى.

كما أن شيخ الإسلام لم يصرح بذلك في شيء من كتبه بل صرَّح بخلافه، وهذا القولُ الذي نُسبَ إليه، نسبهُ إليه أعداؤه من أهل البدع، أو بعض من تساهل من أهل السنة ونسبه إليه، بناءً على قول أعدائه، وهو قولٌ باطلٌ كما سبق والله تعالى أعلم.

فصل

قال الإباضي ص ١٦ تحت عنوان «أمثلة من العقائد الفاسدة»: (وإنما نذكر هنا، بعض العقائد الفاسدة، والآراء الكاسدة، التي أثبتوها ببعض الآيات المتشابهة، أو الأحاديث الأحادية، وإليك بعضاً من ذلك:

١ - قال عثمان بن سعيد الدارمي في كتابه الذي رد به على بشر المريسي:

(أ) قال في ص ٢٥: «خلق آدم بيده مسيساً». وقد ذكر ذلك في مواضع، فتراه يحمل خلقه سبحانه لآدم، على مزاوله الطين بالجراحة) أ.هـ

والجواب:

أنّ الجهمي بشراً المريسي، عندما زعم أنّ معنى قوله تعالى ﴿ما منعك أن تسجد لما خلقت بيدي﴾: أي لما وليت خلقه، و﴿بيدي﴾: تأكيد للخلق، لا أنّه خلقه بيده. نقض ذلك الإمام عثمان بن سعيد الدارمي رحمه الله، وبين فساده، ومخالفته للكتاب والسنة، فقال ص ٢٥ - ٢٦

(فيقال لهذا المريسي الجاهل بالله وبآياته: فهل علمت شيئاً، مما خلق الله ولي خلق ذلك غيره، حتى خصّ آدم من بينهم أنّه ولي خلقه من غير مسيس بيده فمستّه؟! وإلا فمن ادعى أنّ الله لم يَلِ خلق شيءٍ صغراً أو كبراً فقد كفر. غير أنّه ولي خلق الأشياء بأمره وقوله وإرادته. وولي خلق آدم بيده مسيساً. لم يخلق ذا روح بيده غيره، فلذلك خصّه به، وفضّله وشرفَ بذلك ذكره. لولا ذلك ما كانت له فضيلةٌ في ذلك على شيء من

خلقه، إذ كلهم خلقهم بغير مسيسٍ في دعواك) أ.هـ.

ويعني الإمام الدارمي رحمه الله، بالمسيس، أن الله عز وجل خلق آدم بيده حقيقةً، ويشهد لهذا ما رواه الإمام أحمد في «مسنده» بإسناد صحيح فقال (٤٠٠ / ٤):

(حدثنا يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر قالوا ثنا عوف قال: حدثني قسامة بن زهير - قال ابن جعفر: عن قسامة بن زهير - عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال:

«إن الله عز وجل خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الأرض، فجاء بنو آدم على قدر الأرض، جاء منهم الأبيض والأحمر والأسود وبين ذلك، والخبيث والطيب والسهل والحزن وبين ذلك».

وقال أحمد:

حدثنا روحٌ ثنا عوفٌ عن قسامة بن زهير قال: سمعتُ الأشعريَّ فذكر مثله) أ.هـ

وعوف هو: عوف بن أبي جميلة العبدي الهجري، ثقة روى له الجماعة.

والحديث رواه أيضاً:

- الترمذي في «سننه» (٢٩٥٥) وقال: هذا حديثٌ حسنٌ صحيح.
- وأبوداود في «سننه» (٤٦٩٣).

- وعبد بن حميد في «المنتخب» (٥٤٩).
 - وابن خزيمة في «كتاب التوحيد» ص ١٥٢ - ١٥٣: «باب ذكر صفة خلق الله آدم عليه السلام. والبيان الشافي أنه خلقه بيديه لا بنعمته على ما زعمت الجهمية المعطلة إذ قالت: إن الله يقبض بنعمته من جميع الأرض قبضةً فيخلق منها بشراً، وهذه السنة السادسة، في إثبات اليد للخالق الباري جل وعلا».
 - وأبو الشيخ الأصبهاني في «العظمة» «خلق آدم وحواء عليهما السلام».
 - والحاكم في «المستدرک» (٢/٢٦١ - ٢٦٢) وقال: هذا حديثٌ صحيحٌ الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.
 - والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٤١٣.
 - وابن حبان في صحيحه (٦١٦٠).
 - والحافظ أبو الحجاج المزي في «تهذيب الكمال» (٢٣/٦٠٣ - ٦٠٤) وفي بعض الآثار الموقوفة على سلمان الفارسي وعبدالله بن مسعود رضي الله عنهما أن الله عز وجل خمّر الطين أربعين يوماً. رواه أبو الشيخ في «العظمة» وابن منده في «كتاب التوحيد» وغيرهما.
- وقال الآجري في «الشریعة»:
- حدثنا جعفر بن محمد الصندلي قال: حدثنا زهير بن محمد المروزي

قال: حدثنا محمد بن المنهال الضرير قال: حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس رضي الله عنه:

أن كعب الأخبار رضي الله عنه قال:

«إن الله عز وجل لم يمسَّ بيده إلا ثلاثة:

خلق آدم بيده، وكتب التوراة بيده، وغرس الجنة بيده، ثم قال: تكلمي. فقالت: قد أفلح المؤمنون».

وروى الإمام عبدالله بن الإمام أحمد في «كتاب السنة» له نحوه عن عكرمة وخالد بن معدان والله أعلم. فإذا كان هذا الأباضي ينكر أن الله خلق آدم بيده فقد أنكر ما دل عليه القرآن والسنة، وكفى بذلك ضلالاً مبيهاً.

فصل

قال الاباضي ص ١٦:

(ب - قال - أي عثمان بن سعيد الدارمي - ص ٧٤: «إنه ليقعد على الكرسي فما يفضل منه إلا قدر أربع أصابع») أ.هـ

والجواب:

أن هذا ليس من قول الدارمي رحمه الله، إنما هو من كلام النبي، فيكون الاباضي قد اعترض على النبي ﷺ لا على الدارمي، فإن الدارمي ساق هذا الحديث في الموضوع السابق بإسناده، إلى النبي ﷺ فقال في رده

على بشر المريسي ص ٧٤ :

(حدثنا عبدالله بن رجاء أخبرنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبدالله بن خليفة قال: أتت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت: ادع الله أن يدخلني الجنة، فعظم الرب فقال: «إن كرسيه وسع السموات والأرض، وإنه ليقعد عليه، فما يفضل منه إلا قدر أربع أصابع - ومد أصابعه الأربع - وإن له أطيطا كأطيط الرجل الجديد إذا ركبته من يثقله») أ. هـ. وهذا الحديث رواه: الطبراني في «السنة» عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبدالله بن خليفة عن عمر بن الخطاب بمثله وفيه (وإنه يقعد عليه فما يفضل منه مقدار أربع أصابع) ورواه الضياء في «الأحاديث المختارة» (١٥٣) من طريق الطبراني، وشرطه فيها الصحة، وقدم شيخ الإسلام ابن تيمية مختارة الضياء على مستدرك الحاكم وغير واحد. والحديث صححه: أبو محمد الدشتي وحسنه الإمام ابن القيم، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٨٤): (رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح)، وفيه عبدالله بن خليفة الهمداني وثقه ابن حبان (٥/ ٢٨) وهو كذلك لتصحيح الأئمة حديثه كما سبق. وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أن أكثر أهل السنة قبلوا هذا الحديث ولم يردوه. أما لفظ «الأطيط» فهو صفة للعرش، وقد ثبت في غير حديث.

فصل

ثم قال الإباضي ص ١٦ :

(ج قال ص ٢٠ - أي الدارمي - :

«الحي القيوم . . يتحرك إذا شاء، وينزل ويرتفع إذا شاء، ويقبض

وييسط [إذا شاء] * ، ويقوم ويجلس إذا شاء، لأن أمانة ما بين الحي والميت المتحرك. كل حي متحرك لا محالة، وكل ميت غير متحرك لا محالة) أ. هـ ثم ساق الأباضي كلاماً للكوثري، فيه تكفير من قال ذلك.

وأقول:

لقد حذف الأباضي في نقله السابق، كلمتين من كلام الدارمي، تنقض كل كلام الأباضي، وإليك قول الدرامي كاملاً قال الدارمي: (لأن الحي القيوم، يفعل ما يشاء، ويتحرك إذا شاء، وينزل ويرتفع إذا شاء، ويقبض وييسط، ويقوم ويجلس إذا شاء، لأن أمانة ما بين الحي والميت: المتحرك. كل حي متحرك لا محالة، وكل ميت غير متحرك لا محالة) أ. هـ

فما دام أن الله عز وجل، فعّال لما يريد، يفعل ما يشاء، فلا تمتنع عنه الحركة، والنزول والارتفاع ونحو ذلك، وقد ثبت ذلك بالنصوص الصحيحة، فلا حجة للمخالف.

أما استدلال الأباضي بالكوثري، فمثله كأعمى استشهد بأعمى على إنكار ضوء الشمس في صدر النهار.

والكوثري والعياذ بالله، جهمي خبيث، معطل للصفات، منكر للعلو، سبب لجمع من الصحابة كابن عباس، وأنس رضي الله عنهم.

وانظر أخي الكريم، إلى هؤلاء المبتدعة بما يستدلون إذا استدلوا، وعمّن ينقلون؟ وانظر إلى أهل السنة - رحم الله ميتهم وثبت حيّهم - بما

* زيادة من الأباضي، ليست موجودة في كتاب الدارمي.

يستدلون، وعمّن ينقلون؟ يتضح لك الفرقُ جلياً.

فصل

ثم قال الاباضي ص ١٧:

(قال ص ٨٥ - أي الدارمي -:

«ولو شاء لاستقر على ظهر بعوضة، [فاستقرت به] * بقدرته ولطف ربوبيته، فكيف على عرش عظيم») أ.هـ.

وأقول:

إليك كلام الدرامي تاماً، قال الدرامي ص ٨٥ - ٨٦ في رده على المريسي:

(فيقال لهذا البقباق النفاخ:

إن الله أعظم من كل شيء، وأكبر من كل خلق، ولم يحتمل العرش عظمة ولا قوة، ولا حملة العرش بقوتهم. ولكنهم حملوه بقدرته ومشيتته وإرادته وتأييده، لولا ذلك ما أطاقوا حمله.

وقد بلغنا أنهم حين حملوا العرش وفوقه الجبار في عزته، وبهائه ضعفوا عن حمله واستكانوا، وجثوا على ركبهم، حتى لقنوا «لا حول ولا قوة إلا بالله»، فاستقلوا به وبقدرة الله وإرادته. لولا ذلك ما استقل

* كذا حرفها الاباضي في نقله، والصواب كما في كتاب الدارمي «فاستقلت به».

به العرش، ولا الحملَةُ ولا السمواتُ ولا الأرضُ ولا من فيهن.

ولو قد شاءَ لاستقرَّ على ظهرِ بعوضة، فاستقلتْ بهِ بقدرتهِ ولطفِ ربوبيته، فكيفَ على عرشٍ عظيم، أكبر من السمواتِ السبع والأرضين السبع؟! ولو كان العرشُ في السمواتِ والأرضين ما وسعته. ولكنه فوق السماءِ السابعة. فكيف تُنكر هذا. وأنتَ تزعم أن اللهَ في الأرضِ في جميع أمكنتها، والأرضُ دونَ العرشِ في العظمة والسعة؟! فكيف تُقلُّه الأرضُ في دعواك ولا يقلُّه العرشُ الذي هو أعظمُ منها وأوسع؟ وأدخِل هذا القياسَ الذي أدخلتَ علينا في عظمِ العرشِ وصغره وكبره على نفسك وعلى أصحابك في الأرضِ وصغرها، حتى تستدلَّ على جهلك، وتفطنَ لما تورد عليك حصائدُ لسانك، فإنَّك لا تحتج بشيء إلا هو راجعٌ عليك وآخذٌ بحلقك) أ.هـ

ثم شرع رحمه الله في سياقه الآثار في العرش.

ومن هذا يظهرُ لنا أن الخلافَ بيننا وبينَ هذا الاباضي وأمثاله، خلافٌ في قدرةِ الله ومشيئته. لا أنه في أمرٍ آخر. فإنَّ الإمام الدارمي رحمه الله، يقصدُ بكلامه السابق، أن العرشَ لم يستقلَّ بالله، لقوةِ العرشِ أو في حملته، وإنما بقدرةِ الله ومشيئته، فلو أنَّ الله أراد بقدرةِ أن يستقلَّ على أضعف من العرشِ وأقل، لاستقلَّ به، ولو كان ذلك بعوضة.

والمقصود من هذا أن الله سبحانه ليس محتاجاً إلى العرش ولا إلى السماء لتقله، وإنما العرش وكل مخلوق محتاج إليه سبحانه. قال الله

تعالى: ﴿إن الله يمسك السموات والأرض أن تزولا. ولئن زالتا إن أمسكهما أحد من بعده إنه كان حليماً غفوراً﴾.

فصل

ثم قال الإباضي ص ١٧:

(هـ قال ص ١٠٠ - أي الدارمي -:

«من أنباك أن رأس الجبل ليس بأقرب إلى الله من أسفله، [ورأس المنارة ليس بأقرب إلى الله من أسفلها] ❀ أ.هـ

وجوابه: في ذكر كلام الدارمي كاملاً، قال الدارمي في رده على بشر المريسي:

(ثم أكد المعارضُ دعواه أنَّ اللهَ في كلِّ مكان، بقياسٍ ضلَّ به عن سواءِ السبيل فقال: «ألا ترى أنَّه من صعدَ الجبلَ لا يقال: إنَّه أقربُ إلى الله»؟!)

فيقال لهذا المعارض المدعي ما لا علم به:

من أنباك أنَّ رأسَ الجبلِ ليس بأقربَ إلى الله من أسفله، لأنَّه من آمن بأنَّ اللهَ فوقَ عرشه، فوقَ سماواته، علِمَ يقيناً أنَّ رأسَ الجبلِ أقربُ إلى السماءِ من أسفله، وأنَّ السماءَ السابعةَ، أقربُ إلى عرشِ الله من السادسةَ، والسادسةُ أقربُ إليه من الخامسةَ، ثم كذلك إلى الأرض.

❀ ما بين المعكوفين ليس من كلام الدارمي وإنما هو من تلفيق الإباضي.

كذلك روى إسحاقُ بنُ إبراهيم الحنظلي عن ابن المبارك أنه قال: «رأسُ
المنارة أقرب إلى الله من أسفلها» وصدق ابنُ المبارك. لأنَّ كلَّ ما كان إلى
السماءِ أقرب، كان إلى الله أقرب، وقربُ الله إلى جميع خلقه أقصاهم
وأدناهم واحد، لا يبعد عن شيء من خلقه. وبعضُ الخلقِ أقرب إليه من
بعض على نحو ما فسرنا من أمر السموات والأرض.

وكذلك قربُ الملائكة من الله، فحملةُ العرش، أقرب إليه من جميع
الملائكة الذين في السموات كلها. والعرشُ أقرب إليه من السماء السابعة.

وقربُ الله إلى جميع ذلك واحد معقول مفهوم، إلا عند من لا يؤمن
بأنَّ فوق العرش إلهاً. وكذلك سمى الملائكة المقربين وقال: ﴿إن الذين
عند ربك لا يستكبرون عن عبادته ويسبحون وله يسجدون﴾
فلو كان الله في الأرض كما ادّعت الجهمية ما كان لقوله ﴿الذين عند
ربك﴾ معنى. إذ كلُّ الخلقِ عندهُ ومعه في الأرض بمنزلة واحدة، مؤمنهم
وكافرهم، ومطيعهم وعاصيهم.

وأكثرُ أهلِ الأرض من لا يسبحُ بحمده، ولا يسجدُ له. ولو كان في
كلِّ مكانٍ ومع كلِّ أحد، لم يكن لهذه الآية معنى. لأنَّ أكثرَ من في
الأرض لا يؤمنون به ولا يسجدون له ويستكبرون عن عبادته.

فأي منقبةٍ إذن فيه للملائكة، إذ كلُّ الخلقِ عند الجهمية في معناهم،
على تفسيرهم هذه الآية) أ.هـ.



فصل

في تشكيكه في كتاب السنة لعبدالله بن الإمام أحمد

قال الاباضي في فصل «أمثلة من العقائد الفاسدة» - بزعمه - ص ١٧ :

(٢ - وفي كتاب السنة المنسوب لابن أحمد)

ثم قال في الحاشية (إشارة إلى عدم ثبوته عنه لأنه في الإسناد إليه راوياً مجهولاً) أ.هـ

وأقول:

إن كتاب السنة لعبدالله بن الامام أحمد ثابتة نسبه إليه ولا شك، نسبه إليه كثير من الأئمة كشيخ الإسلام ابن تيمية في جملة من كتبه كدرء التعارض والحموية وفي مجموع الفتاوى ومجموع الفتاوى الكبرى ومنهاج السنة وغيرها.

وكذلك تلميذه ابن القيم في مجموعة من كتبه كزاد المعاد والصواعق المرسله والنونية وغيرها، وقال في النونية - رحمه الله:

وأقرأ كتاب الحافظ الثقة الرضا
في السنة العليفا فتى الشيباني
ذاك ابن أحمد أوحده الحفاظ قد
شهدت له الحفاظ بالإنان
وجمع آخر من أهل العلم. وانظر الجزء الأول من كتاب السنة ص ٥٩،
الطبعة المحققة على يد أحد طلاب جامعة أم القرى، فقد وثق نسبة
الكتاب له.

ولم يتكلم في صحة نسبة هذا الكتاب إلى الإمام عبدالله بن الإمام
أحمد أحد من المتقدمين، بل صالحهم يحث عليه ويعتمده وفسددهم يسب
الإمام عبدالله ويطعن فيه لأجله.

فصل

ثم قال الاباضي ص ١٧:

([أ] قال - أي عبدالله بن الإمام أحمد - ص ٥: «فهل يكون الاستواء
إلا بالجلوس»).

والجواب:

أن هذا الكلام ليس من كلام عبدالله، فسياقته بهذه الطريقة تلبس،
فإنه من كلام خارجة بن زيد بن ثابت الأنصاري النجاري الإمام التابعي
الكبير، روى له الشيخان، وبقية الجماعة، قال عبدالله بن الإمام أحمد في

كتاب السنة له (١/١٠٥):

(حدثني أحمد بن سعيد أبو جعفر الدارمي قال: سمعت أبي يقول:
سمعتُ خارجةً يقول:

«الجهيمة كفّار، بلغوا نساءهم أنهنّ طوالق، وأنهنّ لا يحلنّ لأزواجهن، لا تعودوا مرضاهم، ولا تشهدوا جنازتهم ثم تلا ﴿طه. ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى﴾ إلى قوله عز وجل: ﴿الرحمن على العرش استوى﴾ وهل يكون الاستواء إلا بجلوس» أ.هـ

وهذا كلامٌ صحيح لا غبارَ عليه، نعم وهل يكون الاستواءُ إلا بجلوس. وهذا من معاني الاستواء. فإنّ الاستواءَ في اللغة له عدةٌ معانٍ، ويُعرفُ كلُّ معنى بحسبِ اللفظِ والسياق، ومن سياق الآية، عرفنا أنّ المقصودَ بقوله تعالى ﴿الرحمن على العرش استوى﴾ أي على العرشِ علاً وجلساً، لكن على ما يليق بجلاله جلّ وعلا، لا نكيّف ذلك ولا نؤوله ولا نعطله ولا نمثله. وهذا معنى قول الإمام مالك رحمه الله «الاستواءُ معلوم» أي نعرفه من لُغتنا وهو العلو والارتفاع والجلوس والاستقرار.

أمّا مَنْ فسّرَ قوله تعالى ﴿استوى﴾ باستولى، فهو جهمي خبيث، وهذا تفسيرٌ لم يُنقل عن السلفِ ولا يُعرفُ عنهم، بل أولُ من قاله الجهمية. ثم لا يكون استيلاءً على شيءٍ إلا بعد أن يكون في ملكٍ آخر. فمن ملكَ عرشَ الرحمنِ حتى استولى عليه، تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً. ثم لم خصّ العرشَ بالاستواء دون سائر المخلوقات، فلا يصحُّ أن يقال استوى الله على الأرضِ أو على السماءِ أو على غير ذلك، وإنّما

يقال كما قال سبحانه ﴿الرحمن على العرش استوى﴾ وقد وردت هذه الآية في سبع مواضع من القرآن لم يأت في موضع واحد اقتران ﴿استوى﴾ باللام، فهي زيادة في القرآن، كزيادة اليهود النون حين قال الله لهم ﴿وقولوا حطة﴾ فقالوا: حنطة.

قال العلامة ابن القيم رحمه الله في «نونيته»:

أَمِرَ الْيَهُودُ بِأَنْ يَقُولُوا حَطَّةً
فَأَبَوْا وَقَالُوا حَنْطَةٌ لَهُمْ وَأَنْ
وَكَذَلِكَ الْجَاهِمِيُّ قِيلَ لَهُ اسْتَوَى
فَأَبَى وَزَادَ الْحَرْفَ لِلنَّقْصَانِ
قَالَ اسْتَوَى اسْتَوَى وَذَا مِنْ جِهَلِهِ
لُغَةٌ وَعَقْلًا مَا هُمَا سَيِّئَانِ
عَشْرُونَ وَجْهًا تُبْطَلُ التَّأْوِيلَ بِاسْمِ
تَوَلَّى فَلَا تَخْرُجُ عَنِ الْقُرْآنِ
قَدْ أُفِرِدَتْ بِمُصَنَّفٍ هُوَ عِنْدَنَا
تَصْنِيفٌ حَبْرٌ عَالِمٌ رَبَّانِي
وَلَقَدْ ذَكَرْنَا أَرْبَعِينَ طَرِيقَةً
قَدْ أَبْطَلْتُ هَذَا بِحَسَنِ بَيِّنَانِ
هِيَ فِي الصَّوَاعِقِ إِنْ تَرَدُّتْ حَقِيقَتُهَا
لَا تَخْتَفِي إِلَّا عَلَى الْعَمَمِيَّانِ
نُونُ الْيَهُودِ وَلَا مِجْهَمِيُّ هُمَا
فِي وَحْيِ رَبِّ الْعَرْشِ زَائِدَتَانِ

فصل

ثم قال الاباضي ص ١٨:

([ب] قال - أي عبدالله بن الإمام أحمد - ص ٧٠: «إذا جلس الرب على الكرسي سُمع له اظيط كأظيط الرجل الجديد») أ. هـ.

والجواب:

أنّ هذا الكلام من كلام خليفة خليفة رسول الله ﷺ عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وليس من كلام عبدالله بن الإمام أحمد، إنّما ساقه بإسناده إلى عمر رضي الله عنه، وهذا الأثر رُويَ من وجوهٍ أخرى عن عمر رضي الله عنه عن النبي ﷺ مرفوعاً.

وقد حسّنه غير واحد من أهل العلم منهم الإمام ابن قيم الجوزية، كما أنّ الحافظ المقدسي اشترط في «مختارته» الصحة وقد رواه فيها.

قال العلامة ابن القيم في «نونيته»:

اللهُ فوق العرشِ فوقَ سمائه
سبب حان ذي الملكوت والسلطان
ولعرشه منه أظيطٌ مثل ما
قد أظَّ رجلُ الراكب العجلان

وقال في موضع آخر منها:

والله أكبر من غدا لسريره
أظُّ به كالرجل للركب بان

فصل

ثم قال الاباضي ص ١٨ :

[ج] قال - أي عبدالله بن أحمد - ص ٧١ : «إنه ليقعد على الكرسي فما يفضلُ منه إلا قدر أربع أصابع» أ.هـ.

وجوابه: قد تقدم في الذب عن الإمام عثمان بن سعيد الدارمي، وهذا الكلام، رواه عبدالله بإسناده إلى عبدالله بن خليفة عن النبي ﷺ مرسلًا. وقد أطال شيخ الإسلام في «مجموع الفتاوى» في تقرير أن قوله (فما يفضل منه مقدار أربع أصابع) على النفي، أي (لا يفضل منه مقدار أربع أصابع)

فصل

ثم قال الاباضي ص ١٨ :

[د] قال - عبدالله - ص ٦٧ :

«كتب الله التوراة لموسى بيده، وهو مسند ظهره إلى الصخرة في [الألواح]^(١) من در، [يسمع صرير]^(٢) القلم، ليس بينه إلا الحجاب» أ.هـ.

(١) في «الطبعة المحققة» (٢٩٤/١) «ألواح».

(٢) «في الطبعة المحققة» (٢٩٤/١) «فسمع صريف».

والجواب:

أنّ هذا الكلام ساقه عبدالله بإسناده إلى أبي عطف، فهو من كلامه لا من كلام عبدالله رحمه الله.

فصل

ثم ساق الإباضيُّ عدة آثارٍ نسبها لعبدالله بن الإمام أحمد أنّه هو قائلها، وإنّما هو راوٍ لها، ومنها الصحيح والحسن والضعيف ومنها اسرائيليات وغير ذلك، وأنا اقتصر هنا على ما ذكره الإباضي أنه من كلام عبدالله وهو من كلام النبي ﷺ وصحّ سنده إليه.

قال الإباضي ص ١٨:

[ل] قال - أي عبدالله - ص ٧٧ «ينزل الله في [ظل]»^(١) من الغمام من العرش إلى الكرسي، فيتمثل الرب فيأتيهم . . والربُّ أمامهم حتى يمر» أ.هـ

والجواب:

أنّ هذا الكلام جزءٌ من حديثٍ طويل، رواه عبدالله بن أحمد والطبراني في معجمه الكبير والحاكم في مستدرکه . . وصحّحه من حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً.

(١) في «الطبعة المحققة» (٥٢١/٢) «ظل».

ثم قال الاباضي ص ١٩ :

([م] قال - أي عبدالله - ص ١٥٦ : « فأصبح ربك يطوف في الأرض »)

أ.هـ

كذلك هذا الحديث، رواه عبدالله في « السنة » وغيره مرفوعاً إلى النبي ﷺ وصحح إسناده العلامة ابن القيم في « زاد المعاد » في الجزء الثالث.

فصل

قال الاباضي في حاشية ص ٢٢ - ٢٣ :

(وقد صدرت عدة مراسيم، وكتبت عدة محاضر، في تكفير وتبديع هذه الطائفة، إليكم بعضاً منها)

ثم ذكر محضراً للشيرازي والشاشي وجماعة من الأشاعرة وفيه:

(أن جماعة من الحشوية الأوباش الرعاع المتوسمين بالحنبلية، أظهروا ببغداد من البدع الفظيعة، والمخازي الشنيعة، ما لم يسمح به ملحد، فضلاً عن موحد، ولا تجوز به قادح في أصل الشريعة ولا معطل، ونسبوا كل من ينزه الباري تعالى وجل عن النقائص والآفات، وينفي عنه الحدوث، والتشبيهات ويقدمه عن الحلول والزوال ويعظمه عن التغير من حال إلى حال وعن حلوله في الحوادث، وحدوث الحوادث فيه إلى الكفر والطغيان، ومنافاة أهل الحق والايان، وثلب أهل الحق وعصابة الدين،

ولعنهم في الجوامع والمشاهد، والمحافل والمساجد، والأسواق والطرقات،
والخلوة والجماعات، ثم غرهم الطمع والاهمال، ومدهم في طغيانهم
الغي والضلال . . . وتمادت الحشوية على ضلالها، والاصرار على
جهالتها، وأبوا إلا التصريح بأن المعبود ذو قدم وأضراس، ولهوات
وأنامل، وأنه ينزل بذاته، ويتردد على حمار في صورة شاب أمرد، بشعر
قطط، وعليه تاج يلمع، وفي رجليه نعلان من ذهب . . . إلخ) أ.هـ

والجواب من وجوه:

أحدها: أنّ هذه المراسيم والمحاضر، التي كتبها المبتدعة في أهل السنة،
وحكموا فيها بكفرهم، ليست غريبة عليهم، ولا على أمثالهم من أهل
البدع والضلال، فمن تأمل التأريخ، رأى هذا كثيراً، ورأى تحريض المبتدعة
السلطان كي يفتك بأهل السنة، أو يسجنهم كما حصل لشيخ الإسلام أبي
العباس بن تيمية وابن القيم وغيرهم رحمهم الله.

الثاني: أنّ أهل البدع، لا ينقمون على أهل السنة إلا أنهم أخذوا
بالنصوص، وآمنوا بما دلت عليه، كما قال العلامة ابن القيم في «نونيته»
مخاطباً أهل البدع:

يا قومُ واللّه العظيم أسأتُمُ
بأئمة الإسلام ظنّ الشّانِي
ما ذنبهم ونبيُّهم قد قال ما
قالوا كذلك مُنزلُ الفرقانِ

مَا الذَّنْبُ إِلَّا لِلنَّصِوَصِ لَدَيْكُمْ
إِذْ جَسَّمتْ بَلْ شَبَّهتْ صَنفَانِ
مَا ذَنْبٌ مَنْ قَدْ قَالَ مَا نَطَقَتْ بِهِ
مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ وَلَا عَدْوَانِ
فالمبتدعةُ أنكروا على أهلِ السنة، اثباتهم أنَّ لله قداماً تليقُ به عز
وجل، ورسولُ الله ﷺ أثبت ذلك لله عز وجل فقال:

(لا يزالُ يُلقى فيها - أي النار - وتقول: هلْ من مزيد؟ حتى يضعَ فيها
ربُّ العالمين قدمه، فينزوي بعضها إلى بعض، وتقول: قطُّ قطُّ بعزتك
وكرمك)، وهذا الحديثُ مخرَجٌ في الصحيحين وغيرهما من كتب السنة.
وأنكرَ المبتدعةُ على أهلِ السنة، إثباتهم الأصابع لله عز وجل على ما
يليق بجلاله، ورسولُ الله ﷺ أثبتها فقال: (القلوبُ بين اصبعين من
أصابع الرحمن يقلبها كيف يشاء).

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال:

(جاءَ حَبْرٌ من الأَحبار، إلى رسولِ الله ﷺ فقال: يا محمد. إنا نجدُ
أنَّ اللهَ يجعلُ السماواتِ على أصبعٍ والأرضينَ على أصبعٍ، والشجرَ على
إصبعٍ، والماءَ على إصبعٍ، والثرى على إصبعٍ، وسائرَ الخلقِ على إصبعٍ
فيقول: أنا الملك).

فضحكَ النبيُّ ﷺ حتى بدتْ نواجذُه تصديقاً لقولِ الحبر، ثم قرأ:
﴿وما قدرُوا اللهَ حقَّ قدره والأرضَ جميعاً قبضته يومَ القيامة﴾

رواه البخاري ومسلم.

وأنكرَ المبتدعةَ على أهلِ السنة، اثباتهم نزولَ الله عز وجل في ثلث الليل الأخير، والأحاديث في إثبات ذلك متواترة، فمنها:

ما رواه البخاري ومسلم في «صحيحيهما» عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال:

(ينزلُ ربُّنا تبارك وتعالى كلَّ ليلةٍ إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلثُ الليلِ. فيقول: مَنْ يدعوني فأستجيبَ له؟ من يسألني فأعطيَه؟ من يستغفرني فأغفرَ له؟).

أمَّا زعمُ المبتدعة، أن أهلَ السنة أثبتوا لله أضراساً ولهواتٍ وأنه جلَّ وعلا يترددُ على حمارٍ في صورةِ شابٍ أمرد، بشعرٍ قططٍ، وعليه تاجٌ يلمع، وفي رجليه نعلانٍ من ذهبٍ إلخ، فهذا كذبٌ عليهم ظاهر، ولم يقل أحدٌ منهم ذلك.

فصل

ثم قال الاباضي ص ٢٣ في الحاشية:

(وقولهم «وينسبون كل من نزه الله إلى الكفر والطغيان»

أقول - القائل الإباضي -:

هذا هو الثابت عن أرباب هذه النحلة الخاسرة، كما هو ثابت في

كتبهم، وكما نسبه إليهم غيرهم من العلماء، ويكفي أن ابن القيم قال في «نونيته» عن الذين ينزهون الله سبحانه:

إن المعطل بالعداوة معلن
والمشركون أخف في الكفران) أ.هـ

وجوابه:

أن تنزيه الله عز وجل، يكون بنفي ما نفاه عن نفسه من النقائص والعيوب، أو نفاه عنه رسوله ﷺ لا بنفي ما أثبت له نفسه، وما أثبت له رسوله ﷺ من صفات الكمال كما تقوله المعطلة، فإن إثبات ذلك هو غاية التنزيه وغاية الإيمان.

أما نفي ذلك ورده، فهو كفرٌ وتعطيلٌ لصفاته جلّ وعلا، فكيف يُسمى ذلك الكفر والتعطيل تنزيهاً، فهذا قلبٌ للحقائق، قال العلامة ابن القيم في «نونيته» عن أهل البدع:

سَمَّيْتُمُ التَّحْرِيفَ تَأْوِيلًا كَذَا التَّـ
عَطِيلَ تَنْزِيهًا هُمَا لِقَبَانِ
وَأَضَفْتُمُ أَمْرًا إِلَى ذَا ثَالِثًا
شَرًّا وَأَقْبَحَ مِنْهُ ذَا بَهْتَانِ
فَجَعَلْتُمُ الْأَثْبَاتَ تَجْسِيمًا وَتَشْـ
بِيهَا وَذَا مِنْ أَقْبَحِ الْعِدْوَانِ
فَقَلْبْتُمُ تِلْكَ الْحَقَائِقَ مِثْلَ مَا
قُلِبَتْ قُلُوبُكُمْ عَنِ الْإِيمَانِ

فصل

قال الاباضي في حاشية ص ٢٣ - ٢٤:

(وقال الإمام الصنعاني، صاحب «سبل السلام» عن محمد بن عبد الوهاب النجدي:

رجعت عن القول الذي قلت في النجدي
فقد صح لي عنه خلاف الذي عندي
ظننت به خيراً فقلت: عسى عسى
نجد ناصحاً يهدي العباد ويستهدي
لقد خاب منه الظن لا خاب نصحنا
وما كل ظن للحقائق لي يهدي
وقد جاءنا من أرضه الشيخ مرشد
فحقق من أحواله كل ما يهدي

وقد جاء من تأليفه برسائل
يكفر أهل الأرض فيها على عمد
ولفق في تكفيرهم كل حجة
تراها كبيت العنكبوت لدى النقد

إخ القصيدة.

هذا وقد ادعى بعض الحشوية، أن هذه القصيدة، لم تثبت نسبتها إلى الصنعاني، ولا يهمننا تحقيق ذلك الآن، ما دام ما ذكر فيها ثابتاً عن أرباب هذه النحلة، ثبوتاً أوضح من شمس النهار، كما يعلم ذلك بالنظر في كتبهم، وإن شئت أن تتحقق من ذلك، فانظر بعض الأمثلة على ذلك، في مجموع الرسائل النجدية، لترى كيف كفروا الأشعرية والزيدية وسائر فرق الشيعة والمعتزلة وغيرهم من المسلمين، والله المستعان) أ.هـ

والجواب من وجوه:

أحدها: أن هذه الأبيات السابقة، أتت مشروحة في رسالة منسوبة كذباً، وزوراً للأمير الصنعاني، وعنوانها (ارشاد ذوي الألباب، إلى حقيقة أقوال ابن عبد الوهاب)، وتسمى أيضاً (النشر الندي، بحقيقة أقوال ابن عبد الوهاب النجدي)، والمتهم بها، حفيد الصنعاني، وقيل غيره، ويتضح كذبها في عدة أمور منها:

١ - أن في شرح هذه الأبيات، أموراً كثيرة مخالفة لعقيدة الأمير الصنعاني، ففي الشرح قوله بعدم تكفير عبادة القبور والمستغيثين بغير الله، وأن دعاء غير الله والذبح له شرك أصغر، مع أن المعروف عن الصنعاني، تكفير عبادة القبور، وأنه جعلهم أعظم كفراً من مشركي العرب القدامى. وأن صرف أي نوع من العبادة لغير الله عز وجل كالذبح والدعاء وغيره شرك أكبر مخرج من الملة، كما صرح بذلك في رسالته الجليلة (تطهير الاعتقاد).

٢ - أن الأمير الصنعاني قد مدحَ الشيخَ محمدَ بنَ عبد الوهابِ رحمهما الله في قصيدته الأولى، بأمرٍ ذمّه عليها في شرحه أبيات القصيدة الثانية، فهو إذن يعرفُ حقيقةَ الشيخ محمد، ولم يمدحْه بأشياء ثم تبين له ضدها كما يزعم أهلُ البدع.

٣ - اختلافُ صياغةِ الأبياتِ الثانيةِ بمقارنتها بالأبياتِ الأولى، وهذا ظاهرٌ لمن كانت له معرفةٌ بالشعر والصياغة والبناء والسبك، فإنَّ القصيدتين لا يربطهما إلا البحرُ والقافيةُ فقط

وقد وقعت هذه الرسالة المسماة بـ(ارشاد ذوي الألباب) للشيخ سليمان بن سحمان رحمه الله فصنّف رداً عليها، بين أنّها مخلقةٌ مكذوبةٌ على الأمير الصنعاني رحمه الله، وسمّى الشيخ ردهً بـ«تبرئة الشيخين الإمامين من تزوير أهل الكذب والمين» فلتراجع.

الوجه الثاني:

أنَّ الشيخَ محمدَ بنَ عبد الوهابِ رحمه الله إنما يكفر عبادَ القبور بعد قيام الحجة عليهم، وهذا أمرٌ يتفقُ فيه الشيخ محمد بن عبد الوهاب مع الأمير الصنعاني اتفاقاً تاماً، فكيف ينسبُ الصنعانيُّ إلى الشيخ محمد بن عبد الوهاب تكفيرَ المسلمين - أي عباد القبور - وهو يكفرهم أيضاً؟! ويعدُّهم مشركين مرتدين!! وإجماع الأمة منعقد على ذلك، وهذا الوجه، يضاف لما سبق من الأمور الدالة على عدم صحة نسبة الأبيات السابقة للأمير الصنعاني.

الوجه الثالث:

أنه لو صحَّ تراجعُ الصنعاني - ولا يصحُّ جزماً - لكانَ ذلكَ منقصةً له
لِلشيخِ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، وما كان ذلكَ ليشينا عن الحق
وإتباعه. بل لو فرضَ أنَّ الشيخَ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، تراجعَ
عن عقيدته، لم يَكُنْ لنا أن نراجعَ وقد عرفنا الحقَّ بدليله من الكتابِ
والسنةِ وإجماعِ السلف. مع أن هذا التراجعَ لو صحَّ فهو مبني على خبر
كاذب من رجل يقال له مريد النجدي لبسَ على الشيخ الصنعاني فصدقه
بدون تثبت.

وأما كتبُ الشيخِ رحمه الله، فهي في نصرَةِ السنة، وفي تحقيقِ
التوحيد، وإخلاصِ العبادةِ لله، وتركِ البدعِ والمحدثات، والدعوةِ إلى لزومِ
منهجِ السلف، وهي كما قال الشاعر فيها مادحاً لها وللشيخ، وذاماً أحدَ
أعدائه:

تَدْعُو إِلَى الْحَقِّ وَالتَّوْحِيدِ لَيْسَ إِلَى
أَوْضَاعِ جَهْمٍ وَتَأْوِيلَاتٍ مَنْ صَدَفَا
وَلَا إِلَى الْكُفْرِ وَالْإِشْرَاقِ حَيْثُ غَلَا
فِي الصَّالِحِينَ أَنْاسٌ فِيهِمْ وَشُغَفَا
فِيهِمْ نَوْرُ الْهَدْيِ كَالشَّمْسِ شَارِقَةٌ
مَا شَابَهَا الزُّورُ يَوْمًا أَوْ أَتَتْ جَنَفَا
بَلْ كَانَ فِيهِمْ إِثْبَاتُ الْعُلُوِّ لَهُ
سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِثْلَ مَا وَصَفَا

بالقدرِ والقهرِ والذاتِ التي ارتفعتُ
 عن كَفَرٍ مَنْ رَامَ تَعْطِيلاً لَهَا فَتَنَّى
 عَلَى السَّمَاوَاتِ فَوْقَ الْعَرْشِ مُرْتَفِعاً
 مَبَانِيأً لِجَمِيعِ الْخَلْقِ مُتَّصِفاً
 بِكُلِّ أَوْصَافِهِ الْعَلِيَا الَّتِي كَمُلَتْ
 وَلَيْسَ هَذَا بِحَمْدِ اللَّهِ فِيهِ خَفَا
 فَلَمْ نُوَوِّ كَمَا قَدْ قَالَهُ عَمَّهَاً
 وَتَتَّبِعُ الْجَهْمَ فَيَمَّا قَالَ وَانصَرَفَا
 وَلَمْ نَجَسِّمْ كَمَا قَالُوا بِزَعْمِهِمْ
 بَلْ نُثَبِتُ الْفُوقَ وَالْأَوْصَافَ وَالشَّرْفَا
 إِنَّ الْمَجَسِّمَةَ الضُّلَّالَ لَيْسَ لَهُمْ
 فِي غَيِّهِمْ مِنْ دَلِيلٍ يُوجِبُ التَّصْفَا
 بَلْ يَزْعُمُونَ بِأَنَّ اللَّهَ خَالِقَنَا
 جَسِّمٌ تَعَالَى إِلَهِي مَا بَدَا اتَّصَفَا
 وَالْمُصْطَفَى لَمْ يَقُلْ هَذَا وَصَحْبَتُهُ
 وَالْأَلُّ يَوْمَئِذٍ وَمَنْ بِالْعِلْمِ قَسِدُ عُرْفَا
 وَاللَّهُ مَا قَالَ مِنَّا وَاحْسَدُ أَبَدَاً
 بِأَنَّهُ كَانَ جَسِّمًا إِنَّ ذَا لَجَفَا
 بَلْ نُثَبِتُ الذَّاتَ وَالْأَوْصَافَ كَمَا مَلَّةً
 كَمَا بِهِ اللَّهُ وَالْمَعْصُومُ قَسِدُ وَصَفَا

فإن يكن وصفاً لله خالقنا
بكل أوصافه لم نبتدع جئفا
كفراً وجهلاً وتجسيماً ومنقصةً
فليشهدوا أننا قلناه غير خفا
وأن ذلك دين الله قبال به
من كان بالعلم والانصاف متصفا
كمالك وابن إدريس وثالثهم
أعني ابن حنبل والنعمان من شرفا
وكالبخاري ويحيى والذين مضوا
كابن المبارك وابن الماجشون قفا
ومسلم والعقيلي في عقائدهم
والتابعين لهم ممن سما وصفا
وكل أهل الحديث العاملين به
العالمين بما قد قاله الحنفيا
وكل حبر فقيه عالم ثقة
يدري الحقائق لا يبغى لها خلفا
على الصراط السوي المستقيم مضوا
ما خالفوا من لهم في الدين قد سلفا
تبساً وسخفاً لمن يدعو إلى بدع
تدعو إلى النار من يهفون ومن زهفا

لو كان يعلمُ هذا الوغدُ حيثُ غوى
 ما قد جناهُ لأبدى اللففِ والأسفا
 وسوف يلقى غداً إن لم يتبْ ندماً
 وغباً ما قد جنى من سُؤمٍ ما اقترفا
 يذمُّ أهلَ التقى والدين من سَففه
 ومن شقاوته لما ارتضى السرففا
 يذمُّ من أظهر التوحيد وانتشرت
 أنواره وعلت من بعد ما انخسفا
 والناسُ في ظلمة من قبل دعوته
 لا يعرفون من الإسلام ما انكشفا
 وبان بلُ ظهرت أعلامه وعلت
 لله درُّ إمامٍ أظهر الشرففا
 والناسُ في غمرة في الجهل قد غرقوا
 وفي الضلالة قد هاموا فوالهففا
 على أناسٍ وأقسامٍ قد انهزموا
 لم يعرف الحقُّ لما أن بدا وصفا
 والله لو كان يدري عن جهالاته
 ما فساه بالزور يوماً أو بهتفا
 فإن يكن عندكم علمٌ ومعرفة
 يخالف الحقُّ مما خطأ أو وصفا

فـأَبْرَزُ وَرَدَّ تَرَى وَاللَّهُ أَجْوَبَةٌ
 مِثْلَ الصَّوَاعِقِ تُرْدِي مَنْ غَلَا وَجَفَا
 وَتَنْصُرُ الْحَقَّ وَالتَّوْحِيدَ حَيْثُ عَلَتْ
 مِنْهُ الْمَعَالِمُ فِي الْأَفْسَاقِ وَانْسَدَفَا
 وَتَقَمَّعَ الْأَحْمَقَ الزَّنْدِيقَ عَنْ زَهْفِ
 يَعْطَلُو بِذَلِكَ أَوْ يَبْسُدِي بِهِ زَخْفَا
 فَمَنْ أَرَادَ نَزَالَ مِنْكُمْ وَفَغَدَا
 نُلْقِي عَلَى قَلْبِهِ مِنْ رَدْنًا رَضَفَا
 وَمَنْ يَكُنْ مُبْغِضًا أَوْ كَارِهًا فَاذَنْ
 نُعَلِّي عَلَى قَلْبِهِ الْأَوْصَابَ وَالطَّخْفَا
 والقصيدة طويـلة، وقد اختصرتها، وهي للشيخ سليمان بن سحمان
 رحمه الله .

فصل

ثم ذكر الاباضي ص ٢٤ في الحاشية:

مرسوماً أصدره الراضي، بتحريض بعض أهل البدع، في أهل السنة،
 وأنهم إن لم ينتهوا عن تشبيه الله بخلقه - كما يزعم - فعل بهم
 وفعل...

والجواب:

كما سبق، وتلبسُ المبتدعةُ على سلاطين تلك العصورِ معروفٌ معلوم،
حتى أظهروا لهم الباطلَ حقاً، والكفرَ إيماناً والعياذُ بالله، وفي هذا يقول
العلامة ابن القيم في نونته شاكياً لرب العالمين، ما يلقي أهل السنة من
هؤلاء الضلال:

يَا رَبُّ هُمْ يَشْكُونَنَا أَبْدَاءً بِبِيسِغِ
يَهُمُّهُمْ وَظُلْمِهِمْ إِلَى السَّلْطَانِ
وَيَلْبَسُونَ عَلَيْهِ حَتَّى إِنَّهُ
لِيُظَنَّهُمْ هُمْ نَاصِرُونَ الْإِيمَانَ
فَيُرُونَهُ الْبِدْعَ الْمُضِلَّةَ فِي قَوَا
لِبِ سُنَّةِ نَبِيِّهِ وَقُرْآنِ
وَيُرُونَهُ الْإِثْبَاتَ لِلْأَوْصِيَاءِ فِي
أَمْرِ شَنِيعٍ ظَاهِرِ النَّكَرَانِ
فَيَلْبَسُونَ عَلَيْهِ تَلْبِيسِينَ لَوْ
كُنْشَفَ فَالَهُ بِأَدَاهُمْ بَطْعَانِ
يَا فِرْقَةَ التَّلْبِيسِ لَا حُيُوتُمْ
أَبْدَاءً وَحُيُوتُمْ بِكُلِّ هَوَانِ
لَكِنَّا نَشْكُوهُمْ وَصَنِيْعَهُمْ
أَبْدَاءً إِلَيْكَ فَأَنْتَ ذُو السَّلْطَانِ

فاسمعُ شكايَتنا وأشكُ محققنا
والمبطلُ أَرُدُّهُ عَنِ البَطْلانِ
راجعُ بِهِ سُبُلَ الهُدَى والطُّفُ بِهِ
حَسْبِي تَرِيهَ الحَقَّ ذَا تَبَيُّبانِ
وارحمهُ وارحمُ سَعِيَهُ المُسكينَ قَدْ
ضَلَّ الطَّرِيقَ وتاهُ فِي القَبِيحانِ
يا رَبِّ قَدْ عَمَّ المَصِيبُ بِهَذِهِ الأَ
أَرَاءِ والشَّطَحَاتِ والبُهْتانِ
هَجَرُوا لَهَا الوَحِييُنَ والفَطْرَاتِ والأَ
أَثارَ لَمْ يَعْجَبُوا بِذا الهَجْرانِ
يا رَبِّ قَدْ قَلَبَ النِّفْأَةَ الدِّينَ والأَ
إيمانَ ظَهَرَ مِنْهُ فَوَقَّ بَطانِ
يا رَبِّ قَدْ بَغَتِ النِّفْأَةُ واجلَبُوا
بِالخَيْلِ والرَّجْلِ الحَقِيرِ الشَّانِ
نَصَبُوا الحَبائِلَ والغَوائِلَ لالألى
أَخَذُوا بِوَحْيِكَ دُونَ قَوْلِ فِلانِ
وَدَعُوا عِبَادَكَ أَنْ يَطِيعُوهُمْ فَمَنْ
يَعْصِيهِمْ سَامُوهُ شَرًّا هوانِ
وَقَضُوا عَلَيَّ مَنْ لَمْ يَقُلْ بِضلالِهِمْ
بِاللَعْنِ والتَّضليلِ والكُفْرانِ

وقضوا على أتباع وحسيك بالذي
هُمُ أَهْلُهُ لَا عَسْكَرَ الْفِرْقَانِ
وقضوا بعزلهم وقتلهم وحب
سهم ونفسيهم عن الأوطان

فصل

ثم ذكر الاباضي في حاشية ص ٢٤ - ٢٦ محضراً آخر لأهل البدع فيه:
سب شيخ الإسلام أبي العباس ابن تيمية رحمه الله، وقذفه وأتباعه،
بالتجسيم والتشبيه، وأنه يصف الله بما لم يصفه به السلف الصالح، يصفه
بعلو الذات!! وغيرها.

وأنهم أمروا بقراءة محضرهم هذا، في البلاد الشامية، فمن أصر على
اعتقاد ابن تيمية ضربت عنقه، ومن مدحه سجن وعزل، فليس لهم إمامة
ولا ولاية ولا إقامة ولا قضاء إلخ.

وأقول:

لله الأمر من قبلُ ومن بعد، فالحمدُ لله الذي أظهرَ دينَهُ، ونصرَ جندهُ،
وأعلى كلمته، ﴿وإن جندنا لهم الخالبون﴾، ورفعَ أهلَ السنة، بعد
قلّةٍ وذلةٍ، ووضعَ أهلَ البدعِ بعد كثرةٍ وغلبةٍ، فالحمدُ لله ظاهراً وباطناً.
وأما جوابُ ما سبق، ففيما قدمنا في الفصولِ السابقة كفايةً والحمد
لله.

وليس ما ذكره بغريب فقد أوزي أهل الحق قديماً وحديثاً وفيما حصل
للأنبياء وأتباعهم عبرة لمن اعتبر، وتسليّة لمن صبر.

فصل

في الأدلة من القرآن على قبول أخبار الآحاد

والأدلة من القرآن الكريم، على الأخذ بأخبار الآحاد كثيرة منها:
الآية الأولى:

قوله تعالى: ﴿فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون﴾.

قال البخاري في «صحيحه» في «كتاب أخبار الآحاد» بعد استدلاله بهذه الآية:

(ويسمى الرجل طائفة لقوله تعالى ﴿وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا﴾ فلو اقتتل رجلان دخلا في معنى الآية) أ.هـ

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: الطائفة: الرجلُ فما فوقه.

وقال مجاهد: الطائفة: الرجل الواحد إلى الألف. وكذا قال عكرمة.

وقال الإمام أحمد: إن الطائفة تصدق على واحد.

ذكر ذلك عنهم ابن كثير رحمه الله في «تفسيره» عند قوله تعالى في

سورة النور ﴿وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين﴾ .

الآية الثانية:

قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا﴾ وفي قراءة ﴿فتثبتوا﴾ . فلما أمر بالثبوت في خبر الفاسق، دلّ ذلك على أنّ خبر العدل بخلافه فيقبل ولا يرد، وإلا لم يكن لتخصيص الفاسق معنى، ولم يكن فيه فرق بين العدل والفاسق.

الآية الثالثة:

قوله تعالى: ﴿يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته﴾ .

الآية الرابعة:

قوله تعالى: ﴿وما على الرسول إلا البلاغ المبين﴾ .

قال العلامة ابن قيم الجوزية رحمه الله بعدهما:

(ومعلوم أنّ البلاغ هو الذي تقوم به الحجة على المبلّغ، ويحصل به العلم، فلو كان خبر الواحد لا يحصل به العلم، لم يقع به التبليغ الذي تقوم به حجة الله على العبد، فإنّ الحجة إنّما تقوم بما يحصل به العلم.

وقد كان رسولُ الله ﷺ، يُرسلُ الواحدَ من أصحابه يبلغُ عنه، فتقوم الحجة على من بلغه، وكذلك قامت حجته علينا بما بلغنا العدول الثقات من أقواله وأفعاله وسننه، ولو لم يُفد العلم، لم تقم علينا بذلك حجة،

ولا على من بلغه واحد أو اثنان أو ثلاثة أو أربعة أو دون عدد التواتر، وهذا من أبطل الباطل.

فيلزم من قال: إن أخبار رسول الله ﷺ لا تفيد العلم، أحد أمرين:
- إما أن يقول:

إن الرسول ﷺ لم يبلغ غير القرآن، وما رواه عنه عدد التواتر، وما سوى ذلك لم تعم به حجة ولا تبليغ.

- وإما أن يقول:

إن الحجة والبلاغ حاصلان بما لا يوجب علماً، ولا يقتضي عملاً.

وإذا بطل هذان الأمران، بطل القول بأن أخباره ﷺ التي رواها الثقات العدول الحفاظ، وتلقته الأمة بالقبول، لا تفيد علماً، وهذا ظاهر لا خفاء به) أ.هـ.

وقال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١٣/٢٩٢):

(واحتج بعض الأئمة بقوله تعالى ﴿يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك﴾ مع أنه كان رسولاً إلى الناس كافة، ويجب عليه تبليغهم، فلو كان خبر الواحد غير مقبول، لتعذر إبلاغ الشريعة، إلى الكل ضرورة، لتعذر خطاب جميع الناس شفاهاً، وكذا تعذر إرسال عدد التواتر إليهم، وهو مسلك جيد، ينظم إلى ما احتج به الشافعي ثم البخاري...) أ.هـ.

قال أبوالمظفر السَّمْعَانِي:

وربّما يرتقي هذا القول - أي رد أخبار الأحاد - إلى أعظم من هذا، فإنّ النبي ﷺ أدّى هذا الدين إلى الواحد فالواحد من الصحابة، وهذا الواحد يؤديه إلى الأمة، وينقله عنه، فإذا لم يُقبل قول الراوي لأنّه واحد، رجعت العيبُ إلى المؤدي، نعوذُ بالله من هذا القولِ البشع، والاعتقادِ القبيح (أ.هـ).

الآية الخامسة:

قوله تعالى: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾.

قال البخاري في «كتاب أخبار الأحاد» من «صحيحه» بعدها:

(فإذا أذن له واحدٌ جاز) أ.هـ

الآية السادسة:

قوله تعالى: ﴿فاسئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾

قال العلامةُ ابن القيم بعدها:

(فأمر مَنْ لم يعلم أن يسألَ أهلَ الذكر، وهم أولو الكتابِ والعلم، ولولا أن أخبارَهم تفيدهُ العلم، لم يأمرُ بسؤالٍ من لا يفيدُ خبره علماء، وهو سبحانه لم يقل سلوا عددَ التواتر، بل أمرُ بسؤالِ أهلِ الذكرِ مطلقاً، فلو كان واحداً، لكان سؤاله وجوابه كافياً) أ.هـ

يستوي في ذلك، السؤال عن أمرٍ في الأصولِ أو أمرٍ في الفروع، ممن

جهل شيئاً من ذلك والله أعلم.

الآية السابعة:

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ. إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنَّاهُ فَأُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾

قال القرطبي في «تفسيره» بعدها:

(فيه دليلٌ على وجوب العملِ بقولِ الواحد، لأنه لا يجبُ عليه البيانُ إلا وقد وجبَ قبولُ قوله.

وقال: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنَّاهُ﴾ فحكمَ بوقوعِ البيانِ بخبرهم) أ.هـ

قلت: ولهذه الآيةِ نظائرٌ في كتابِ الله، دلَّتْ على وجوبِ العملِ بخبر الواحد.

الآية الثامنة:

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ كُنَّا نُنزِّلُ الْوَحْيَ فِي لَيْلٍ وَمَا نَرَىٰ مِنْ ظُلُمٍ إِلَّا سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَىٰ عَنِ السُّجُودِ﴾

قال القرطبي بعدها في «تفسيره»:

(أمرَ الله سبحانه وتعالى أن يُخبرنَ بما ينزلُ من القرآن في بيوتهن، وما

يرينَ من أفعالِ النبي ﷺ، ويسمعنَ من أقواله، حتى يبلغنَ ذلك إلى الناس فيعملوا ويقتدوا، وهذا يدلُّ على جوازِ قبولِ خبرِ الواحدِ من الرجال والنساء في الدين) أ.هـ

الآية التاسعة:

قوله تعالى: ﴿ولا تقف ما ليس لك به علم﴾

قال العلامة ابن القيم بعدها:

(أي لا تتبعه ولا تعمل به، ولم يزل المسلمون في عهد الصحابة يقفون أخبارَ الآحاد، ويعملون بها، ويشتون لله تعالى بها الصفات، فلو كانت لا تفيدُ علماً، لكان الصحابةُ والتابعون وتابعوهم، وأئمةُ الإسلام كلُّهم، قد قفوا ما ليس لهم به علم) أ.هـ

الآية العاشرة:

قوله تعالى: ﴿فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم﴾

فكلُّ مَنْ رَدَّ خَبَرَ وَاحِدٍ ثِقَةٍ عَنِ النَّبِيِّ، لِأَنَّهُ خَبَرُ أَحَادٍ، دَاخِلٌ بِلَا شَكٍّ فِي هَذِهِ الْآيَةِ.

والآيات في هذا الباب كثيرة، وما ذكرناه فيما سبق، فيه خير كثير.

فصل

في ذكر الأدلة من السنة على

وجوب قبول أخبار الآحاد

وأما الأحاديثُ الدالةُ على وجوب قبول أخبار الآحاد، فكثيرةٌ جداً، ذكر طرفاً منها البخاريُّ في «صحيحه» في «كتاب أخبار الآحاد» وكذلك غيره من الأئمة، وأطال الشافعيُّ في الاستدلال لقبول أخبار الآحاد في «رسالته المشهورة»، وصنّف ابنُ عبد البر رسالةً خاصةً في ذلك سمّاها «الشواهد. في إثبات خبر الواحد» وأطال ابنُ القيم في «الصواعق المرسلّة» في الاستدلال لذلك، وها أنا أذكر طرفاً منها:

الحديث الأول:

عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ لما بعث معاذاً إلى اليمن قال:

«إنك تأتي قوماً من أهل الكتاب، فليكن أول ما تدعوهم إليه، شهادة أن لا إله إلا الله - وفي رواية للبخاري: إلى أن يوحدوا الله - فإن هم أطاعوك لذلك، فاعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كلِّ

يومٍ وليلة» الحديث رواه البخاري ومسلم.

ووجه الاستدلال ظاهر، وهو اكتفاء النبي ﷺ، ببعث معاذٍ إلى أهل اليمن، يدعوهم إلى أصل الأصول، وهو التوحيد، فلو كان خبر الواحد لا يفيد علماً، لما بعثه ﷺ.

الحديث الثاني:

قال البخاري في «كتاب أخبار الآحاد» من «صحيحه»:

(«بابُ بعثِ النبي ﷺ الزبيرَ طليعةً وحده».)

حدثنا عليُّ بنُ عبد الله حدثنا سفيانُ حدثنا ابنُ المنكدر قال:

ندبَ النبي ﷺ الناسَ يومَ الخندق، فانتدبَ الزبير، ثم ندبهم فانتدبَ

الزبير، ثم ندبهم فانتدبَ الزبير، فقال:

«لكلِّ نبيٍّ حوارِي، وحواريُّ الزبير» (أ.هـ)

الحديث الثالث:

قال البخاري في «كتاب أخبار الآحاد» من «صحيحه»:

(«بابُ ما كان يبعثُ النبي ﷺ من الأمراء والرسل واحداً بعد واحد،

وقال ابنُ عباس: بعثَ النبي ﷺ دحيةَ الكلبي بكتابه إلى عظيمِ بصرى أنْ

يدفعهُ إلى قيصر».)

حدثنا يحيى بنُ بكير حدثني الليثُ عن يونسَ عن ابنِ شهاب أنه قال:

أخبرني عبيدُ الله بنُ عبدِ الله بنِ عتبة أنَّ عبدالله بن عباس رضي الله
عنهما أخبره أن رسولَ الله ﷺ:

بعثَ بكتابه إلى كِسرى، فأمره أن يدفعه إلى عظيمِ البحرين، يدفعه
عظيمُ البحرين إلى كسرى، فلما قرأه كسرى مزقه.

فحسبتُ - القائل هو ابن شهاب - أن ابنَ الحسين قال:

فدعا عليهم رسولُ الله ﷺ أن يمزقوا كلَّ ممزق) أ.هـ

قال الحافظ ابن حجر بعده في «فتح الباري»:

(وقد سبقَ إلى ذلك أيضاً - أي الاستدلال - بهذا على قبول أخبار
الآحاد - الشافعيُّ فقال:

«بعثَ رسولُ الله ﷺ سراياه، وعلى كلِّ سرية واحد، وبعثَ رسلهُ إلى
الملوك، إلى كلِّ ملكٍ واحد، ولم تزلُ كتبه تُنفذُ إلى ولاته بالأمر
والنهي، فلم يكنُ أحدٌ من ولاته يتركُ تنفيذَ أمره، وكذا كان الخلفاءُ
بعده» أ.هـ.

قلت: قولُ ابنِ عباس رضي الله عنهما، الذي علَّقه البخاريُّ هنا، قد
وصله في أول «صحيحه» في كتاب «بدء الوحي» في قصة أبي سفيان مع
هرقل.

الحديث الرابع:

عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبيَّ ﷺ قال في حجة الوداع بعد
أن أوصاهم: «ألا فليبلغ الشاهدُ منكم الغائب» الحديث. أخرجه البخاريُّ

في «صحيحه». فلو كان خبر الواحد، لا يفيدُ علماً، ولا يوجب عملاً، لما كان لأمره ﷺ الشاهد أن يبلغ الغائب معنى، إذ هو غير مقبول أصلاً.

الحديث الخامس:

عن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها، أنها سمعت نداء المنادي، منادي رسول الله ﷺ ينادي: الصلاة جامعة.

فخرجت إلى المسجد، فصلت مع رسول الله ﷺ. فلما قضى رسول الله ﷺ صلاته، جلس على المنبر وهو يضحك.

وقال: «لِيَلْزَمَ كُلُّ إِنْسَانٍ مَصَلَاةً»، ثم قال: «أْتَدْرُونَ لِمَ جَمَعْتُكُمْ»
قالوا: الله ورسوله أعلم.

قال: «إِنِّي وَاللَّهِ مَا جَمَعْتُكُمْ لِرَغْبَةٍ وَلَا لِرَهْبَةٍ. وَلَكِنْ جَمَعْتُكُمْ، لِأَنَّ تَمِيمًا الدَّارِي، كَانَ رَجُلًا نَصْرَانِيًّا، فَجَاءَ فَبَايَعَ وَأَسْلَمَ، وَحَدَّثَنِي حَدِيثًا وَافِقَ الَّذِي كُنْتُ أَحَدُثُكُمْ عَنْ مَسِيحِ الدَّجَالِ. حَدَّثَنِي أَنَّهُ رَكِبَ فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ مَعَ ثَلَاثِينَ رَجُلًا مِنْ لَحْمٍ وَجَذَامٍ، فَلَعِبَ بِهِمُ الْمَوْجُ شَهْرًا فِي الْبَحْرِ...»

الحديث رواه مسلم في «صحيحه»، وفيه أن تميمًا لقي المسيح مكبلاً بالحديد في جزيرة بعيدة وسأله عن أشياء فأجابته عليها.

ووجه الاستدلال ظاهر:

وهو أن النبي صلى الله عليه وسلم، اكتفى بخبر تميم رضي الله عنه له

وصدقته، بل جمع الناس وحدثهم بذلك، مع أن تيمماً لم يكن وحده، بل كان معه ثلاثون رجلاً، فاكتفى النبي ﷺ بخبره وحده.

فإن قال قائل:

لا دلالة في هذا الحديث، إذ أن النبي ﷺ قال فيه: «وحدثني حديثاً وافق الذي كنت أحدثكم عن مسيح الدجال».

قيل له:

إن النبي ﷺ، حدث أصحابه عن صفة المسيح، وعن خروجه وفتنته الناس، ولم يخبرهم ﷺ أنه مقيد في جزيرة من الجزر، ولا أن الجساسة في تلك الجزيرة. فهذه كلها زيادات أخبر بها تميم رضي الله عنه، وقبلها النبي ﷺ، بل وحدث بها الناس وفرح بها والله تعالى أعلم.

الحديث السادس:

عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «بلغوا عني ولو آية» الحديث رواه أحمد والبخاري في «صحيحه».

والأمر بالتبليغ يعم الواحد فما فوقه، وهذا يدل على وجوب العمل بخبره إذا بلغ وأنه يفيد العلم.

الحديث السابع:

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «نضر الله امرأً سمع منا حديثاً، فبلغه كما سمعه، فرب مبلغ أوعى من

سامع» رواه أحمدُ والترمذيُّ وابنُ ماجهُ وابنُ حبان. وللترمذي من حديث زيد بن ثابت نحوه. ولأحمدَ وابنِ ماجه والحاكم نحوه من حديث جبير بن مطعم. وقد أفردَه أبو عمرو المديني بجزء حديثي، ووجه الاستدلال منه ظاهر.

الحديث الثامن:

عن ابنِ عمر رضي الله عنهما قال:
(تراءى الناسُ الهلالَ فأخبرتُ النبيَّ ﷺ أنني رأيتُه، فصامَ وأمرَ الناسَ بصيامه) رواه أبو داود وصحَّحه ابن حبان والحاكم.

الحديث التاسع:

عن ابن عباس رضي الله عنهما أن أعرابياً جاءَ إلى النبي ﷺ فقال:
إني رأيتُ الهلالَ. فقال: «أتشهدُ أن لا إله إلا الله» قال: نعم.
قال: «أتشهدُ أن محمداً رسول الله» قال نعم.
قال: «فأذنْ في الناس يا بلال أن يصوموا غداً».
رواه الخمسة وصحَّحه ابن خزيمة وابن حبان.

قال الخطابيُّ - في الكلام على حديث ابن عمر رضي الله عنهما السابق -:

(وفيه دليلٌ على وجوبِ قبولِ أخبارِ الآحاد، وقَبِلَ ﷺ خبرَ أعرابيٍّ في رؤيةِ هلالِ شهرِ رمضان، وعملَ به، رواه أهلُ السنن. وفيه دليلٌ على

وجوب قبول أخبار الآحاد) أ.هـ.

الحديث العاشر:

أخرج الشيخان وغيرهما عن أبي هريرة وزيد بن خالد رضي الله عنهما في قصة العسيف وفيه قال النبي ﷺ:

«واغدُ يا أنيسُ - لرجل من أسلم - إلى امرأةٍ هذا فإن اعترفت فارجمها» فاعترفت فرجمها. فقد اعتمد النبي ﷺ خبره في اعترافها، مع أن فيه إقامة حدٍّ وقتل نفسٍ وهو واحد.

والأحاديث في هذا الباب كثيرة كما سبق، وما ذكرناه فيه خير إن شاء الله والحمد لله.

فصل

ومما يستدلُّ به:

أن هؤلاء المنكرين لإفادة أخبار الآحاد العلم، يشهدون شهادةً جازمةً قاطعةً على أئمتهم بمذاهبهم وأقوالهم أنهم قالوا. ولو قيل لهم: إنها لم تصحَّ عنهم. لأنكروا ذلك غاية الإنكار، وتعجبوا من جهل قائله. ومعلومٌ أن تلك المذاهب، لم يروها عنهم إلا الواحدُ والإثنانِ والثلاثة ونحوهم مما لم يتجاوز الآحاد، وهذا معلومٌ يقيناً.

فكيف يحصل لهم العلم الضروري والمقارب للضروري، بأن أئمتهم ومن قلدوهم دينهم أفتوا بكذا وذهبوا إلى كذا، ولم يحصل لهم بما أخبر به أبوبكر الصديق وعمر بن الخطاب وسائر الصحابة رضي الله عنهم عن رسول الله ﷺ، ولا بما رواه عنهم التابعون، وشاع في الأمة وذاع، وتعددت طرقه وتنوعت، وكان حرصه عليه أعظم بكثير من حرص أولئك على أقوال متبوعيههم، إن هذا لهو العجب العجاب.

فيلزمهم أحد ثلاثة أمور:

- إما أن يقولوا:

أخبار رسول الله ﷺ وفتاواه وأقضيته تفيده العلم.

- وإما أن يقولوا:

إنهم لا علم لهم بصحة شيء مما نُقلَ عن أئمتهم، وإن النقول عنهم لا تفيده علماً.

- وإما أن يكون ذلك مفيداً للعلم بصحته عن أئمتهم دون المنقول عن رسول الله ﷺ، فهو من أبين الباطل.

وأيضاً: من المعلوم أن أكثر أحاديث الرسول ﷺ، إنما رويت أحادية، ولم يزل سلف الأمة ومن تبعهم، يتحاكمون إليها، امتثالاً لهذا الأمر، ويجعلونها فاصلة للنزاع بينهم، ويرضون بها حكماً، ويشددون إنكارهم على من امتنع عن قبولها، ويخوفونه بالفتنة والعذاب الأليم الذي توعد الله به من خالف أمر رسوله ﷺ، ولو كان أمره الوارد في هذه الأخبار، لا يفيد

يقيناً، لكان المخالف له معذوراً عندهم، وهو خلافُ الإجماع كما تقدم.

فصل

ثم يقال لهذا الإباضي وكلُّ مَنْ قال بقوله:

اصرف عنايةك إلى ما جاء به الرسول ﷺ، والحرص عليه، وتتبعه وأجمعه وأعرف أحوال نقلته وسيرتهم، وأعرض عما سواه، واجعله غاية طلبك، ونهاية قصدك، بل احرص عليه حرص أتباع أرباب المذاهب على معرفة مذاهب أئمتهم، بحيث حصل لهم العلم الضروري بأنها مذاهب أئمتهم، ولو أنكرك ذلك عليهم منكر، لسخروا منه، وحيث تعلم هل تفيد أخبار الأحاد عن رسول الله ﷺ العلم أو لا تفيده.

فأما مع اعراضك عنها وعن طلبها فهي لا تفيدك علماً، ولو قلت لا تفيدك أيضاً ظناً، لكنت مخبراً بحصتك ونصيبك منها ولا حول ولا قوة إلا بالله.

فصل

قال أبوالمظفر السمعاني:

(لو أنصف أهل الفرق من الأمة، لأقروا بأن خبر الواحد قد يوجب العلم، فإنك تراهم مع اختلافهم في طرائقهم وعقائدهم، يستدل كلُّ

فريق منهم على صحة ما يذهبُ إليه بالخبر الواحد.

- ترى أصحاب القدر يستدلون بقوله ﷺ: «كل مولود يولد على الفطرة»، وبقوله: «خلقتُ عبادي حنفاء، فأجتالهم الشياطين عن دينهم».

- وترى الرافضة يحتجون بقوله ﷺ:

«يُجاءُ بقومٍ من أصحابي فيقال إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم».

- وترى الخوارج يستدلون بقوله ﷺ:

«سبابُ المسلم فسوقٌ، وقتاله كفرٌ» وبقوله: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن».

إلى غير ذلك من الأحاديث التي يستدلُّ بها أهلُ الفرق، ومشهورٌ معلومٌ استدلالُ أهلِ السنةِ بالأحاديث ورجوعُهم إليها، فهذا إجماعٌ منهم على القولِ بأخبارِ الآحاد... أ.هـ

فصل

قال الإباضي ص ٢٧:

(ومن الأدلة القاطعة، على ركاكة فهمهم، وقلة علمهم بكتاب الله تبارك وتعالى، وسنة رسوله ﷺ، ولغة العرب، نفهم للمجاز من الكتاب والسنة واللغة العربية، مع أن الأمة شبه مجمعة على إثباته، ولم يخالف

ذلك إلا من شد).

ثم ذكر كلام الشوكاني والسيوطي في إثباته وتجهيل منكريه.

والجواب أن يقال:

إن من حملَ كلامَ ربه عز وجل، وكلامَ رسوله ﷺ على الحقيقة، فعمل بما فيه، وأنزجرَ عن نواهيه، هو أعلمُ الناسِ بكلامِ الله وكلامِ رسوله ﷺ، وهكذا كان حالُ السلفِ الصالحِ رحمهم الله في كلامِ الله وكلامِ رسوله ﷺ.

أما من حملَهُ على المجاز، وجعلَ ظاهرَ الوحيين غير مراد، وإنما المراد، معنى آخر فهذا قد حرّف الوحيين، وهو من جنسِ عملِ اليهود والنصارى في كتبهم، إلا أنهم توصلوا إلى تحريفها، بتحريف ألفاظها وعباراتها، وهؤلاء حرّفوها، بتحريف معانيها مع بقاء ألفاظها، ولو علموا أنهم يستطيعون تحريف ألفاظها لفعّلوا، كما فعل إمامهم من قبل حين حرّف قوله تعالى ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ فجعل لفظ الجلالة منصوباً، على أنه مفعول به، لينفي الكلامَ عن الله، تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً.

والمجاز باطلٌ لا وجود له في القرآن ولا في السنة ولا في لغة العرب، بل لم يذكره أحد من أئمة السلف ولا من أئمة اللغة، حتى نهاية القرن الثالث، حين ظهرت البدعُ وأهلها، فأحدثته زمرةً أعجميةً، أرادوه سلماً إلى نفي الصفات، وتعطيل الوحيين، إذ بدونه لا يستطيعون ذلك،

فأحدثوه، واشتدَّ نكيرهم على من نفاه، إذ أن في نفيه تحطيم قواعدهم
وعقائدهم الفاسدة.

قال ابن القيم رحمه الله:

(فصلٌ في كسر الطاغوتِ الثالث، الذي وضعته الجهمية لتعطيل حقائق
الأسماء والصفات. وهو طاغوتُ المجاز.

هذا الطاغوت، لهجَ به المتأخرون، والتجأ إليه المعطلون، وجعلوه جنَّةً
يتترسون بها من سهام الراشقين، ويصدّون به عن حقائق الوحي المبين..
وأهل اللغة، لم يصرح أحدٌ منهم بأنّ العربَ قسّمت لغاتها إلى حقيقةٍ
ومجاز. ولا قال أحدٌ من العرب قط، هذا اللفظ حقيقة وهذا مجاز، ولا
وُجد في كلام من نقل لغتهم عنهم مشافهةً ولا بواسطة ذلك.

ولهذا لا يوجد في كلام الخليل وسيبويه والفراء وأبي عمرو بن العلاء.
والأصمعي وأمثالهم.

كما لا يوجد ذلك في كلام رجلٍ واحدٍ من الصحابة، ولا من التابعين
ولا من تابع التابعين، ولا في كلام أحدٍ من الأئمة الأربعة.

وهذا الشافعي وكثرةُ مصنّفاته ومباحثه مع محمد بن الحسن وغيره، لا
يوجد فيها ذكر المجاز ألبتّة، وهذه رسالته التي هي كأصول الفقه، لم
ينطق فيها بالمجاز في موضعٍ واحد، وكلام الأئمة مدونٌ بحروفه، لم
يُحفظ عن أحدٍ منهم تقسيمُ اللغة إلى حقيقةٍ ومجاز... .

وكذلك أصحابُ مالكٍ مختلفون، فكثيرٌ من متأخريهم، يثبتُ في

القرآن مجازاً. وأما المتقدمون كابن وهبٍ وأشهبٍ وابن القاسم، فلا يُعرفُ عنهم في ذلك لفظةٌ واحدة.

وقد صرّح بنفي المجاز في القرآن، محمد بن خويز منداد البصري المالكي وغيره من المالكية، وصرّح بنفيه داود بن علي الأصبهاني وابنه أبوبكر، ومنذر بن سعيد البلوطي، وصنّف في نفيه مصنفاً، وبعضُ الناس يحكي في ذلك عن أحمد روايتين.

وقد أنكرت طائفةٌ أن يكون في اللغة مجاز بالكلية، كأبي إسحاق الاسفرائيني وغيره، وقوله له غور لم يفهمه كثيرٌ من المتأخرين، وظنّوا أنّ النزاع لفظي، وسنذكر أنّ مذهبه أسدٌ وأصحُّ عقلاً ولغَةً من مذهب أصحابِ المجاز.

وطائفةٌ أخرى غلّت في ذلك الجانب، وأدعت أنّ أكثرَ اللغة مجاز، بل كلُّها، وهؤلاء أقبحُ قولاً وأبعد عن الصواب من قولٍ من نفي المجاز بالكلية، بل من نفاه أسعد بالصواب) أ - هـ.

ثم قال ابن القيم رحمه الله:

(فصلٌ.

وإذا علِمَ أنّ تقسيمَ الألفاظِ إلى حقيقةٍ ومجاز، ليس تقسيماً شرعياً ولا عقلياً ولا لغوياً، فهو اصطلاحٌ محض، وهو اصطلاحٌ حدثَ بعد القرونِ المفضلة بالنص، وكان منشؤه من جهةِ المعتزلةِ والجهميةِ ومن سلك طريقهم من المتكلمين...) أ - هـ.

ثم شرع رحمه الله في كسره من خمسين وجهاً.

وقال شيخ الإسلام أبو العباس بن تيمية في «مجموع الفتاوى»

(٧/ ٨٧ - ٨٨):

(تقسيم الألفاظ الدالة على معانيها إلى حقيقة ومجاز، وتقسيم دلالتها أو المعاني أو المدلول عليها إن استعمل لفظ الحقيقة والمجاز في المدلول أو في الدلالة، فإن هذا كله قد يقع في كلام المتأخرين. ولكن المشهور أن الحقيقة والمجاز من عوارض الألفاظ.

وبكل حال، فهذا التقسيم، هو اصطلاحٌ حادثٌ بعد انقضاء القرون الثلاثة، لم يتكلم به أحدٌ من الصحابة ولا التابعين لهم بإحسان، ولا أحدٌ من الأئمة المشهورين في العلم، كمالك والثوري والأوزاعي وأبي حنيفة والشافعي، بل ولا تكلم به أئمة اللغة والنحو، كالخليل، وسيبويه وأبي عمرو بن العلاء ونحوهم...

وهذا الشافعي هو أول من جرد الكلام في أصول الفقه، لم يقسم هذا التقسيم، ولا تكلم بلفظ الحقيقة والمجاز.

وكذلك محمد بن الحسن له في المسائل المبنية على العربية كلامٌ معروفٌ في الجامع الكبير وغيره، ولم يتكلم بلفظ الحقيقة والمجاز... أ. هـ.

أما زعم هذا الإباضي، أن الأمة شبه م جمعة على إثباته ولم يخالف في ذلك إلا من شذ. فباطل وفيه أمور:

أحدها: أن السلف لم يُنقل عنهم القولُ بالمجاز، ولم يُعرف في لغتهم، بل هو حادثٌ بعد القرونِ الثلاثةِ المفضَّلةِ، فكيف يدعي ما ادعى؟! الثاني: إذا لم يخالف في إثباتِ المجاز - كما يزعم الإباضي - إلا مَنْ شذ، كانت الأمةُ مُجمعةً على قبوله، لا شبهَ مجمعة كما يقول، وهذا يدلُّ على ركاكة لفظه وقلة علمه.

وقد أطال شيخ الإسلام رحمه الله في نفيه، في كتاب «الإيمان» له، وفي «مجموع الفتاوى» (٨٧/٧ - ١٢٠) وغيرها. كذلك أطال تلميذه العلامة ابن القيم في نفيه في «الصواعق المرسلّة» وأشار إلى طرف من ذلك في نونيته. وكذلك الشيخ محمد الأمين الشنقيطي في رسالته «منع جواز المجاز» وغيرهم من أهل العلم.

فصل

ثم قال الإباضي ص ٢٨:

(وقد صرح ابن القيم بالمجاز في «بدائع الفوائد» و«تهذيب السنن» وغيرهما. بل ألف مؤلفاً خاصاً في ذلك سماه «الفوائد المشوق»، إلى علوم القرآن. وعلم البيان» وهو ثابت عنه، وإن حاول بعض الجهلة نفيه عنه، ومن نسبه إليه ابن حجر في «الدرر الكامنة» (٣/٤٠٠) وابن تغري في

«النجوم الزاهرة» (٢٤٩/١٠) والصفدي (٢٧٠/٢) في «الوافي»
والسيوطي في «بغية الوعاة» والشوكاني في «البدر الطالع» و«حاجي
خليفة» في «كشف الظنون» وآخرون) أ.هـ.

وأقول:

لعلّ ما سبق من نقلٍ عن ابنِ القيمِ رحمه الله في «مختصر الصواعق»،
أكبر دليلٍ على نفيهِ المجاز، كيف لا وقد عدّه طاغوتاً للجهمية، وشرعَ في
كسره من خمسين وجهاً، أبعدَ هذا يقال إنه يقول به! ﴿سبحانك هذا
بهتان عظيم﴾.

وأما كتابُ «الفوائد المشوق» فليس لابنِ القيمِ، ومن له أدنى اطلاعٍ على
كتبه رحمه الله يجزم بذلك.

وزعمُ هذا الإباضي أن ابنَ حجرٍ نسبَ هذا الكتابَ إلى ابنِ القيمِ،
كذبٌ وباطلٌ، فلم ينسبهُ الحافظُ إليه، بل نسبَ إليه جملةً من الكتب كان
من ضمنها «بدائع الفوائد» كما في «الدرر الكامنة» (٤٠٢/٣) وهذا
الإباضي يعلم أن هذا الكتاب غير الكتاب السابق.

كذلك الصفدي لم ينسبْ له هذا الكتاب، بل نسبَ إليه جملة من كتبه
منها «بدائع الفوائد» كما في «الوافي بالوفيات» (٢٧٢/٢).

وأما صاحب «النجوم الزاهرة»، فلم يذكرْ له شيئاً من مصنفاته أصلاً،
فظهر كذبُ وبهتانُ هذا المفتري، و﴿إنما يفترى الكذب الذين لا
يؤمنون بآيات الله وأولئك هم الكاذبون﴾ (١٠٥) ﴿النحل﴾.

وأخرج الشيخان عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «وإنَّ الكذبَ يَهْدِي إلى الفجور، وإنَّ الفجور يَهْدِي إلى النار، وإنَّ الرجلَ ليَكْذِبُ حتَّى يُكْتَبَ عندَ اللهِ كذاباً».

والعجب، أنَّ الخوارجَ يرونَ الكذبَ، مخرجاً من الملة، وصاحبه مُخَلَّدٌ في النار عياداً بالله، فتراهم على ضلالهم أصدقَ أهلِ البدع، غير أنَّ هذا الإباضي لم يتوانَ عن الكذبِ والتلبيس، فلا حول ولا قوة إلا بالله.

فصل

قال الإباضي ص ٢٩ - ٣٠ تحت عنوان «شبه الحشوية والرد عليها»:

(هذا ولم يأت القائلون بجواز الاحتجاج بأحاديث الآحاد في مسائل الاعتقاد بما تقوم به حجة) أ.هـ

وأقول:

قد ذكرنا فيما سبق، بعضَ أدلةِ أهلِ السنة على قبول أخبار الآحاد، من القرآن والسنة وإجماع الصحابة والتابعين لهم بإحسان على ذلك فالحمد لله رب العالمين.

ثم قال الإباضي:

(و غاية ما يستندون إليه، ويعولون عليه، هو أن النبي ﷺ، كان يبعث الآحاد إلى الشاسع من البلاد، فدل ذلك على أن خبر الآحاد تقوم به

الحجة، وإلا لما اكتفى ﷺ بذلك، وأيضاً فإن أهل قباء، قد أخذوا بخبر الواحد في التحول إلى القبلة، وأقرهم رسول الله ﷺ على ذلك. وهذا كما تراه لا دليل فيه، بل ولا شبهة دليل) أ.هـ.

وأقول:

قد سبق أيضاً أن أئمة الإسلام، كالشافعي ومجاهدٍ والبخاري - رحمهم الله - قد استدلوا على قبول أخبار الآحاد، بإرسال النبي ﷺ الرسلَ آحاداً إلى سائر البلدان، وهو حجة ولا شك،
وليس يصحُّ في الأذهان شيءٌ
إذ احتجَّ النهجُ إلى دليل

ثم قال الإباضي:

(أما الأول:) أي احتجاج أهل السنة على قبول أخبار الآحاد بإرسال النبي ﷺ رسله آحاداً (فقد أجيب عنه بما حاصله) ثم ذكر أن النبي ﷺ بقي يدعو بمكة ثلاث عشرة سنة، وكان الناس يأتون لزيارة بيت الله الحرام، فيتلقون عنه ﷺ، ويرجعون إلى أقوامهم فيخبرونهم.

ثم قال الإباضي ص ٣٠:

(وكان كثير منهم، يدخلون في الإسلام، ويطلبون من رسول الله ﷺ أن يبعث معهم من يعلمهم أمور دينهم كما هو مشهور في كتب السير، وبذلك تبين لك أن أصول الاعتقاد، انتقلت عن طريق التواتر القطعي، وأن أولئك الذين كان يبعثهم صلى الله عليه وسلم إلى المناطق، كانوا

يعلّمون الناس الفروع الفقهية) أ.هـ

والجواب من وجوه:

أحدها: زعمُ هذا الإباضي، أن النبي ﷺ كان يرسلُ الرسلَ لتعليمِ الناسِ الفروع، حينما كان بمكة. زعمُ باطل، وهذا يدلُّ على جهله بالسير، وخاصةً سيرة النبي ﷺ، فإن النبي ﷺ مكثَ بمكة، ثلاثَ عشرةَ سنة، لا يدعوهم إلا للتوحيد فقط. ولم تنزل عليه فروع الشريعة بعد.

الثاني: أن من التقى بالنبي ﷺ وآمنَ به، وحصلتُ له مزيةُ الصحبة، لم يكنُ بحاجةً إلى أن يُرسلَ إليه رسولٌ يدعوهُ إلى الشهادتين، وهذا معلوم. إنّما كان النبي ﷺ يرسلُ رسلَهُ إلى قومٍ لم يسلموا بعد، فأرسلَ معاذاً إلى اليمن، وأرسلَ آخرَ إلى كسرى وأرسلَ غيرَهم.

الثالث: أن من أدلّة ما قلنا، أن النبي ﷺ كان يقولُ لبعضِ الصحابة الذين أرسلَهُم «فليكنْ أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فإن هم أطاعوك لذلك، فأخبرهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم فإن هم أطاعوك لذلك الحديث» فلو كانوا مسلمين، لم يدعُهم إلى الشهادتين، ويرتبُ على قبولها الفرائض، وأمر النبي ﷺ هنا بالفرائض، كان بعد نزولِ الأمر بها بعد الهجرة.

ثم قال الإباضي ص ٣٠:

(وهذا كله على تسليم ما أدعوه، من أن الرسول ﷺ، كان يرسل الأفراد إلى المناطق الشاسعة، وإلا فإن من تأمل كتب السير والتواريخ، ظهر له جلياً، أنه ﷺ لم يكن يكتفي بارسال الأفراد إلى الأماكن الشاسعة، وإنما كان يرسل جماعات، ويؤمر على كل جماعة أميراً، فيذكر اسم ذلك الأمير، من دون أن يذكر من كان تحت امرته، كما جرت العادة بذلك) أ.هـ

وأقول هذا متعذر لوجوه:

أحدها: عدم بلوغ ذلك إلينا بإسناد صحيح، بل استدلال حفاظ الإسلام كالشافعي ومجاهد والبخاري وأبي المظفر السمعاني وغيرهم، بإرساله ﷺ رسله أحاداً على قبول خبر الأحاد، ينقض ما قاله الإباضي.

الثاني: قلة عدد الصحابة حينذاك، وحاجة النبي إليهم ﷺ، لإحاطة عدوه به، وبمن اتبعه، فكيف يرسل لكل جهة، جمعاً من الصحابة، بحيث يحصل بخبرهم التواتر؟!، فهذا مما لا يقول به عاقل.

الثالث: حتى لو قلنا: إن النبي ﷺ، كان يرسل إلى كل جهة، عدداً يحصل بخبرهم التواتر. يتعذر أن يكونوا كلهم من علماء الصحابة، بل ربما يكون فيهم عالم أو اثنان والباقون تبع لهم، وهذا لا يخرج خبرهم عن كونه خبراً أحاداً، هذا مع تسليمنا بقول هذا الإباضي،

وإلا فقله باطل أصلاً.

ثم قال الإباضي:

(وما يدل على ذلك، ما ذكره الطبري (٢٤٧/٢) وغيره عن عبيد بن صخر بن لوذان الأنصاري السلمي، وكان فيمن بعث النبي ﷺ مع عمال اليمن في سنة عشر بعد ما حج حجة التمام، وقد مات باذام، فلذلك فرق عملها بين شهر بن باذام، وعامر بن شهر الهمداني، وعبدالله بن قيس أبي موسى الأشعري، وخالد بن سعيد بن العاص، والطاهر بن أبي هالة، ويعلى بن أمية، وعمرو بن حزم.

وعلى بلاد حضرموت، زياد بن لييد البياضي، وعكاشة بن ثور بن أصفر الغوثي، ومعاوية بن كندة، وبعث معاذ بن جبل معلماً لأهل البلدين: اليمن وحضرموت أ.هـ.

فهؤلاء بعض من كانوا مع معاذ رضي الله عنه، وكذا يقال بالنسبة إلى بقية الرسل الذين كان يرسلهم رسول الله ﷺ إلى المناطق الشاسعة) أ.هـ. كلام الإباضي.

وجواب هذا من وجوه:

أحدها: أن هذا الأثر لا يصح، بل هو ساقط الإسناد.

قال الحافظ ابن حجر في «ترجمة عبيد بن صخر الأنصاري رضي الله عنه» (٣٤٤/٤) (٥٣٥٩) في كتابه «الإصابة». في تمييز الصحابة» [طبعة دار الكتب العلمية بيروت]: (ذكره البغوي وغيره في

الصحابة. وقال ابنُ السكن: يقال له صحبة، ولم يصحَّ إسنادهُ
حديثه... (أ. هـ)

قلت: يعني ابنُ السكن بقوله لم يصحَّ إسنادهُ حديثه، هذا الحديثُ
الذي استدللَّ به الإباضي.

وفي هذا الإسناد علل منها:

أن مداره على سيف بن عمر التميمي.

قال عنه يحيى بن معين: فلس خير منه. وقال مرة: ضعيف
الحديث.

وقال أبوحاتم: متروك الحديث، يشبه حديثه حديث الواقدي.

وقال أبوداود: ليس بشيء.

وقال النسائي والدارقطني: ضعيف.

وقال أبوحاتم بن حبان: يروي الموضوعات، وكان قد اتهم بالزندقة.

وقال : وقالوا: إنه كان يضع الحديث.

وقال البرقاني: متروك.

وقال أبوزرعة: ضعيف الحديث.

هذه أقوالُ بعض المحدثين فيه، فهل يصحُّ بعدها أن يُستدلَّ بهذا
الخبر، وانظر «تهذيب الكمال» للمزي (١٢/ ٣٢٤ - ٣٢٧) وحاشيته.

ثانيها: أن هذا الأثر مخالفٌ لما في الصحيحين، فإنَّ فيهما أنَّ النبيَّ ﷺ أرسله وحده ولم يُذكر معه غيره، وأرسله أن يدعوهم إلى الشهادتين ثم بقية الفرائض، ولم يرسله معلماً لقوم أسلموا، وعليهم وال مسلم.

ثالثها: أن هذا خبر آحاد، فكيف يقبله هذا الإباضي وهو لا يقبل أخبار الآحاد الثقات، فكيف بخبر واحد متروك كذاب!!؟

رابعها: أن هذا الدليل - أي إرسال النبي ﷺ رسله آحاداً - دليل واحد بين عشرات الأدلة كما سبق ذكر طرفٍ منها، فإذا ردَّ هذا المفتري هذا الدليل بهذا الزعم فماذا يصنع مع بقية الأدلة!!؟

فصل

ثم قال الإباضي ص ٣٠ - ٣١:

(وأما قولهم: إن أهل قباء اكتفوا بخبر الواحد. فجوابه من وجهين: أولهما: أن المسألة التي اكتفوا فيها بخبر الواحد، هي مسألة فرعية ظنية، وليس كلامنا في ذلك) أ. هـ

وجوابه:

أنَّ تحوّل القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة، وإن كانت بزعم هذا مسألة فرعية ظنية، إلا أنَّ فيها جانباً اعتقادياً، وهو اعتقاد المسلمين الذين كانوا

يصلون بقباء وهم من الصحابة، أن الله قد أمر نبيه ﷺ بتحويل القبلة إلى بيته الحرام.

ثم قال الإباضي:

(ثانيها: أنه جاء في رواية المستملي والحموي لصحيح البخاري «رجال» بدل قوله «رجل» ومع هذا الاختلاف، لا يصحُّ الجزم بأن الذي أتاهم شخص واحد، وبذلك ينهدم ما عولوا عليه) أ.هـ.

وجوابه إن صحَّ كلام الإباضي:

أنَّ إيراد البخاري رحمه الله، هذا الحديث في «كتاب أخبار الآحاد من صحيحه» دليلٌ كافٍ على أنَّ المخبرَ رجلٌ واحد لا رجال، ولو كان المخبرون رجالاً بحيث يخرج خبرهم عن كونه خبر آحاد - لم يصحَّ إيراده في «كتاب الآحاد» والله أعلم. ثم إنَّ بعضَ أهل السنن كما تقدم رواه بلفظ «رجل» لا «رجال».

فصل

ثم قال الإباضي ص ٣١

(واستدلوا أيضاً - أي أهل السنة - بأن المنكرين لإفادة أخبار الآحاد العلم، يشهدون شهادة قاطعة جازمة على أئمتهم بمذاهبهم وأقوالهم، ولو قيل لهم: إنها لم تصح. لأنكروا ذلك غاية الإنكار إلخ.

وهو كلام لا أساس له من الصحة، بل هو كذب صريح، وذلك لأننا بحمد الله تعالى، لم نقطع في وقت من الأوقات، بصحة نسبة شيء من أقوال الأئمة إليهم، إلا إذا كان ذلك متواتراً عنهم، ومن ادعى خلاف ذلك، فعليه أن يقيم الدليل عليه، ولا سبيل له إليه) أ.هـ.

وجوابه:

أنّ هذا الكلام غير صحيح، وإذا كان هذا الإباضي يقولُ بذلك، فإنّ بقية أرباب المذاهب على خلافه، وهل مذاهبهم التي أخذوها عن أئمتهم، منقولة بالتواتر؟! مع أن هذا الإباضي نفسه لا يقول بهذا القول، ويقول بخلافه، ودليل هذا إيراد أقوال بعض أهل العلم في كتابه مستدلاً بهم، مع أن أقوالهم تلك لم تتواتر عنهم. فجزم بأنّ الإمام أحمد يرد أخبار الأحاد، برواية ابنه عبدالله في «المسند» كما تقدم بيانه وإبطاله. كذلك نسب أقوالاً للشاطبي وابن عبدالبر وغيرهم، مع أنها لم تتواتر، وهذا تناقض منه.

ثم ما ذكره أنّه دليل لنا، ليس دليلاً قائماً بذاته، بل هو إلزامٌ منا لأهل البدع، كيف يقبلون ويصدقون ويجزمون بصحة أقوال أئمتهم المنقولة بالأحاد، ويردون أخبار الرسول ﷺ ولا يجزمون بها.

وأما أدلتنا في وجوب الأخذ بخبر الأحاد في الأصول والفروع، وأنّه يوجب العلم والعمل فقد تقدمت والحمد لله.

يصلون بقاء وهم من الصحابة، أن الله قد أمر نبيه ﷺ بتحويل القبلة إلى بيته الحرام.

ثم قال الإباضي:

(ثانيها: أنه جاء في رواية المستملي والحموي لصحيح البخاري «رجال» بدل قوله «رجل» ومع هذا الاختلاف، لا يصح الجزم بأن الذي أتاهم شخص واحد، وبذلك ينهدم ما عولوا عليه) أ.هـ.

وجوابه إن صحَّ كلام الإباضي:

أن إيراد البخاري رحمه الله، هذا الحديث في «كتاب أخبار الآحاد من صحيحه» دليلٌ كافٍ على أن المخبرَ رجلٌ واحد لا رجال، ولو كان المخبرون رجالاً بحيث يخرج خبرهم عن كونه خبر آحاد - لم يصح إيراده في «كتاب الآحاد» والله أعلم. ثم إن بعض أهل السنن كما تقدم رواه بلفظ «رجل» لا «رجال».

فصل

ثم قال الإباضي ص ٣١

(واستدلوا أيضاً - أي أهل السنة - بأن المنكرين لإفادة أخبار الآحاد العلم، يشهدون شهادة قاطعة جازمة على أئمتهم بمذاهبهم وأقوالهم، ولو قيل لهم: إنها لم تصح. لأنكروا ذلك غاية الإنكار إلخ.

وهو كلام لا أساس له من الصحة، بل هو كذب صريح، وذلك لأننا بحمد الله تعالى، لم نقطع في وقت من الأوقات، بصحة نسبة شيء من أقوال الأئمة إليهم، إلا إذا كان ذلك متواتراً عنهم، ومن ادعى خلاف ذلك، فعليه أن يقيم الدليل عليه، ولا سبيل له إليه) أ.هـ.

وجوابه:

أنّ هذا الكلام غير صحيح، وإذا كان هذا الإباضي يقولُ بذلك، فإنّ بقية أرباب المذاهب على خلافه، وهل مذاهبهم التي أخذوها عن أئمتهم، منقولة بالتواتر؟! مع أن هذا الإباضي نفسه لا يقول بهذا القول، ويقول بخلافه، ودليل هذا إيرادُه أقوالَ بعض أهل العلم في كتابه مستدلاً بهم، مع أنّ أقوالهم تلك لم تتواتر عنهم. فجزمَ بأنّ الإمام أحمد يردُّ أخبارَ الأحاد، برواية ابنه عبدالله في «المسند» كما تقدم بيانه وإبطاله. كذلك نسبَ أقوالاً للشاطبي وابن عبد البر وغيرهم، مع أنّها لم تتواتر، وهذا تناقض منه.

ثم ما ذكره أنّه دليلٌ لنا، ليس دليلاً قائماً بذاته، بل هو إلزامٌ منا لأهل البدع، كيف يقبلون ويصدقون ويجزمون بصحة أقوال أئمتهم المنقولة بالأحاد، ويردون أخبار الرسول ﷺ ولا يجزمون بها.

وأما أدلتنا في وجوب الأخذِ بخبر الأحاد في الأصول والفروع، وأنّه يوجب العلم والعمل فقد تقدّمتُ والحمد لله.

فصل

ثم ذكر الإباضي في ص ٣٢ - ٤٣ فصلاً في:

«نصوص العلماء في عدم حجية الأحاد في الاعتقاد» ونقل فيه كلاماً لجماعة من المتكلمين والمبتدعة ومن ليس له معرفة بالحديث، أمثال: الجويني والغزالي والسعد التفتازاني والبزدوي وابن برهان وابن السبكي وابن عبد الشكور وأبي منصور البغدادي ومحمد عبده المصري وتلميذه البار محمد رشيد رضا*، (وليس برشيد ولا كرامة). ونحوهم.

كما أنه نقل كلاماً لجماعة آخرين، من أهل السنة، وبترا كلامهم ليتم له مراده ومقصوده، وهذا من سوء طويته والعياذ بالله.

فنقل عن ابن عبد البر أنه قال في «التمهيد» (٧/١):

(اختلف أصحابنا وغيرهم، في خبر الواحد [العدل]***، هل يوجب العلم والعمل جميعاً، أم يوجب العمل دون العلم؟

والذي عليه أكثر أهل العلم منهم، أنه يوجب العمل دون العلم، وهو قول الشافعي، وجمهور أهل الفقه والنظر، ولا يوجب العلم عندهم، إلا

* من العجيب، أن يعدَّ محمد رشيد رضا سلفياً، وهو تلميذُ العقلانيين والفلاسفة، وتأثيرهم عليه واضح، يتضح ذلك في طعنه أباهريرة رضي الله عنه، لأجل اكثاره من التحديث وفي إنكاره جملة من الأحاديث الصحيحة، كأحاديث الدجال والجساسة والمهدي والفتن عامة ونحوها، وليس هذا مجال الرد عليه، والخلاصة أن الرجل من أهل البدع نسأل الله العافية.

** حذفها الإباضي في نقله.

ما شُهِدَ به على الله، وقُطِعَ العذرُ بمجيئه، قطعاً ولا خلاف فيه.

وقال قومٌ كثيرٌ من أهلِ الأثر، وبعضِ أهلِ النظر:

إنَّه يوجبُ العلمَ الظاهرَ والعملَ جميعاً، منهم الحسينُ الكرابيسي وغيره، وذكر ابنُ خويز منداد، أنَّ هذا القولَ، يُخرَجُ على مذهبِ مالك.

قال أبو عمر:

الذي نقولُ به، إنَّه يوجبُ العملَ دونَ العلم، كشهادةِ الشاهدين والأربعة سواء، وعلى ذلك أكثرُ أهلِ الفقه والأثر (أ.هـ نقل الإبااضي). وحذفَ الإبااضي كلاماً بعد هذا مباشرة، لو أتى به، لنقضَ جميع كتابه، وإليك كلامُ ابنِ عبدالبر بعد كلامه هذا مباشرةً.

قال ابنُ عبدالبر: (وكلُّهم يدينُ بخبرِ الواحدِ العدلِ في الاعتقادات، ويعادي ويوالي عليها، ويجعلها شرعاً وديناً في معتقده، على ذلك جماعةُ أهلِ السنة، ولهم في الأحكام ما ذكرنا وبالله التوفيق) أ.هـ.

وكلامُ ابنِ عبدالبر هذا - رحمه الله - كلامٌ نفيس، نقضَ كُلَّ ما بناه هذا المفتري.

وقال ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» ص ٣٢٠:

(قال أبو عمر - يعني نفسه -:

ليسَ في الاعتقادِ كُلِّه في صفاتِ اللهِ وأسمائه، إلا ما جاءَ منصوصاً في كتابِ الله، أو صحَّ عن رسولِ اللهِ ﷺ، أو أجمعتُ عليه الأمة، وما جاءَ

من أخبارِ الأحادِ في ذلك كُلِّه أو نحوه، يُسَلِّمُ له ولا يناظر فيه) أ.هـ.

وقال أبو عمر بن عبد البر أيضاً في «التمهيد» (٢/١):

(وأجمع أهل العلم، من أهلِ الفقهِ والأثر، في جميعِ الأمصارِ فيما علمت، على قبولِ خبرِ الواحدِ العدلِ، وإيجابِ العملِ به، إذا ثبتَ ولم ينسخهُ غيرهُ من أثر أو إجماع، على هذا جميعُ الفقهاءِ في كلِّ عصر، من لدن الصحابةِ إلى يومنا هذا، إلا الخوارجُ وطوائفُ من أهلِ البدع، شردمةٌ لا تعد خلافاً.

وقد أجمعَ المسلمونَ على جوازِ قبولِ الواحدِ السائلِ المستفتي لما يخبره به العالمُ الواحدُ إذا استفتاه فيما لا يعلمه، وقبولِ خبرِ الواحدِ العدلِ فيما يخبر به مثله، وقد ذكرَ الحجةَ عليهم في ردهم أخبارَ الأحادِ، جماعةٌ من أئمةِ الجماعةِ، وعلماءِ المسلمين.

وقد أفردتُ لذلك كتاباً موعباً كافياً والحمد لله) أ.هـ.

وقولنا: إنَّ أخبارَ الأحادِ الثقات، توجبُ العملَ، وتفيدُ العلمَ. نقصدُ بذلك، أنَّه يجبُ علينا إعتقادُ ما جاءَ فيها من أخبارِ عن الله وصفاته أو عنِ اليومِ الآخرِ ونحو ذلك من الأمور الغيبية، وأننا نوالي فيها ونعادي من خالفها وردّها.

وأنَّه يجبُ علينا العملُ بما فيها أيضاً من أحكام.

أما من قال: توجبُ العملَ دون العلم، وتوجبُ اعتقادَ ما فيها من أخبار،
اعتقاداً جازماً ونوالياً ونعادي فيها كما قاله ابن عبد البر، فالخلاف في
ذلك لفظي.

فصل

قال الإباضي ص ٣٥:

(قال أبو إسحاق الشيرازي في «التبصرة» ص ٢٩٨:

«أخبار الآحاد، لا توجب العلم. وقال بعض أهل الظاهر توجب
العلم».

إلى أن قال:

«لنا: هو أنه لو كان خبر الواحد يوجب العلم، لأوجب خبر كل
واحد، ولو كان كذلك، لوجب أن يقع العلم بخبر من يدعي النبوة من
غير معجزة^(١) ومن يدعي مالا على غيره» أ.هـ.

وجوابه:

ما قال الخطيب البغدادي في «الكفاية» ص ٣٤ - ٣٥:

(وإن قال - أي المخالف -:

(١) قوله «من غير معجزة» زيادة من الإباضي ليست في «التبصرة»، ولم يشر الإباضي إلى
إضافتها.

كما يجبُ القطعُ على كذبِ مُدَّعي الرسالةِ متى لم يكنُ معه علمٌ دالٌّ
على صدقه، فكذلك يجبُ القطعُ على كذبِ المخبرِ متى لم تكنُ معه
حجةٌ تدلُّ على صدقه.

يقال له:

إن كان هذا قياساً صحيحاً، فإنه يجبُ القطعُ بتكذيبِ جميعِ آحادِ
الصحابةِ والتابعين ومن بعدهم من أئمةِ المسلمين متى انفردوا بالخبر، ولم
تكنُ معهم دلالةٌ على صدقهم، وهذا خروجٌ عن الدين، وجهلٌ ممن صارَ
إليه.

ولو كانَ قياسُ مُدَّعي النبوةِ وراوي الخبرِ واحداً، لوجبَ أن يكونَ في
الشهادةِ مثله، وأن يقطعَ على كلِّ شهادةٍ لم يَقم دليلٌ على صحتها، أو
يبلغُ عددَ الشهودِ عددَ أهلِ التواترِ أنها كذبٌ وزور. وهذا لا يقوله ذو
تحصيل، لأنَّ ذلك لو كانَ صحيحاً، لم يُجزَّ لأحدٍ من حُكَّامِ المسلمين أنْ
يحكمَ بشهادةِ اثنين، ولا بشهادةِ أربعة، وبشهادة من لم يَقم الدليل على
صدقهِ، لأنَّه إنما يحكمُ بشهادةٍ يعلمُ أنها كاذبةٌ إلخ) أ.هـ

ثم قال أبو إسحاق الشيرازي - في كلامه الذي نقله عنه الإباضي:

(ولأنه لو كان خبر الواحد يوجب العلم، لما اعتبر فيه صفات المخبر،
من العدالة أو الإسلام والبلوغ [وغيرها]^(١)، وكما لم يُعتبر [ذلك]^(٢) في
أخبار التواتر).

(١) و(٢) زادها الإباضي دون الإشارة إلى ذلك.

وأقول:

لو كانَ خبرُ الواحدِ لا يوجبُ العلمَ، لما أُعتبرَ فيه صفاتُ المخبرِ من العدالةِ والإسلامِ والبلوغِ ونحوها، إذ أنَّ جميعَ أخبارِ الأحادِ مردودةٌ، سواء كانَ المخبرُ عدلاً أم فاسقاً.

ثم قال أبو إسحاق:

(ولأنه لو كان يوجب العلم، لوجب أن يقع التبري بين العلماء، فيما فيه خبر واحد، كما يقع [بينهم]^(١) التبري فيما فيه خبر متواتر^(٢)).

والجواب أن يقال:

قد حصلَ تبري أئمةِ السلفِ، ممَّن خالفَ أخبارَ الأحادِ الثقاتِ، بل إنَّ بعضهم كفره، كما فعلَ إسحاقُ بنُ راهويه رحمه الله وجماعة.

قال حافظ المغرب أبو عمر بن عبد البر في «التمهيد» (٨/١):

(وكُلُّهم يدينُ بخبرِ الواحدِ العدلِ في الاعتقاداتِ، ويعادي ويوالي عليها، ويجعلها شرعاً وديناً في معتقده، على ذلك جماعةُ أهلِ السنة، ولهم في الأحكامِ ما ذكرنا وبالله التوفيق) أ. هـ.

ثم قال أبو إسحاق:

(ولأنه لو كان يوجب العلم، لوجب إذا عارضه خبر متواتر أن يتعارضاً، ولما ثبت أنه يقدم عليه المتواتر، دلَّ على أنه غير موجب للعلم).

(١) زادها الاباضي دون الإشارة إلى ذلك.

(٢) كذا في «التبصرة»، وفي كتاب الإباضي «المتواتر» وهو خطأ.

وأقول:

هذا افتراضٌ عقلي، لا صورة له ولا مثال، ومن خالف فليأتنا بحديثٍ واحدٍ آحادي، تَلَقَّتْهُ الأُمَّةُ بالقبول، خالفَ خبراً متواتراً، بل خالفَ خبراً آحادياً صحيحاً متلقى بالقبول.

ثم قال أبو إسحاق الشيرازي:

(وأيضاً: هو أنه يجوز السهو والخطأ والكذب على الواحد^(١) فيما نقله، فلا يجوز أن يقع العلم بخبرهم^(٢) أ.هـ.

وجوابه:

ما قاله أبو إسحاق الشيرازي نفسه في «التبصرة» ص ٣٠٥ حيث قال:

(ولأنه لو كان خبر الواحد لا يجوز أن يتعلق به التكليف لجواز السهو والخطأ على المخبر، لوجب أن لا يجوز التعبد بطريق الاجتهاد وبناء دليل على دليل، وترتيب لفظ على لفظ، لأن السهو والخطأ في ذلك كله يجوز، وهذا لا يقوله أحد، فبطل ما قالوه) أ.هـ.

ثم إن الأمة معصومة في الجملة، أن تقبل خبراً سهى فيه راويه أو أخطأ، ولكن أردت اظهار تناقض الشيرازي فيما قرره.

(١) كذا في «التبصرة»، وفي نقل الاباضي «واحد» وهو خطأ.

(٢) كذا في «التبصرة»، وفي نقل الاباضي «بخبره» وهو خطأ أيضاً.

وكلام أبي إسحاق:

لا يدلُّ على أنه لا يقبلُ خبرَ الآحادِ الثقاتِ في الاعتقاد، بل قد ذكر
كلاماً في «التبصرة» يدلُّ على قبوله أخبارَ الآحادِ في الاعتقاد، فقال في
«التبصرة» ص ٣٠٩ في الاستدلال بوجوب العمل بخبر الواحد:

(ولأنه لو لم يجب العملُ بخبر الواحد، لوجب أن يكونَ ما بين النبيِّ
عليه السلام طولَ عمره، يختصُّ به من سمعَ ذلك منه، ولا يلزم غيره
اعتقاده والعملُ به، لأنه لم يُنقلْ إلى غيره نقلَ تواترٍ، وهذا لا يقوله
أحد) أ.هـ.

فصل

قال الإباضي ص ٣٥:

(وقال - أي أبو إسحاق الشيرازي - في «اللمع» ص ٧٢:

«والثاني: يوجب العمل ولا يوجب العلم، وذلك مثل الأخبار المروية في السنن والصحاح وما أشبهها» ثم حكى الخلاف في ذلك، ثم ذكر الدليل على نحو ما ذكره في التبصرة) أ. هـ - كلام الإباضي.

وجوابه:

قد تقدّم، إلا أنّ الإباضيّ حذفَ كلاماً لأبي إسحاق، وهو حجةٌ عليه،
فإليك النصّ كاملاً:

قال أبو إسحاق الشيرازي في «اللمع»:

(بابُ القولِ في أخبارِ الآحاد.

واعلمُ أنّ خبرَ الواحد، ما انحطّ عن حدِّ التواتر وهو ضربان:

- مسندٌ

- ومرسلٌ. فأما المرسلُ فله بابٌ يجيء إن شاء الله تعالى.

وأما المسندُ فضربان:

أحدهما: يوجبُ العلم، وهو على أوجهٍ منها:

خبرُ الله عز وجل، وخبرُ رسولِ الله ﷺ. ومنها: أن يحكيَ الرجلُ

بحضرة رسول الله ﷺ شيئاً ويدعي علمه فلا ينكره، فيقطع به على صدقه.

ومنها: أن يحكي الرجل شيئاً بحضرة جماعة كثيرة، ويدعي علمهم فلا ينكرونه، فيعلم بذلك صدقه.

ومنها: خبر الواحد الذي تلقته الأمة بالقبول، فيقطع بصدقه، سواء عمل الكل به، أو عمل البعض وتأوله البعض.

فهذه الأخبار توجب العمل، ويقع العلم بها استدلالاً.

والثاني: يوجب العمل ولا يوجب العلم.

وذلك مثل الأخبار المروية في السنن والصحاح وما أشبهها.

وقال بعض أهل العلم: توجب العلم.

وقال بعض المحدثين: ما يحكى إسناده أوجب العلم.

وقال النظام: يجوز أن يوجب العلم، إذا قارنه سبب، مثل أن يرى

رجلٌ مخرق الثياب، فيجيء ويخبر بموت قريب له.

وقال القاشاني وابن داود:

لا يوجب العلم وهو مذهب الرافضة) إلخ كلام أبي إسحاق.

ومما سبق، يسقط احتجاج الإباضي بالشيرازي، والحمد لله رب

العالمين.

فصل

قال الإباضي ص ٣٧:

(١٥) - قال الإمام البخاري في «كتاب أخبار الأحاد» من «صحيحه»
(٢٣١/١٣) بشرح الفتح:

«باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان والصلاة
والصوم والفرائض والأحكام» أ.هـ

قال الحافظ ابن حجر في شرحه عليه:

«وقوله: الفرائض. بعد قوله: في الأذان والصلاة والصوم. من عطف
العام على الخاص، وأفرد الثلاثة بالذكر للاهتمام بها.

قال الكرمانى:

ليعلم أنما هو في العمليات لا في الاعتقادات» أ.هـ وأقره الحافظ على
ذلك) أ.هـ كلام الإباضي.

وجوابه من وجهين:

أحدهما: أن زعم الإباضي، أن البخاري يفرق بين الأصول والفروع عند
قبول أخبار الأحاد، زعم باطل، بل هو يقبلها ويعتقد ما فيها، إذا
صحَّ سندُها، سواء كانت في الأصول أو الفروع.

قال البخاري في «صحيحه» في «كتاب أخبار الأحاد»:

(باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق، في الأذان والصلاة

والصوم والفرائض والأحكام.

وقول الله تعالى: ﴿فلو لا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون﴾.

ويُسمى الرجلُ طائفةً لقوله تعالى: ﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا﴾ فلو اقتتلَ رجلانِ دخلا في معنى الآية.

وقوله تعالى: ﴿إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا﴾ وكيف بعث النبي ﷺ أمراءه واحداً بعد واحد، فإن سهى أحدٌ منهم رد إلى السنة) أ.هـ

ثم ساق البخاريُّ رحمه الله، الأحاديث والآثارَ في إثباتِ ذلك وتقريره.

وبذكر نص تبويب البخاريِّ كاملاً، يتبين لك تلبسُ هذا الإباضي، حين عمدَ إلى بترِ غالبِ التبويب، ليتوصلَ إلى مراده.

وما استدللَّ به البخاريُّ رحمه الله، على إثباتِ خبر الواحد، أدلةٌ عامة، للأصول والفروع، بل فيها أدلةٌ كثيرة، تخصُّ الأصولَ أكثرَ من الفروع، كإرسالِ النبي ﷺ رسلاًً أحاداً، ولهذا بوبَ عليه البخاريُّ في صحيحه باباً فقال في «كتاب الأحاد»:

(بابُ ما كان يبعثُ النبي ﷺ من الأمراءِ والرسُلِ واحداً بعد واحد.

وقال ابن عباس: بعث النبي ﷺ، دحية الكلبي بكتابه إلى عظيم بصرى، أن يدفعه إلى قيصر) أ.هـ.

الثاني: أن سكوت الحافظ عن كلام الكرماني، لا يشترط أن يكون اقراراً له، بل الحافظ يخالف الكرماني، كما في شرحه لكتاب أخبار الأحاد، فلعله اكتفى بذلك في شرحه، عن تعقب الكرماني.

قال الحافظ في «الفتح» (٢٩١/١٣):

(.. واحتج من منع، بأن ذلك لا يفيد إلا الظن، وأجيب بأن مجموعهما يفيد القطع، كالتواتر المعنوي، وقد شاع فاشياً عمل الصحابة والتابعين، بخبر الواحد من غير نكير، فاقضى الاتفاق منهم على القبول، ولا يقال: لعلمهم عملوا بغيرها، أو عملوا بها ولكنها أخبار مخصوصة بشيء مخصوص، لأننا نقول:

العلم حاصل من سياقها، بأنهم إنما عملوا بها، لظهورها لا لخصوصها) أ.هـ.

وقال الحافظ في «الفتح» أيضاً (٢٩٢/١٣):

(واحتج بعض الأئمة، بقوله تعالى: ﴿يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك﴾ مع أنه كان رسولاً إلى الناس كافة، ويجب عليه تبليغهم، فلو كان خبر الواحد غير مقبول، لتعذر إبلاغ الشريعة إلى الكل ضرورة، لتعذر خطاب جميع الناس شفاهاً، وكذا تعذر إرسال عدد التواتر إليهم، وهو مسلك جيد، ينضم إلى ما احتج به الشافعي ثم

البخاري .

واحتجَّ من ردِّ خبر الواحد بتوقفه عَلَيْهِ السَّلَامُ في قبولِ خبرِ ذي اليدين ، ولا حجةَ فيه ، لأنَّه عارضَ علمه ، وكُلُّ خبرٍ واحدٍ إذا عارضَ العلمَ لم يُقبَلُ . . .) أ.هـ

وقال الحافظ في «الفتح» (١٣/٤٤٥) في شرحه «كتاب التوحيد» من «صحيح البخاري» :
(تنبيهان أحدهما :

الذي يظهرُ من تصرفِ البخاري في «كتاب التوحيد» أنه يسوقُ الأحاديثَ التي وردتُ في الصفاتِ المقدسة ، فيُدخِلُ كُلَّ حديثٍ منها في باب ، ويؤيدهُ بآيةٍ من القرآن ، للإشارة إلى خروجها عن أخبارِ الآحاد ، على طريقِ التنزلِ في تركِ الاحتجاجِ بها في الاعتقادات ، وأنَّ من أنكرها ، خالفَ الكتابَ والسنةَ جميعاً . . .) أ.هـ

فصل

قال الإباضي ص ٤٤ تحت عنوان :

(رد الآحاد إذا عارضت الكتاب أو المتواتر من السنة).

ثم قال :

(أما إذا عارضها شيء من ذلك ، ولم يمكن الجمع بينهما بوجه من

وجوه الجمع المعروف، فإنه يجب الحكم عليها بالوضع بإتفاق الجميع، كما حكى ذلك غير واحد.

وكذا إذا خالفت حكم العقل. وإليك ما قاله بعض العلماء في ذلك.. (أ.هـ)

وجوابه من وجوه:

أحدها: أنه لا يوجد حديثٌ صحيحٌ آحادي متلقى بالقبول، يعارضُ حديثاً متواتراً، ولا حتى حديثاً صحيحاً آخر آحادياً متلقى بالقبول.

ومن زعم ذلك فعليه الدليل. ومن قَصُرَ فهمُهُ عن الجمع بين حديثين صحيحين، فليرجع إلى كلام أهل العلم في بيان أوجه الجمع، لا أن يردّه.

أما الأحاديثُ الأخرى، التي عارضتْ آحاديثَ صحيحةً أخرى أو متواترة، فلا يلزم أن تكونَ موضوعةً مكذوبةً - كما زعمَ هذا الإباضي الجاهل -، بل قد يكونُ أتى الوهمُ فيها من راوٍ صدوقٍ اختلطَ آخرَ عمره، أو خطأً ممن سمعَ منه ونحو ذلك، فدعوى الاتفاق بأنها موضوعة غير صحيحة، وقد حكمَ جمعٌ من الحفاظِ على آحاديث كثيرة بأنها ضعيفة، ولم يحكموا بوضعها مع مخالفتها الأحاديث الصحيحة وهذا معلوم.

الثاني: في قوله (وكذا إذا خالفت حكم العقل) أي ترد أيضاً.

وهذه دعوى باطلة. فلا يوجد حديثٌ صريحٌ، يعارضُ عقلاً صحيحاً. ولم يدعِ التعارضُ بين العقل والنقل، إلا طائفةً من أهل

البدع، أرادوا بذلك اسقاط الآثار، وعدم العمل بها.

قال العلامة شمس الدين ابن القيم في «نونيته»: ص ٢٤٠ - ٢٤١

يا قومُ تَدْرُونَ العداوةَ بَيْنَنَا
مِنْ أَجْلِ مَآذَا فِي قَدِيمِ زَمَانِ
إِنَّا تَحْيِي زَنَا إِلَى الْقُرْآنِ وَالنَّبِّ
قَلِ الصَّحِيحِ مَفْسِّرِ الْقُرْآنِ
وَكَذَا إِلَى الْعَقْلِ الصَّرِيحِ وَفِطْرَةِ الْـ
رَحْمَنِ قَبْلَ تَغْيِيرِ الْأَزْمَانِ
هِيَ أَرْبَعٌ مُتَلَازِمَاتٌ بَعْضُهَا
قَدْ صَدَّقَتْ بَعْضًا عَلَى مِيزَانِ
وَاللَّهِ مَا اجْتَمَعَتْ لَدَيْكُمْ هَذِهِ
أَبْدًا كَمَا أَقْرَرْتُمْ بِلِسَانِ

ثم قال:

إِذْ قُلْتُمْ الْعَقْلُ الصَّحِيحُ يَعْأَرِضُ الْـ
مَنْقُولَ بِالْتَأْوِيلِ ذِي الْأَلْوَانِ
فَإِذَا عَجَزْنَا عَنْهُ الْقَسِينَاهُ لَمْ
نَعْبَأْ بِهِ قَصْدًا إِلَى الْإِحْسَانِ

ثم قال:

وَلَقَدْ أَصْبَحُوا فِي قُلُوبِهِمْ وَفِي
تِلْكَ الْعَقُولِ بِغَايَةِ النَّقْصَانِ

فأتوا بأقوال إذا حَصلتَها
أُسِّمَتْ ضحكة هازلٍ مَجَّانِ
هذا جزاءُ المعرضين عن الهدى
متعموِّضين زخارفَ الهديانِ

ثم قال:

من عارضَ المنصوصَ بالمعقولِ قد
مأأُخبِروننا يا أولي العرفانِ
أوماعرفتم أنه القديُّ والـ
جـبـريُّ أيضاً ذاك في القرآنِ
إذ قال قد أغويتني وفتنتني
لأزیننَّ لهمُ مـدى الأزمـانِ
فاحتجَّ بالمقدور ثم أبان أن
الفعل منه بغية وزيانِ
فانظرُ إلى ميراثهم ذا الشيخ بالتـ
عصيب والميراث بالسهمانِ
فسألتكم بالله من ورأته
منا ومنكم بعد ذا التبـيانِ؟!
هذا الذي ألقى العداوة بيننا
إذ ذاك وأتصلتُ إلى ذا الآنِ
أصلتمُ أصلاً وأصلَ خصمكم
أصلاً فحين تقابل الأصلانِ

ظهرَ التَّبَايُنُ فَاثْتَشْتُ مَا بَيْنَنَا أَلْ
 حَرْبُ الْعِوَانِ تُقَابِلَ الْأَصْلَانِ
 أَصَلْتُمْ رَأْيَ الرَّجَالِ وَخَرَصَّهَا
 مِنْ غَيِّسِرِ بُرْهَانَ وَلَا سُلْطَانَ
 هَذَا وَكَمْ رَأْيٍ لَهُمْ! فَبِـرَأْيٍ مَنْ
 نَزَنَ النَّصُوصَ؟! فَأَوْضِحُوا بَيَانَ
 كُلِّ لَهْ رَأْيٍ وَمَعْقُولٍ لَهْ
 يَدْعَسُو وَيَمْنَعُ أَخْذَ رَأْيٍ فِـلَانَ
 وَالْخِصْمُ أَصْلَ مُحْكَمِ الْقِرَانِ مَعْ
 قَسُولِ الرِّسُولِ وَفِطْرَةِ الرَّحْمَنِ
 وَبَنِي عَلَيْهِ فَسَاعَتَلَى بِنِيَانَهْ
 نَحْوِ السَّمِّ مَا أَعْظَمُ بَذَا الْبِنِيَانِ
 وَعَلَى شَفَا جُرْفِ بِنِيَاتِمُ أَنْتُمْ
 فَآتَتْ سَيِّوُولُ الْوَحْيِ وَالْإِيمَانِ
 قَلَعَتْ أَسَاسَ بِنَائِكُمْ فَتَهَدَّمَتْ
 تَلْكَ السُّقُوفُ وَخَرَّ لِلْأَرْكَانِ
 اللَّهُ أَكْبَرُ لَوْ رَأَيْتُمْ ذَلِكَ أَلْ
 بِنِيَانَ حَيْنَ عَلا كَمِثْلِ دُخَانِ
 تَسْمُؤِ إِلَيْهِ نَوَاطِرٌ مِنْ تَحْتِهِ
 وَهُوَ الْوَضِيعُ وَلَوْ يُرَى بَعِيَانِ

فـاصـبـرُـلـهُـ وـهـنـأُـ وـرـدُـالـطـرـفِـتـلـكُـ
قـصـاهُـ قـرـيـبـاًـ فـيـ الحـضـيـضِـالـدـانـيـ

ثم قال الإباضي بعد ذلك ص ٤٦ :

(وإذا تقرر ذلك، فليعلم أن ما ذكرناه من أن الحديث الأحادي، لا يجوز الاستناد إليه، ولا التعويل عليه في المسائل الاعتقادية، وهو حكم شامل لكل الأحاديث الأحادية، في أي كتاب كانت، وعن أي شخص رويت، إذ إن كل أحد معرض للذهول والنسيان كما هو ظاهر جلي) أ.هـ.

وجوابه:

أن هذا الإباضي متناقضٌ، فعنون لكلامه السابق بـ«رد الأحاد إذا عارضت الكتاب أو المتواتر من السنة». ومفهوم الشرط، أنها إذا لم تعارض تُقبلُ. ثم عَقَّبَ بكلامه السابق.

أما قوله (في أي كتاب كانت). فهو تعريض بالصحيحين، وسيأتي الدفاعُ عنهما، عند بيان طعنه فيهما.

وأما رَدُّه أخبارَ الأحاد، لإحتمال الخطأ والنسيان كما زعم. فقد تقدم بيانه، وأن هذا من جهله، وهو مخالفٌ للإجماع.

فصل

قال الإباضي ص ٤٧:

(حكم الأحادي في الصحيحين .

أما ما يدعيه بعضهم، من أن أحاديث الشيخين متفقٌ على صحتها، ومقطوع بثبوتها، إلا ما استثناه بعض المحدثين منها، ومع ذلك فهو صحيح ثابت . فهراء باطل، ودعوى فارغة تنقصها البينة) أ.هـ .

وأقول:

قد أجمع العلماء، على صحة الصحيحين، وتلقيهم لهما بالقبول، عدا عدة أحاديث، ولم يخالف في ذلك إلا طوائفٌ من أهل البدع، لا يؤبه بموافقتهم، فضلاً عن خلافهم وسيأتي بيانه إن شاء الله .

ثم قال الإباضي:

(ومن نظر في أحاديث الشيخين بعين الانصاف، تبين له بوضوح أن فيها جملة وافرة من الأحاديث الضعيفة بل والموضوعة، التي تشهد بوضعها العقول، والمتواتر من المنقول) أ.هـ .

وأقول:

هذا كذبٌ وزورٌ وبهتان، فليس في الصحيحين حديث موضوع أصلاً ولا حديث ضعيف، سوى بضعة أحاديث مختلف فيها بين أئمة السلف، بين مصححٍ ومضعفٍ، أما باقي ما فيهما، فهو متلقى عند الأمة بالقبول،

والأمة معصومةٌ في الجملة .

وإذا كان في الصحيحين أحاديثُ موضوعة، فليذكر لنا شيئاً منها، ما دام أنها كثيرةٌ ومخالفةٌ أيضاً للمتواتر من المنقول .

أما قوله: إن تلك الأحاديث شَهِدَتْ عقولُهم بوضعها، فما أقول إلا كما قال العلامةُ ابن القيم في «نونيته»:

تَبَّأَ لِهَاتِيكَ الْعُقُولَ فَإِنَّهَا

وَاللَّهِ قَدْ مُسَّخَتْ عَلَى الْأَبْدَانِ

تَبَّأَ لِمَنْ أَضْحَى يَقْدُمُهَا عَلَى الْ

أَنَارِ وَالْأَخْبَارِ وَالْقُرْآنِ

ثم قال الإباضي:

(وقد اعترف بذلك الفحول من أرباب التفسير والحديث والفقهِ والأصول . وإليك بعض ما قالوه في ذلك).

ثم شرع في النقل عن بعضهم من ص ٤٧ - ٥٣ في تقرير ذلك، وأن أحاديث الصحيحين ورواتها فيهم ضعف، ونحو ذلك.

وجوابه:

أن مَنْ طَعَنَ فِي أَحَادِيثِ الصَّحِيحِينَ، فَقَدْ دَلَّ النَّاسَ عَلَى جَهْلِهِ، وَلَيْسَ هُوَ مِنْ أَرْبَابِ التَّفْسِيرِ وَالْحَدِيثِ، بَلْ مِنْ أَرْبَابِ عِلْمِ الْكَلَامِ وَالْمَنْطِقِ وَالْفَلَسَفَةِ، فَإِنَّ أَهْلَ الْحَدِيثِ، أَدْرَى بِالْحَدِيثِ صَحِيحِهِ وَسَقِيمِهِ، وَمَقْبُولِهِ وَمَرْدُودِهِ، فَكَيْفَ يَرُدُّونَ الصَّحِيحِينَ، وَقَدْ أَجْمَعُوا عَلَى قَبُولِهِمَا، وَأَمَرُوا

بهما، واعتنوا بها شرحاً وحفظاً ونحو ذلك.

وإليك بعض أقوالهم في ذلك:

١ - قال أبو إسحاق الاسفرائيني (ت ٤١٨ هـ) في كتابه «أصول الفقه»:

(أهلُ الصنعة، مجمعون على أن الأخبار التي اشتملَ عليها الصحيحان، مقطوعٌ بصحةِ أصولها ومتونها، ولا يحصلُ الخلافُ فيها بحال، وإن حصلَ فذاك اختلافٌ في طرقها ورواتها.

قال: فمن خالفَ حكمه خبراً منها وليس له تأويلٌ سائغ للخبر، نقضنا حكمه، لأنَّ هذه الأخبار تُلقتها الأمةُ بالقبول) أ.هـ.

٢ - وقال الإمام الحافظ أبو نصر الوائلي السجزي (ت ٤٤٤ هـ):

(أجمع أهلُ العلمِ الفقهاء وغيرهم، أن رجلاً لو حلفَ بالطلاق، أن جميعَ ما في كتابِ البخاري، ممَّا روى عن النبي ﷺ قد صحَّ عنه، ورسولُ الله ﷺ قاله: لا شكَّ فيه، أنه لا يحنث، والمرأة بحالها في حبالته) (١) أ.هـ.

٣ - وقال أبو المعالي الجويني (ت ٤٧٨ هـ):

(لو حلفَ إنسانٌ بطلاقِ امرأته: أن ما في الصحيحين، مما حكَّمَا بصحته من النبي ﷺ، لما ألزمتُهُ الطلاق، لإجماع علماء المسلمين على صحته) أ.هـ.

(١) برنامج التجيبي ص ٨١.

٤ - وقال ابنُ القيسراني (ت ٥٠٧هـ):

(أجمعَ المسلمون، على قبولِ ما أُخرجَ في الصحيحينِ، لأبي
عبداللهِ البخاري ولأبي الحسينِ مسلمِ بنِ الحجاجِ النيسابوري، أو ما
كان على شرطهما ولم يخرجاه.

وقال:

أما كتابُ الترمذي وحده، على أربعة أقسام:

قسمٌ صحيحٌ مقطوعٌ به، وهو ما وافق فيه البخاري ومسلماً) أ. هـ.

٥ - وقال الحافظ ابنُ الصلاح (ت ٦٤٣هـ):

(أهلُ الحديثِ كثيراً ما يطلقون على ما أخرجهُ البخاري ومسلم،
صحيحٌ متفقٌ عليه، ويعنونَ به اتفاقَ البخاري ومسلم، لا اتفاقَ الأمةِ
عليه. لكنَّ اتفاقَ الأمةِ عليه لازمٌ من ذلك وحاصلٌ معه، لاتفاقهما
على تلقي ما اتفقا عليه بالقبول. وهذا القسمُ جميعهٌ مقطوعٌ
بصحته، والعلمُ اليقيني النظري واقعٌ به، خلافاً لمن نفى ذلك،
محتجاً بأنه لا يفيدُ في أصلهِ إلا الظن) أ. هـ.

٦ - وقال شيخ الإسلام أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني
الحنبلي (ت ٧٢٨هـ):

(إنَّ جمهوراً ما في البخاري ومسلم، مما يُقَطَّعُ بأنَّ النبيَّ ﷺ قاله،
لأنَّ غالبه من هذا، ولأنَّه قد تلقاه أهلُ العلمِ بالقبولِ والتصديقِ،

والأمة لا تجتمعُ على خطأ. فلو كانَ الحديثُ كذباً في نفس الأمر،
والأمةُ مصدقةٌ له، قابلةٌ له، لكانوا قد أجمعوا على تصديقِ ما هو
في نفسِ الأمرِ كذب.

وهذا إجماعٌ على الخطأ، وذلك ممتنع.

وإن كُنَّا نحن بدونِ الإجماع، نجوزُ الخطأَ أو الكذبَ على الخبر، فهو
كتجويزنا قبل أن نعلمَ الإجماعَ على العلمِ الذي ثبت، بظاهرٍ أو
قياسٍ ظني، أن يكونَ الحقُّ في الباطل، بخلافِ ما اعتقدناه. فإذا
أجمعوا على الحكم، جزمنا بأن الحكمَ ثابتَ باطناً وظاهراً.

ولهذا كان جمهورُ أهلِ العلم، من جميعِ الطوائف، على أن خبرَ
الواحدِ إذا تلقته الأمة بالقبول، تصديقاً له، أو عملاً به، أنه يوجب
العلم.

وهذا هو الذي ذكره المصنفون في أصولِ الفقه، من أصحابِ أبي
حنيفة ومالكٍ والشافعي وأحمد، إلا فرقة قليلة من المتأخرين، اتبعوا
في ذلك طائفةً من أهلِ الكلامِ فأنكروا ذلك.

ولكن كثيراً من أهلِ الكلامِ أو أكثرهم، يوافق الفقهاء وأهلَ الحديث
والسلفَ على ذلك.

وهو قولُ أكثرِ الأشعرية، كأبي إسحاق وابن فورك، وهو الذي ذكره
الشيخ أبو حامد وأبو الطيب وأبو إسحاق وأمثالهم من أئمة الشافعية.
وشمس الدين السرخسي وأمثاله من الحنفية.

وأبوي علي وأبو الخطاب وأبو الحسن الزاغوني وأمثالهم من الحنبلية،
والقاضي عبدالوهاب وأمثاله من المالكية.

وإذا كان الإجماعُ على تصديق الخبر، موجِباً للقطع به، فالاعتبارُ في
ذلك بإجماعِ أهلِ العلمِ بالحديث، كما أن الاعتبارَ في الإجماعِ على
الأحكامِ بإجماعِ أهلِ العلمِ والأمرِ والنهي والإباحة) أ.هـ

٧ - وقال العلامة شمس الدين محمد بن أبي بكر الحنبلي، المعروف بابن
قيّم الجوزية (ت ٧٥١هـ):

(واعلم أن جمهورَ أحاديثِ البخاري ومسلم من هذا الباب، كما
ذكره الشيخ أبو عمرو ومن قبله من العلماء، كالحافظ أبي طاهر
السُّلّفي وغيره.

فإن ما تلقاه أهلُ الحديثِ وعلمائُه بالقبولِ والتصديق، فهو مُحصَّلٌ
للعلم، مفيدٌ لليقين، ولا عبرة بمن عداهم من المتكلمين
والأصوليين، فإن الاعتبارَ في الإجماعِ على الأحكامِ الشرعيةِ إلا
العلماء بها، دون المتكلمين والنحاة والأطباء.

وكذلك لا يعتبرُ في الإجماعِ على صدقِ الحديثِ وعدمِ صدقه، إلا
أهل العلم بالحديث وطرقه وعلمه، وهم علماء الحديث، العالمون
بأحوالِ نبيّهم، الضابطون لأقواله وأفعاله، المعتنون بها أشدَّ من عنايةِ
المقلّدين لأقوالِ متبوعيّهم.

فكما أن العلمَ ينقسم، إلى عامٍّ وخاصٍّ، فيتواترُ عند الخاصةِ ما لا

يكون معلوماً لغيرهم، فضلاً أن يتواترَ عندهم.

فأهل الحديث، لشدة عنايتهم بسنة نبيهم، وضبطهم لأقواله وأفعاله وأحواله، يعلمون من ذلك علماً لا يشكون فيه، مما لا شعوراً لغيرهم به ألبتة) أ.هـ.

٨- وقال الحافظ صلاح الدين ابن كيكليدي العلائي (ت ٧٦١هـ):

(أحاديثُ الصحيحين لإجماع الأمة على صحتها، وتلقيها بالقبول، تفيدهُ العلمَ النظري، كما يفيدُهُ الخبرُ المحتفُّ بالقرائن.

وهذا هو اختيارُ الأستاذ أبي إسحاق الاسفرائيني، وإمام الحرمين، وقرره ابن الصلاح. وقد ذكرته بدلائله في مقدمة نهاية الأحكام) أ.هـ.

٩- وقال الحافظ أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الشافعي (ت ٧٧٤هـ):

(ثم حكى ابنُ الصلاح أنَّ الأُمَّةَ تَلَقَّتْ هَذَيْنِ الْكِتَابَيْنِ بِالْقَبُولِ، سِوَى أَحْرَفِ يَسِيرَةٍ انْتَقَدَهَا بَعْضُ الْحَفَاطِ كَالدَّارِقَطْنِيِّ وَغَيْرِهِ.

ثم استنبطَ من ذلك القِطْعَ بِصِحَّةِ مَا فِيهِمَا مِنَ الْأَحَادِيثِ، لِأَنَّ الْأُمَّةَ مَعْصُومَةٌ عَنِ الْخَطَا، فَمَا ظَنَّتْ صِحَّتَهُ وَوَجِبَ عَلَيْهَا الْعَمَلُ بِهِ، لَا بُدَّ وَأَنْ يَكُونَ صَحِيحاً فِي نَفْسِ الْأَمْرِ. وَهَذَا جَيِّدٌ.

وقد خالفَ في هذه المسألةِ الشَّيْخُ مُحْيِي الدِّينِ النَّوَوِيُّ وَقَالَ: لَا

يستفاد القطعُ بالصحة من ذلك.

قلتُ: وأنا مع ابنِ الصلاح، فيما عَوَّلَ عليه وأرشدَ إليه والله أعلم (أ.هـ).

١٠- وقال الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ):

(قد يقعُ في أخبارِ الآحاد، ما يفيدُ العلمَ النظري بالقرائن على المختار.

والخبر المحتف بالقرائن أنواع منها:

- ما أخرجه الشيخان في صحيحيهما، مما لم يبلغ حدَّ التواتر، فإنه احتفَّ به قرائن منها:

١ - جالَّتُهُما في هذا الشأن.

٢ - وتقدمهما في تمييز الصحيح على غيرهما.

٣ - وتلقي العلماء لكتابيهما بالقبول. وهذا التلقي وحده، أقوى في افادة العلم من مجرد كثرة الطرق القاصرة عن التواتر.

إلا أن هذا يختص بما لم يتقدَّه أحدٌ من الحُفَّاظ، مما في الكتابين، وبما لم يقع التجاذب بين مدلوليه مما وقع في الكتابين، حيث لا ترجيح لاستحالة أن يفيدَ المتناقضات العلم بصدقهما من غير ترجيح لأحدهما على الآخر، وما عدا ذلك، فالإجماعُ حاصلٌ على تسليم صحته (أ.هـ).

١١- وقال جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) بعد ذكره موافقة ابن كثير لابن الصلاح في هذه المسألة:

(وهو الذي اختاره، ولا اعتقدُ سواه) أ.هـ.

١٢- وقال الشيخ ولي الله الدهلوي (ت ١١٧٦هـ):

(أما الصحيحان، فقد اتفقَ المحدثون على أن جميع ما فيهما من المتصل المرفوع، صحيحٌ بالقطع، وأنهما متواتران إلى مصنفيهما، وأنه كلُّ من يهون أمرهما، مبتدعٌ متبعٌ غير سبيل المؤمنين.

فإنَّ الشيخين لا يذکران إلا حديثاً قد تناظرَ فيه مشائخُهما، وأجمعوا على القول به، والتصحيح له، كما أشارَ مسلمٌ حيث قال: لم أذكرُ هنا إلا ما أجمعوا عليه) أ.هـ.

١٣- وقال الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ):

(لا نزاع في أن خبر الواحد إذا وقع الإجماعُ على العملِ بمقتضاه، فإنه يفيدُ العلم. لأنَّ الإجماعَ عليه، قد صيرَهُ من المعلوم صدقه.

وهكذا خبر الواحد إذا تلقتهُ الأمةُ بالقبول، فكانوا بين عاملٍ به ومتأولٍ له.

ومن هذا القسم، أحاديثُ صحيحي البخاري ومسلم، فإنَّ الأمةَ تلقَتْ ما فيهما بالقبول، ومنَ يَعْمَلُ بالبعضِ من ذلك، فقد أوَّلَه، والتأويلُ فرعُ القبول.

وقال أيضاً:

فقد أجمع أهل هذا الشأن، على أن أحاديث الصحيحين أو أحدهما، كلُّها من المعلوم صدقُه بالقبول المجمع على ثبوته) * أ. هـ.
وبعد ذكر إجماع الأمة على تلقي الصحيحين بالقبول، تسقطُ شبهةُ هذا الإباضي، ويسقطُ كلُّ ما تشبَّه به في ذلك.
وقد حكى الإجماعَ جمعٌ من أهل العلم، غير من ذكر، وفيمن ذكرناهم غنيةً وكفايةً لمن أراد الله نجاته والله المستعان.

فصل

ثم عقد الإباضي فصلاً ص ٥٤ بعنوان «أحاديث انتقدت على الصحيحين»

ذكر فيه بعض الأحاديث في الصحيحين أو أحدهما، مما انتقده بعض الحفاظ، فذكر بضعة أحاديث في البخاري.
وعدة أحاديث في مسلم.

* ما سفته من كلام الحفاظ فيما سبق دون أن أعزوه، فهو من كتاب الشيخ حافظ ثناء الله الزاهدي «أحاديث الصحيحين بين الظن واليقين» وقد عزا الأقوال إلى كتب أصحابها فليراجع.

وكتابه منشور في «مجلة البحوث العلمية» العدد الثامن عشر (٢٨٩ - ٣٢٧)

وبضعة في الصحيحين

والجواب من وجوه:

أحدها: أنا لا نوافق على تضعيف جميع هذه الأحاديث، وأن الأحاديث التي أوردتها على ثلاثة أقسام:

الأول: أحاديثٌ صحَّ لبعض الحُفَّاظِ كلامٌ فيها، فهي بين مضعَّفٍ ومصحَّحٍ، وهي قلة، كحديث خلق التربة يوم السبت وهو في «صحيح مسلم».

الثاني: قسمٌ صحيحٌ، ضعَّفهُ ظلماً وجوراً.

الثالث: قسمٌ صحيحٌ أيضاً، ضعَّفهُ لمخالفته عقيدته الفاسدة، كتضعيفه حديث معاوية بن الحكم رضي الله عنه في «صحيح مسلم وفيه»، أن النبي ﷺ، سأل جاريته أين الله؟ فقالت: في السماء. فقال: اعتقها فإنها مؤمنة، الحديث. وحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في صحيح البخاري ومسلم وفيه أن الله عز وجل يكشف يوم القيامة عن ساقه تبارك وتعالى. وحديث صهيب رضي الله عنه في «صحيح مسلم» وفيه: أن النبي ﷺ فسر الزيادة في قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ برؤية الله عز وجل. وأحاديثٌ أخرى ضعَّفها لأجل هذا السبب.

الوجه الثاني: أننا لو سلمنا أن جميع هذه الأحاديث الخمسة والعشرين، ضعيفةٌ وأن القول ما قاله مضعَّفوها، وأن الحافظين الإمامين جبلي

الحفظ البخاري ومسلم غلطا فيها، أو في إيرادها في الصحيح، كلُّ هذا لا يخرقُ إجماعَ الأمةِ على تلقيها الكتابين بالقبول، وأنَّ تلك الأحاديث المذكورة، مستثناةٌ من هذا الإجماع لكلام بعض الحفاظ عليها. مع أننا لا نسلّم لهذا الإباضي كلَّ تلك الأحاديث. ولو أردتُ تتبّعهُ فيها واحداً واحداً، لطال المقامُ بي، مع أنَّ جملةً منها، لا يحتاجُ إلى ذلك لسقوطِ قوله فيه كإنكاره حديث معاوية لدلالته على العلو والعلو له ألفُ دليل بل ألفان، كما ذكر ابن القيم في نونيته ذلك.

وإنكاره حديثَ صهيبٍ في الرؤية، وقد دلَّ الكتاب والسنة المتواترةُ والإجماعُ عليها، ونحو ذلك.

«تنبيه»:

زعم الإباضي في ص ٧٧ - ٧٨: أن حديثَ أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في كشفِ الله عز وجل عن ساقه ضعيف، وأنَّ الصواب في تفسير قوله تعالى ﴿يَوْمَ يَكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾ أي عن شدة، وهذا تفسير الصحابة بالإجماع وذهب إليه ابن كثير وابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (٦/ ٣٩٤) وذكر جماعة.

وجوابه:

أنَّ الصحابة والمفسرين من بعدهم، اختلفوا في قوله تعالى ﴿يَوْمَ يَكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾ هل هي من آيات الصفات أو لا؟

فجعلها بعضهم منها، وقال إنها كحديث أبي سعيد رضي الله عنه،
وقال آخرون ليست من آيات الصفات وإنما المقصود شدة الأمر.

ومن بلغه حديثُ أبي سعيد رضي الله عنه منهم، لم ينكر الساق، بل أثبتّها
لله عزّ وجل، وإن كان يرى أنّ المقصود في الآية شدة الأمر، لأنّ الساق في
الآية منكرة، وفي الحديث مضافةٌ لله عزّ وجل، فهي صفةٌ من صفاتِ الله
جل وعلا.

وأما زعمُ هذا الإباضي موافقةً شيخ الإسلام له، فهو زعمٌ باطل، وإنّما
شيخ الإسلام رحمه الله، احتجَّ على مَنْ زعمَ أنّ الصحابةَ مختلفون في
التأويل، وأنّ منهم من يؤول الصفات بهذه الآية، فذكر أنّ مَنْ أولّها منهم
في القرآن، فإنّما أولّها لاعتقاده أنّها ليست من آيات الصفات، هذا ما في
كلام شيخ الإسلام.

وكذلك زعم الإباضي أنّ هذا قولُ ابن كثير فباطلٌ أيضاً، فقد ساق ابن
كثير حديث أبي سعيد الخدري واستدلَّ به، وأثبت الساق لله عزّ وجل في
«تفسيره».

وانظر في هذا «مجموع الفتاوى» (٣٩٤/٦) و«الصواعق المرسلّة»
لابن القيم (٢٥٢/١).

فصل

قال الإباضي عند تضعيفه حديث الرؤية ص ٨٩:

(على أن هذا الحديث لو ثبت، لما كان فيه دليل على ما أدعوه، لأن النظر يأتي لمعان عدة كما هو معروف، وانظر (الحق الدامغ) لشيخنا العلامة الخليلي ..) أ.هـ

وجوابه:

أن رؤية المؤمنين ربهم، ثابتٌ بالكتابِ والسنةِ المتواترةِ والإجماعِ، وأنه لا يُحجَبُ عن رؤيتهِ جَلٌّ وعلا، إلا الكافرون والعياذ بالله.

قال الحاكم:

(حدثنا الأصمُّ حدثنا الربيعُ بن سليمان قال:

حضرتُ محمدَ بنَ ادريس الشافعي رحمه الله، وقد جاءتُه رقعةٌ من الصعيد فيها:

ما تقول في قول الله عز وجل ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمِئِذٍ لَمَّحُجُوبُونَ﴾؟

فقال الشافعي:

لما أن حجبَ هؤلاء في السخط، كان في هذا دليلٌ على أن أولياءه يرونه في الرضا) أ.هـ واسناده صحيح، بل غاية في الصحة.

وقال العلامة القاضي علي بن أبي العز الدمشقي الحنفي شارح

الطحاوية في «شرحها» (٢١٧/١ - ٢١٨) (وقد روى أحاديث الرؤية نحو ثلاثين صحابياً، ومن أحاط معرفة، يقطع بأن الرسول ﷺ قالها، ولولا أنني التزمت الاختصار، لسقت ما في الباب من الأحاديث) أ.هـ.

قلت: وقد صنّف بعض الأئمة فيها مُصنفاً خاصاً كالدارقطني والآجري والنحاس وغيرهم. واكتفى آخرون بإيرادها في مصنفاتهم في المعتقد.

وأما شيخ هذا الضال، الخليلي - أخزاه الله - فهو إباضي جهمي معتزلي، ينكر الرؤية والقدر ويقول بخلق القرآن، وهو كما قال الشاعر:

قَدْ شَبَّ بِالْغَدْرِ طُغْيَاناً وَشَابَ بِهِ
حَتَّى انْبَرَى وَهُوَ بِالْخُذْلَانِ مَخْطُومٌ
يَسْعَى بِشَقِّ الْعَصَا وَالنُّورِ يُطْفِئُهُ

وَاللَّهُ يَا بِي وَأَمْرُ اللَّهِ مُحْتَمُومٌ
يُغَالِبُ اللَّهُ وَالْإِسْلَامُ مِنْ عَمَمِهِ
وَوَدَّ لَوْ أَنَّ حَصَنَ الدِّينَ مَهْدُومٌ
يَسُوقُهُ الْكِبْرُ وَالْأَعْجَابُ مِنْ بَطْرِ
فَلْيَهْنَهُ الْبَطْرُ الْمَذْمُومُ وَالشُّومُ

لَمَّا رَأَى عُصَبَ التَّوْحِيدِ قَدْ ظَهَرَتْ
يَوَدُّ لَوْ أَنَّ جُنْدَ اللَّهِ مَهْزُومٌ
وَاللَّهُ قَدْ وَعَدَ الْإِسْلَامَ نَصْرَتَهُ

لكنّ ذا البغي من ذا الوعد محروم

فصل

ثم قال الإباضي ص ٩٥:

(أحاديث ضعّفها الألباني، وهي في الصحيحين أو أحدهما) ثم ساق عشرة أحاديث.

وأقول:

هذا يُلزمُ به الشيخ الألباني، وليسَ لازماً لنا. وما ضعّفهُ الشيخُ الألباني من أحاديثِ الصحيحين أو أحدهما، فإنَّ كانَ له سلفٌ في تضعيفه ذلك الحديث، واجتهدَ في بيانِ علته، فلا بأسَ وللشيخِ معرفةٌ بكتبِ الحديث لا تُنكر.

وإنَّ كانَ لم يُسبقَ إلى تضعيفها، فقولُه فيها مردود، لأنَّ الإجماعَ منعقدٌ على قبولها، سواء ادعى لذلك حجةً أم لم يدع.

فصل

قال الإباضي ص ٩٨ - ١٠٠:

(هذا، وقد وجدنا أكثر من مائة عالم، من أصحاب المذاهب الأربعة وغيرهم، ضعفوا بعض أحاديث الشيخين، أو أنهم قالوا بوجود بعض الأحاديث الضعيفة أو الموضوعة فيهما، ولولا خوف الإطالة لذكرتهم مع

بعض الأحاديث التي ضعّفوها وسأفرد ذلك برسالة خاصة بإذن الله تعالى...) ثم سرد ١٠٢ رجل.

وجوابه:

أما قوله إن الصحيحين أحاديث موضوعة فهو كذب واضح وقد تقدم بيان ذلك، وأما أن فيهما بعض الأحاديث التي قيل إنها ضعيفة فالجواب عنه من وجوه:

أحدها: أن سرد أسمائهم لا يكفي، بل لا بدّ من ذكر أماكن ردّهم هذه الأحاديث في كتبهم أو من عزا ذلك لهم من الثقات.

ثانيها: أن من ذكرهم على أقسام:

- منهم: فطاحلة من أهل العلم، ثبت أنهم تكلموا في بضعة أحاديث في الصحيحين أو أحدهما، بغض النظر أصابوا في ذلك أم أخطأوا.
- ومنهم: حفاظ لم يثبت عنهم الكلام في شيء من تلك الأحاديث، وهم جملة ممن ذكر.
- ومنهم: أناس جهال بالحديث، لا يعتد بهم فيه، إنما بضاعتهم علم الكلام، كالفخر الرازي والجويني وابن برهان وابن الهمام الحنفي ومحمد عبده وتلميذه محمد رشيد رضا وغيرهم من العقلانيين أفراخ المعتزلة.
- ومنهم: أناس تلبسوا بالحديث وهم من أبعد الناس عنه، وغاية أمرهم، أنهم مفهرسون لبعض كتب الحديث، كأحمد الغماري

وأخيه عبدالله الغماري ونحوهم .

- ومنهم: أناسٌ ذكرهم الإباضي، للتضخيم والاستكثار بهم، وهو يجهلهم ويجهل أسماءهم، كمن سماه هو: محمد بن عابد، وهو محمد عابد السندي فاسمه مركب «محمد عابد» «وليس» محمد بن عابد . . . وكمن ذكره تحت رقم (٩٦) وسماه «العثماني» فمن هو!

ثالثها: أن من صحَّ عنه كلامٌ في بعضِ أحاديثهما، من الأئمة، لا يعدُّ كلامُهم عدَّةَ أحاديث معلومة، أما بقيةُ أحاديثِ الكتَّابين، فقد تلقوها بالقبول وعليه الإجماع وقد سبق . . .

فصل

قال الإباضي ص ١٠٠ - ١٠١:

(وأعجب من ذلك وأغرب، أنهم يردُّون أحاديث الشيخين متى حلا لهم ذلك، ولو كانت موافقة لنص الكتاب وللمتواتر من سنة النبي الأواب ﷺ . . . كما صنع الشيخ الحراني عندما رد حديث «كان الله ولم يكن شيء غيره» الذي رواه الإمام البخاري وغيره، حين رآه مخالفاً لمشربه العكر، وقوله النكر القائل «إن العالم قديم بالنوع» تبعاً لأرسطوطاليس وفلاسفة اليونان، وحثالة الهندوس البوذية البرهمية، مع أن هذه الرواية صحيحة ثابتة، وقد ردَّ عليه كثير من العلماء بسبب ذلك، وفسَّقوه وضلُّوه وبدَّعوه وشنعوا عليه) أ.هـ

ثم نقل كلاماً لابن حجر الهيتمي فيه تقرير ذلك الكذب .

والجواب من وجوه:

أحدها: أن ما نسبته لشيخ الإسلام أنه يأخذ بالحديث متى حلى له . باطل . بل هذا الإباضي الذي يأخذ بالحديث متى حلى له ، ويرده حين يخالف قوله ، فهو لا يقبل حديث الآحاد في الاعتقاد ، سواء كان في الصحيحين أو في غيرهما ، فكيف قبل هذا الحديث ، وهو حديث آحادي ، وفي الاعتقاد؟! لم يروه إلا عمران رضي الله عنه .

الثاني: أن حديث عمران بن حصين هذا رضي الله عنه ، صحيح ، ولم يضعفه شيخ الإسلام رحمه الله بل صنّف له شرحاً كما في «مجموع الفتاوى» (١٨ / ٢١٠ - ٢٤٣) ، وإنما ضعّف زيادةً زادها بعض الزنادقة فيه ، وهي ليست منه ، وليست في البخاري ولا شيء من كتب الحديث .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (٢ / ٢٧٢ - ٢٧٣):

(ومن أعظم الأصول التي يعتمدها هؤلاء الاتحادية الملاحدة ، المدعون التحقيق والعرفان ، ما يأثرونه عن النبي ﷺ قال: «كان الله ولا شيء معه ، وهو الآن على ما عليه كان» ، وهذه الزيادة وهو قوله «وهو الآن على ما عليه كان» كذبٌ مفترى على رسول الله ﷺ ، اتفق أهل العلم بالحديث على أنه موضوعٌ مختلق ، وليس هو في شيءٍ من دواوين الحديث ، لا كبارها ولا صغارها ، ولا رواه أحدٌ من أهل العلم بإسنادٍ لا صحيح ولا ضعيف ، ولا بإسنادٍ مجهول ، وإنما تكلم بهذه الكلمة ، بعض متأخري

الجهمية، فتلقاها منهم هؤلاء الذين وصلوا إلى آخر التجهم وهو التعطيل... وإنما الحديث المأثور عن النبي ﷺ، ما أخرجه البخاري عن عمران بن حصين عن النبي ﷺ أنه قال: «كان الله ولم يكن شيء قبله، وكان عرشه على الماء، وكتب في الذكر كل شيء، ثم خلق السموات والأرض».

وهذه الزيادة اللاحادية، وهو قولهم: «وهو الآن على ما عليه كان» قصد بها المتكلمة المتجهمه نفي أفعال الله، من استوائه على العرش، ونزوله إلى السماء الدنيا، وغير ذلك فقالوا: كان في الأزل ليس مستويًا على العرش، وهو الآن على ما عليه كان، فلا يكون على العرش لما يقتضي ذلك من التحول والتغير) أ. هـ.

ثم قال رحمه الله (٢/٢٧٤ - ٢٧٥):

(وقد بينا أنها كذبٌ مختلقٌ على النبي ﷺ لم يقلها، ولم يروها أحدٌ من أهل العلم، ولا هي في شيءٍ من دواوين الحديث، بل اتفق العارفون بالحديث على أنها موضوعة، ولا تُنقلُ هذه الزيادةُ عن إمامٍ مشهورٍ في الأمة بالإمامة، وإنما مخرجها ممن يُعرفُ بنوعٍ من التجهم، وتعطيل بعض الصفات، ولفظُ الحديثِ المعروفِ عند علماء الحديث، الذي أخرجه أصحابُ الصحيح:

«كان الله ولا شيء معه، وكان عرشه على الماء، وكتب في الذكر كلُّ

شيء.

وهذا إنما ينفي وجود المخلوقات من السموات والأرض وما فيهما من

الملائكة، والإنس والجن، ولا ينفي وجود العرش) أ.هـ.

وبهذا يتضح كذبُ الإباضيِّ على شيخ الإسلام.

قال الألويسي ص ٣٨٣ في كتابه «جلاء العينين»:

(وقال - أي ابن تيمية - في شرح الأصفهانية:

«أولُ من عُرِفَ منه القولُ بقدم العالم أرسطو، وكان ضالاً مشركاً يعبدُ الأصنام . . . والحاصل أن الله تعالى خالقٌ لكلِّ ما سواه، فليس معه شيءٌ قديمٌ بقدمه، لا نفس ولا عقل ولا غيرهما») أ.هـ.

الثالث:

أنَّ ابنَ حجر الهيثمي ظالمٌ غشوم، كثيرُ الافتراءِ على شيخ الإسلام ابن تيمية، فلا يوثقُ بنقله ولا بقوله، قال نعمان الألويسي في «جلاء العينين في محاكمة الأحمدين» ص ٦٠١ تحت عنوان «ابن حجر لا يعدلُ في القضية»:

(وقد ظهرَ لك من جميع ما تقدّم، أنَّ الشيخَ ابنَ حجر، نسبَ إلى شيخ الإسلام كثيراً من الأقوال التي لا أصلَ لها، ولا سندَ في نقلها، بخلاف ما إذا ذكر عن الشيخ الأكبر محيي الدين!!! أو غيره من المتصوفين قولاً ليس لهم به مستمسك في الدين، ولا قاله أحدٌ غيرهم من علماء المسلمين، فيأخذ حيثنذ بتأويله، ويتكلّف لتعديله، ولله درُّ القائل:

فرصاصٌ من أحببته ذهبٌ كما
ذهبَ الذي لم ترضَ عنه رصاصٌ

فَمِنْ ذَلِكَ مَا قَالَ فِي «الزواجر» فِي بَحْثِ الْإِجْمَاعِ عَلَى كُفْرِ فِرْعَوْنَ بِمَا
نَصَهُ:

«فَإِنَّا وَإِنْ كُنَّا نَعْتَقِدُ جَلَالََةَ الشَّيْخِ مَحْيِ الدِّينِ، فَقَوْلُهُ بِإِيْمَانِهِ مُرَدُّودٌ، فَإِنَّ
العَصْمَةَ لَيْسَتْ إِلَّا لِلْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، مَعَ أَنَّهُ نَقَلَ عَنْ بَعْضِ كُتُبِهِ أَنَّهُ
صَرَحَ فِيهَا بِأَنَّ فِرْعَوْنَ مَعَ هَامَانَ وَقَارُونَ فِي النَّارِ، وَإِذَا اخْتَلَفَ كَلَامُ إِمَامٍ،
فِيؤْخَذُ بِمَا يُوَافِقُ الْأَدْلَةَ الظَّاهِرَةَ، وَيُعْرَضُ عَمَّا خَالَفَهَا» أ.هـ. بِاِقْتِصَارٍ فَلَيْتَ
شَعْرِي، لَمْ لَمْ يَجْعَلْ كَثِيرًا مِنْ كَلَامِ الشَّيْخِ ابْنَ تَيْمِيَّةٍ إِنْ صَحَّ مَعَ هَذَا
الْقَبِيلِ، وَيَدْرَأُ عَنْهُ سُوءَ الظَّنِّ، وَيَبْطُلُ الْأَقْوِيلُ، لَكِنْ كَمَا قِيلَ:
وَعَيْنُ الرِّضَا عَنْ كُلِّ عَيْبٍ كَلِيلَةٌ
كَمَا أَنَّ عَيْنَ السُّخْطِ تَبْدِي الْمَسَاوِيَا

(....) أ.هـ. كَلَامِ الْأَلُوسِيِّ.

الرَّابِعُ:

أَنَّ هَذَا الْإِبَاضِيَّ، مُوَافِقٌ فِي كَثِيرٍ مِنْ اعْتِقَادَاتِهِ لِلْفَلَّاسِفَةِ، لَا شَيْخَ
الْإِسْلَامِ كَمَا زَعَمَ، فَهُوَ يَتَّفَقُ مَعَهُمْ فِي إِنْكَارِ الْعُلُوِّ وَالرُّؤْيَا وَخَلْقِ الْقُرْآنِ.
وَقَدْ بَيَّنَّ الْعَلَامَةُ شَمْسُ الدِّينِ ابْنُ الْقَيْمِ هَذِهِ الْمَشَابَهَةَ، بَيْنَ الْمُبْتَدِعَةِ
وَالْفَلَّاسِفَةِ فِي «نُونِيَّتِهِ»، حِينَ دَعَا إِلَى التَّحَالُفِ لِحَرْبِ أَهْلِ السَّنَةِ، فَإِذَا
قَضَوْا عَلَيْهِمْ، فَخَلَفَهُمْ يَسِيرًا، فَقَالَ عَلَى لِسَانِ الْفَلَّاسِفَةِ مُخَاطَبِينَ بَقِيَّةَ
أَهْلِ الْبِدْعِ وَالزَّنْدَقَةِ:

فَتَحَالَفُوا إِنَّا عَلَيْهِمْ كُنَّا
حَرْبٌ وَنَحْنُ وَأَنْتُمْ سَلْمَانِ

فإذا فرغنا منهم فخالفنا
سَهْلٌ فنحنُ وأنتمُ أخسوانِ
فالعرشُ عند فریقنا وفریقکم
ما فوقه أحدٌ بلا كتمانِ
ما فوقه شيءٌ سوى العدمِ الذي
لا شيءٌ في الأعينِ والأذهانِ
ما لله موجودٌ هناك وإنما الـ
عدمُ المحققُ فوق ذي الأكوانِ
والله معدومٌ هناك حقيقةً
بالذاتِ عكسَ مقالةِ الديصانِ
هذا هو التوحیدُ عند فریقنا
وفریقکم وحقيقةُ العرفانِ
وكذا جماعتنا على التحقيقِ في التـ
وراةِ والإنجيلِ والفرقانِ
ليستْ كلامَ الله بل فيضٌ من الـ
فعمالٍ أو خلقٍ من الأكسوانِ
فالأرضُ ما فيها له قولٌ ولا
فسوقُ السمسمِ للخلقِ من ديانِ
بشراً أتى بالوحي وهو كلامُ الله
في ذلك نحنُ وأنتمُ مُثـ
ولذلك قلنا إن رؤيتنا له

عَيْنُ الْمُحْسِنِ وَالْوَالِدِ فِي الْإِمْكَانِ
 وَلَقَدْ تَسَاءَلْنَا عَلَى إِبْطَالِ ذَا
 أَنْتُمْ وَنَحْنُ فَمِمَّا هُنَا قَوْلَانِ
 أَمَّا الْبَلِيَّةُ فَهِيَ قَوْلُ مُجَسِّمٍ
 قَالِ الْقُرْآنُ بَدَأَ مِنَ الرَّحْمَنِ
 هُوَ قَوْلُهُ وَكَلَامُهُ مِنْهُ بَدَأَ
 لَفْظًا وَمَعْنَى لَيْسَ يَفْتَرُ قَوْلَانِ
 سَمِعَ الْأَمِينَ كَلَامَهُ مِنْهُ وَأَدَّ
 أَهُ إِلَى الْمُخْتَارِ مِنْ إِنْسَانِ
 فَلَهُ الْأَدَاءُ كَمَا الْأَدَا لِرَسُولِهِ
 وَالْقَوْلُ قَوْلُ اللَّهِ ذِي السُّلْطَانِ
 هَذَا الَّذِي قُلْنَا وَأَنْتُمْ أَنْتُمْ
 عَيْنُ الْمُحْسِنِ وَالْوَالِدِ ذَاكَ ذُو بَطْلَانِ
 فَإِذَا تَسَاءَلْنَا جَمِيعًا أَنَّهُ
 مَا بَيْنَنَا لِلَّهِ مِنْ قُرْآنِ
 إِلَّا كَبَيْتِ اللَّهِ تِلْكَ إِضَافَةٌ أَلِ
 مَخْلُوقٍ لَا الْأَوْصِيَاءَ لِلدِّيَانِ
 فَمَعْلَمَ هَذَا الْحَرْبِ فِيمَا بَيْنَنَا
 مَعَ ذَا الْوَفَاقِ وَنَحْنُ مَصْطَلِحَانِ
 فَإِذَا أَيُّكُمْ سَلِمْنَا فَتَحِيَّزُوا
 لِمَقَالَةِ التَّجَسُّمِ بِالْإِذْعَانِ

عودوا مجسّمة وقولوا ديننا الـ
إثباتُ دينٍ مُشَبَّهٍ بِهِ الدِّيانِ
أولاً فـ لا مِنّا ولا منهم وذا
شأنُ المنافقِ إذ له وجـ هـ ان
هذا يقولُ مجسّمٌ وخصومُهُ
ترميه بالتعميل والكفرانِ
هو قائمٌ هو قاعدٌ هو جاحدٌ
هو مشتبهُتٌ تلقاهُ ذا ألوانِ
يومياً بتأويلٍ يقولُ وتارةً
يسطو على التـ أويلٍ بالنكرانِ

فصل

ثم ذكر الإباضي ص ١٠١ - ١٠٣ سبباً آخر لابن حجر الهيثمي في شيخ
الإسلام ابن تيمية.

وفي ص ١٠٤ - ١٠٥، لأحمد الغماري، وبعض السفلة الآخرين، فيه
رحمه الله.

وجوابه:

أنّ الهيثمي قد تبينت حاله وكذبه فلا حاجة للاطالة.
أمّا أحمد الغماري فدجالٌ من الدجاجلة وقبورى مخرف، ومن هو

حتى يؤخذ بكلامه؟! وعموماً، ذمُّ هؤلاء لشيخ الإسلام مفخرة له، كما قال الشاعر:

فَذَمُّكَ لِلشَّيْخِ التَّقِيِّ فَضِيلَةٌ
وَرَفَعٌ لَهُ فِي قَسَدِهِ حِينَ يُذَكَّرُ
وَلَسْتَ لَهُ كُفُوءاً فَتَرْمِيهِ بِالهِجَا
وَهَلْ يَسْتَوِي فِي الْحُكْمِ أَعْمَى وَمُبْصِرُ
وَلَنْ يَسْتَوِيَ الشَّخْصَانِ هَذَا مَوْحِدٌ
وَهَذَا جَهْوَلٌ قَلْبُهُ مُتَسْفِرُ

فصل

ثم ساق الإباضي ص ١٠٣، نصَّ النصيحة المنسوبة كذباً للذهبي، وفيها أنه نصح شيخ الإسلام ابن تيمية، وغلظ القول عليه إلخ تلك الترهات.

ومما يبين كذبها عدة أمور منها:

أحدها: ركاكة أسلوبها، فلا الأسلوب أسلوب ذهبي، ولا الألفاظ ألفاظه.

الثاني: لم يأت في هذه الرسالة، تصريح بمن أرسلت إليه، فكيف يقال إنها أرسلت لشيخ الإسلام شيخ المرسل وصاحب الفضل عليه.

الثالث: من عرف الذهبي وقرأ تراجمه لشيخ الإسلام ابن تيمية، عرف منزلته عنده حتى إن أعداء شيخ الإسلام، يعدون الذهبي متعصباً له، بل يعدونه حنبلياً لذلك، كما فعل السبكي، ويقولون هو شافعي في الفروع فقط.

الرابع: لم ينسبها أحدٌ من العلماء إلى الذهبيِّ ممن اعتنى بمصنفات الذهبي، وإنما وجدت بخط ابن قاضي شهبة ثم السخاوي، وهما من أعداء شيخ الإسلام.

الخامس: وصفه لشيخ الإسلام بصفات، قد صرَّح الذهبي بضدها في تراجمه، كوصفه له بالازدراء لغيره، والإعجاب بنفسه، ومدحه لها، مما لا يليق بشيخ الإسلام ولم يُعرف عنه، بشهادة الذهبي نفسه.

السادس: مرثيةُ الذهبي لشيخ الإسلام بعد موته وهي مرثيةٌ جميلة هي:

يَا مَوْتَ خُذْ مَنْ أَرَدْتَ أَوْ فَدَعْ
مَحْحَوْتِ رَسْمِ الْعُلُومِ وَالْوَرَعِ
أَخَذْتَ شَيْخَ الْإِسْلَامِ وَأَنْفَصَمْتَ
عُرَى التَّقَى وَاشْتَفَى أَوْلُو الْبِدْعِ
غَيَّبْتَ بَحْرًا مَفْسِرًا جَبَلًا
حَبْرًا تَقِيًّا مَجَانِبَ الشُّبُعِ
فَإِنْ يَحْدُثُ «فَمَسْلَمٌ» ثِقَةٌ
وَإِنْ يَنَظُرُ فَصَّاحِبُ «اللُّمَعِ»
وَإِنْ يَخُضُّ نَحْوَ سَيْبُوِيهِ يَفْهَمُ
بِكُلِّ مَعْنَى فِي الْفَنِّ مَخْتَرِعُ
وَصَارَ عَالِي الْإِسْنَادِ حَافِظَةً
كَشَعْبَةَ أَوْ سَعِيدِ الضُّبَيْعِي
وَالْفَقْهُ فِيهِ فَكَانَ مَجْتَهِدًا
وَذَا جَاهِدُ عَارٍ مِنَ الْجَزَعِ

وجوده الحاتمي مشتهر
 وزهده القنَادري في الطَّبَع
 أسكنه الله في الجنان ولا
 زال علينا في أجمل الخُلع
 مع مالك والإمام أحمد والنُّع
 ممان والشافعي والنَّخمي
 مضى ابن تيمية وموعده
 مع خصمه يوم نفضة الفزع

وقد صنّف الشيخ محمد بن إبراهيم الشيباني، رسالةً في نقض هذه
 النصيحة المنسوبة للذهبي، سمّاها «التوضيح الجلي». في الرد على النصيحة
 الذهبية المنحولة على الإمام الذهبي» فلتراجع.

فصل

ثم ذكر الإباضي في ص ١٠٢ وص ١٠٨ وص ١٠٩ وص ١١٢ كلاماً له
 ولغيره من ضلال المبتدعة، في سب أهل السنة، وأنهم ينتسبون إلى الإمام
 أحمد بن حنبل رحمه الله، وهم أبعد الناس عنه، فهم ليسوا على
 اعتقاده بزعمهم، ومن ذلك قول الإباضي ص ١١٣:

(٤) - قال العلامة التاج السبكي في «طبقات الشافعية الكبرى» عن

هؤلاء الحشوية بعد كلام:

«فهذه عقيدتهم، ويرون أنهم مسلمون، وأنهم أهل السنة، ولو عدوا
عدداً لما بلغ علماؤهم ولا عالم فيهم على الحقيقة مبلغاً يعتبر، ويكفرون
غالب علماء الأمة، ثم يفرون إلى الإمام أحمد بن حنبل وهو منهم برىء
أ.هـ وله ولغيره كلام آخر لا نطيل المقام بذكره) أ.هـ كلام الإباضي.

وأقول كما قال الشاعر: - نعم:

حَنَابِلَةٌ كُنَّا عَلَى نَهْجِ أَحْسَمِ مَدَدِ
إِمَامِ الْهُدَى مَنْ كَانَ مِنْ كَفَرِكُمْ يَبْرَأُ
فَمَا هَذِهِ أَقْوَالُهُ وَطَرِيقُهُ
لِيَبْرَأَ مِنَّا أَوْ يَكُونَ لَكُمْ فَنَخْرَأُ
وَلَا مَسَالِكُ وَالشَّافِعِيُّ وَلَمْ يَكُنْ
عَلَى ذَلِكَ النِّعْمَانُ وَالْعُلَمَاءُ طُرّاً
وَنَحْنُ عَلَى آثَارِ أَحْسَمِ نَقْتَتَفِي
وَنَسْأَلُكَ مِنْهَا جِأَلَهُ قَدْ سَمَّا قَدْرًا
عَلَى السُّنَّةِ الْغُرَاءِ قَدْ كَانَ قَدْوَةً
لَنَا فِي الْهُدَى لَمْ نَعُدْ مَا قَالَهُ شِبْرًا
وَمَا عَمَّ فِي هَذَا الزَّمَانِ فَسْسَادُنَا
بِحَمْدِ وَلِيِّ الْحَمْدِ شَامِئاً وَلَا مِصْرًا
وَلَكِنَّا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحَسْبُهُ
عَلَى الْمِلَّةِ الْبَيْضَاءِ وَالسُّنَّةِ الْغُرَاءِ

نَنَافِعُ عَنِ دِينِ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ
غُورًا طُغَاةً أَحَدَثُوا فِي الْهَدْيِ شَرًّا
نَعَمْ نَحْنُ أَثْبَتْنَا الْعُلُوَّ لِرَبِّنَا
عَلَى كُلِّ مَخْلُوقَاتِهِ لَمْ نَقُلْ هَجْرًا
وَهُمْ عَظَّلُوا الرَّحْمَنَ مِنْ فَوْقِ عَرْشِهِ
وَقَدْ جَحَدُوا أَوْصَافَهُ جَلًّا أَنْ تُجْرَا
وَرَامُوا لَهَا التَّأْوِيلَ مِنْ هُدْيَانِهِمْ
فَتَبَّ أَلَيْسَ لَكُمْ تَبًّا لَقَدْ أَحَدَثُوا شَرًّا
وَمَاذَا عَلَيْنَا مِنْ مَقَالَاتٍ أَحْمَقِ
وَنَبِجِ كِلَابٍ دَائِمًا بِالْعَوَى تُغْرَا
وَلَوْ أَنَّ مَنْ يَعْوِي يَلْقَمُ صَخْرَةً
لَأَصْبَحَ صَخْرًا الْأَرْضُ أَجْمَعُهُ دُرًّا

والحنابلة رحمهم الله، قد أخذوا معتقدهم عن سلف الأمة الصالح،
ونقلوا ذلك بأسانيدهم المتصلة الصحيحة، وتبعوا ذلك وتحروه، ومنهم
الإمام أحمد رحمه الله إمام أهل السنة والجماعة، فقد تبعوا أقواله
وطلبوها في الأصول والفروع، وفي حياته وبعد مماته، ورووها بالأسانيد
الصحيحة، فهم حين ينتسبون إلى الإمام أحمد ويعزون اعتقادهم إلى
اعتقاد السلف الصالح صادقون في ذلك، ومن خالفهم لا يخرج عن كونه
إمامًا جاهلًا بمعتقد السلف، أو متعصبًا غالٍ في بدعته وكلاهما لا
يحتج به.

فصل

في وجوب الأخذ بأخبار الآحاد الثقات

في الأصول والفروع على السواء،

وبيان بطلان قول من فرق بينهما

قد بينا فيما سبق، الأدلة من الكتاب والسنة، على وجوب الأخذ بأخبار الآحاد العدول، وهي أدلة عامة، في وجوب الأخذ بها في أصول الدين وفي فروع، ومن جعل هناك فرقاً بينهما، فليذكر لنا حجته. بل إن في الأدلة السابقة، أدلة تخصُّ الأصول أكثر من الفروع، كبعث رسول الله ﷺ معاذاً إلى اليمن، وأمره له بدعوتهم إلى أصول الدين أولاً، فإن أجابوه لذلك، دعاهم إلى الاتيان بفروعه والحديث في الصحيحين وغيرهما.

قال العلامة شمس الدين ابن قيم الجوزية في «الصواعق المرسله» مبطلاً هذا التفريق المزعوم:

فصل

المقام الخامس: أن هذه الأخبار، لو لم تُقدِّم اليقين، فإنَّ الظنَّ الغالبَ حاصلٌ منها، ولا يمتنع إثباتُ الأسماءِ والصفاتِ بها، كما لا يمتنعُ إثباتُ الأحكامِ الطلبيةِ بها، فما الفرقُ بين بابِ الطلبِ وبابِ الخبرِ، بحيثُ يُحتجُّ بها في أحدهما دون الآخر، وهذا التفريقُ باطلٌ بإجماعِ الأمة، فإنَّها لم تزلْ تَحْتَجُّ بهذه الأحاديثِ في الخبرياتِ العلمياتِ، كما يُحتجُّ بها في الطلبياتِ العلمياتِ، ولا سيَّما والأحكامِ العمليةِ تتضمنُ الخبرَ عن الله، بأنَّه شرعَ كذا وأوجبه ورضيه ديناً، بشرعه ودينه، راجع إلى أسمائه وصفاته، ولم تزلِ الصحابةُ والتابعون وتابعوهم، وأهلُ الحديثِ والسنة، يحتجُّونَ بهذه الأخبارِ في مسائلِ الصفاتِ والقدرِ والأسماءِ والأحكامِ، ولم يُنقلْ عن أحدٍ منهم البتة، أنَّه جوزَ الاحتجاجَ بها في مسائلِ الأحكامِ، دونِ الإخبارِ عن الله وأسمائه، وصفاته. فأينَ السلفُ المفرقين بين البابين؟!!

نعم سلفهم بعضُ متأخري المتكلمين، الذين لا عناية لهم بما جاء عن الله ورسوله وأصحابه، بل يصدّون القلوبَ عن الاهتداءِ في هذا البابِ بالكتابِ والسنةِ وأقوالِ الصحابةِ، ويحيلون على آراءِ المتكلمين، وقواعدِ المتكلمين، فهم الذين يُعرفُ عنهم تفريقٌ بين الأمرين، فإنَّهم قسّموا الدينَ إلى مسائلَ علميةٍ وعمليةٍ، وسمّوها أصولاً وفروعاً، وقالوا:

الحقُّ في مسائلِ الأصولِ واحدٌ، ومن خالفه فهو كافرٌ أو فاسقٌ.

وأما مسائلُ الفروع، فليس لله تعالى فيها حكمٌ معيّن، ولا يتصورُ فيها الخطأ، وكلُّ مجتهدٍ لحكم الله تعالى الذي هو حكمه.

وهذا التقسيم، لو رُجِعَ إلى مجردِ الاصطلاح، لا يتميّزُ به ما سموه أصولاً ممّا سموه فروعاً، فكيف وقد وضعوا عليه أحكاماً وضعوها بعقولهم وآرائهم:

منها: التكفير بالخطأ في مسائلِ الأصولِ دونِ مسائلِ الفروع، وهذا من أبطلِ الباطلِ كما سنذكره.

ومنها: إثباتُ الفروعِ بأخبارِ الآحادِ دونِ الأصولِ وغيرِ ذلك.

وكلُّ تقسيمٍ لا يشهدُ له الكتابُ والسنةُ وأصولُ الشرعِ بالاعتبار، فهو تقسيمٌ باطلٌ يجبُ الغاؤه.

وهذا التقسيمُ، أصلٌ من أصولِ ضلالِ القومِ، . . .)

إلى أن قال:

(فتقسيمُ الدينِ إلى ما يثبتُ بخبرِ الواحدِ وما لا يثبتُ به، تقسيمٌ غيرُ مُطَرِّدٍ ولا منعكسٍ، ولا عليه دليلٌ صحيح) أ.هـ

وقال ابن القيم أيضاً رحمه الله:

(فصل)

وأما المقامُ الثامن: وهو انعقادُ الإجماعِ المعلومِ المتيقنِ، على قبولِ هذه الأحاديثِ، وإثباتِ صفاتِ الربِّ تعالى بها. فهذا لا يشكُ فيه مَنْ له أقلُّ

خبرةً بالمتقول، فإنَّ الصحابةَ هم الذين رَووا هذه الأحاديث، وتلقاها بعضهم عن بعضٍ بالقبول، ولم ينكرها أحدٌ منهم على من رواها، ثم تلقاها عنهم جميعُ التابعين من أولهم إلى آخرهم، ومن سَمِعَهَا منهم تلقاها بالقبول والتصديق لهم، ومن لم يسمعها منهم، تلقاها عن التابعين كذلك، وكذلك تابع التابعين مع التابعين.

وهذا أمرٌ يعلمه ضرورةً أهلُ الحديث، كما يعلمون عدالةَ الصحابةِ وصدقهم وأمانتهم ونقلهم عن نبيِّهم ﷺ، كنقلهم الوضوءَ والغسلَ من الجنابة، وأعدادَ الصلوات وأوقاتها، ونقلَ الأذان والتشهد والجمعة والعيدين، فإنَّ الذين نقلوا هذا، هم الذين نقلوا أحاديثَ الصفات، فإنَّ جاز عليهم الخطأ والكذبُ في نقلهم، جازَ عليهم ذلك في نقلِ غيرها ممَّا ذكرنا، وحينئذٍ فلا وثوقَ لنا بشيءٍ نُقلَ لنا عن نبيِّنا ﷺ البتة، وهذا انسلاخٌ من الدين والعلم والعقل، على أن كثيراً من القادحين في دين الإسلام قد طردوا وقالوا: لا وثوقَ لنا بشيءٍ من ذلك ألبتة... فهؤلاء أعطوا الانسلاخَ من السنة والدينِ حقَّه، وطردوا كفرهم، وخلعوا رِبْقَةَ الإسلامِ من أعناقهم، وتقسَّمتُ الفرقُ قولهم هذا في ردِّ الأحاديث... إلى أن قال:

(وطائفةُ ثالثةٌ قالت:

نقبلُ من الأخبارِ عن رسولِ الله ﷺ متواترها، ونردُّ آحادها، سواء كان مما يقتضي علماً أو عملاً.

وقد ناظر الشافعيُّ بعضَ أهلِ زمانه في ذلك، فأبطلَ الشافعيُّ قولَه، وأقامَ عليه الحجَّةَ، وعقدَ في «الرسالة» باباً أطالَ فيه الكلامَ في تثبيتِ خبرِ الواحدِ، ولزومِ الحجَّةِ به، وخروجِ من رده عن طاعةِ اللهِ ورسوله ﷺ.


ولم يفرقْ هو ولا أحدٌ من أهلِ الحديثِ ألبتَّةَ، بينَ أحاديثِ الأحكامِ، وأحاديثِ الصفاتِ، ولا يُعرَفُ هذا الفرقُ عن أحدٍ من الصحابةِ، ولا عن أحدٍ من التابعينِ، ولا من تابعهم، ولا عن أحدٍ من أئمةِ الإسلامِ، وإنما يُعرَفُ عن رؤوسِ أهلِ البدعِ ومن تبعهم) أ.هـ.

وقال العلامة الشيخ حمود بن عبدالله التويجري رحمه الله:

(قد دَلَّ القرآنُ والسنةُ على قبولِ أخبارِ الآحادِ، من غيرِ تفريقِ بين ما يتعلقُ بالعقائدِ، وما يتعلقُ بالأحكامِ. وهذا هو قولُ أهلِ السنة والجماعةِ، من لدنِ أصحابِ رسولِ الله ﷺ، إلى يومنا هذا، وإنما خالفَ في ذلك بعضُ أهلِ البدعِ، ومن تبعهم من المتفكِّهة والمقلِّدين، وغيرهم من العصريين المتكلفين، فزعموا أنَّ أخبارَ الآحادِ، لا يُؤخذُ بها في العقائدِ، وهذا قولٌ لا دليلَ عليه، وما ليس عليه دليلٌ، فليس عليه تعويلٌ، والأدلةُ من القرآنِ والسنةِ وأفعالِ الصحابةِ رضي الله عنهم، تقتضي التسوية بين العقائدِ والأحكامِ وغيرها، مما يتعلقُ بأمورِ الدينِ، فأما الأدلةُ من القرآنِ ففي آياتٍ كثيرةٍ منها) ثم شرعَ الشيخُ في ذكرِ عدةِ آياتٍ في ذلك. ثم قال:

(وأما الأدلةُ من السنةِ ففي أحاديث كثيرةٍ منها) ثم شرع في ذكر جملةٍ منها ثم قال:

(وأما قبولُ الصحابةِ رضي الله عنهم لأخبارِ الأحادِ، وعملهم بها، فهو مشهور عنهم، وقد جاء في ذلك أحاديثٌ كثيرةٌ منها) ثم شرع في ذكر طرفٍ منها ❁



❁ انظر «الإجابة الجلية. على الأسئلة الكويتية» للشيخ حمود التويجري ص ٢٥ - ٣٣.

فهرس الكتاب التفصيلي

الصفحة	الموضوع
٥	تقديم فضيلة الشيخ الدكتور: صالح بن فوزان بن عبدالله الفوزان، عضو هيئة كبار العلماء.
٧-٦	مقدمة المؤلف
٧	سبب تأليف الكتاب
١١-٨	فصل في بيان إجماع الصحابة والتابعين والسلف الصالح عامة، على الأخذ بأخبار الأحاد الثقات
١٢-١١	فصل في حرمة خرق الإجماع، وبيان أن الأمة لا تجتمع على ضلالة
١٣-١٢	فصل في رد زعم الاباضي أن جمهور الأمة على رد أخبار الأحاد.
١٦-١٤	فصل في زعم الاباضي أن الإمام مالك لا يأخذ بها
٢٢-١٦	فصل في رد زعم الاباضي أن الإمام أحمد لا يأخذ بها أيضاً
٢٣-٢٢	فصل في اثبات أخذ الإمام أحمد بأخبار الأحاد
٢٣	فصل في رد الرواية الشاذة، التي فيها أن الإمام أحمد، لا يشهد بالخبر ويعمل به
٢٥-٢٤	فصل في زعم الاباضي أن رد أخبار الأحاد، هو المذهب الراجح، والجواب عن ذلك
٢٧-٢٥	فصل في رد شبهته الأولى على رد أخبار الأحاد، وهي: أنها لو أفادت العلم، لوجب تصديق كل خير نسمعه
٢٨-٢٧	فصل في رد شبهته الثانية
٣١-٢٨	فصل في رد شبهته في أخبار الأحاد، وهي أن رواها يحتمل عليهم الذهول والسهو والغفلة وغير ذلك
٣١-٢٩	بيان حرص السلف على حفظ الحديث، والتكلم على رواته، وتبيين غلط من غلط، ووهم من وهم

صفحة	الموضوع
٣١	يلزم من رد أخبار الآحاد الثقات في الاعتقاد لهذه الشبهة، ردها في الفروع أيضاً لتحققها فيها
٣٤ - ٣٢	فصل في زعمه أنا لا نعرف العدل من غير العدل، وأن ذلك في علم الله تعالى إلا من استثنى بقاطع كالأنبياء، وجوابه وبيان مخالفة ذلك للكتاب والسنة والإجماع
٣٦ - ٣٥	فصل في رد شبهة الإباضي الرابعة في رد الآحاد، وهي أنها بين مصحح ومضعف، فدل ذلك أنها لا تفيد القطع
٣٧ - ٣٦	فصل في رد شبهته الخامسة، وهي زعمه وقوع التعارض بينها
٣٨ - ٣٧	فصل في رد شبهته السادسة، وهي زعمه أنها لو أفادت العلم لاستوى خبر العدل والفاسق، لاستوائهما في حصول العلم، وبيان أن المبتدعة هم الذين سوا بين خبر العدل والفاسق، حين ردها كلها، ولم يأخذوا بشيء منها
٤٠ - ٣٩	فصل في رد شبهته السابعة، وهي زعمه أنها لو أفادت العلم لجاز الحكم بشاهد واحد، ولم يحتج معه إلى غيره، وجوابه من ثلاثة وجوه
٤١ - ٤٠	فصل في رد شبهته الثامنة، وهي رد النبي صلى الله عليه وسلم خبر ذي اليمين حتى سأل الناس، والجواب عنه من خمسة وجوه
٤٥ - ٤٢	فصل في رد شبهته التاسعة، وهي رد بعض الصحابة رضي الله عنهم، بعض أخبار الآحاد، بمجرد معارضتها لبعض الظواهر القرآنية، أو لبعض الروايات الأخرى
٤٩ - ٤٥	فصل في زعم الإباضي أن عصرنا هذا أولى بردها من عصر الصحابة فكيف نقبلها، والجواب عن ذلك.
٤٧ - ٤٦	بيان أن معتقد أهل السنة، معتقد صحيح، تناقله الأئمة جيلاً بعد جيل، وعصراً بعد عصر، وأنه مروى بأسانيد صحيحة
	- المبتدعة يردون أخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم الأحادية، ويزعمون

الصفحة	الموضوع
٤٧	أنها لا تفيدهم العلم في العقائد، ثم يرجعون إلى خيالاتهم الذهنية، وافتراضاتهم العقلية، ويستدلون بها!!
٤٧	- رد المبتدعة أخبار الآحاد، قديم منذ عهد الشافعي
٤٧ - ٤٨	- المبتدعة لا يقبلون إلا ما جاء على أهوائهم، سواء كان متواتراً أم آحاداً، ويردون ما سوى ذلك، وإن كان متواتراً، وضرب مثال لذلك
٤٩ - ٥٠	فصل في رمي الاباضي أهل السنة بالتكفير، وبيان بطلان ذلك، وأنهم لا يكفرون إلا من كفره الله ورسوله، وأنه وسائر المبتدعة هم الذين كفروا أهل السنة باخلاصهم التوحيد والمتابعة
٥٠ - ٥٣	فصل في رمية أهل السنة بالتخبط في عقائدهم، وأن ذلك بسبب قلة معرفتهم بهذا الفن
٥١ - ٥٣	بيان أن أهل السنة من عهد النبوة إلي عصرنا هذا، وهم على معتقد واحد لا يختلف، بخلاف أهل البدع، فإنهم لا يزيدهم الوقت إلا تفرقاً واختلافاً
٥٤ - ٥٧	فصل في زعمه أن أهل السنة متناقضون في مسألة استواء الله على عرشه، والجواب عن ذلك
٥٧ - ٦٣	فصل في زعم الاباضي عدم ثبوت علو الله على خلقه، وأن الأدلة في ذلك موضوعة، وما صح من ذلك فلا دليل فيه
٥٧ - ٦٣	دلالة الكتاب والسنة والاجماع والفطر السليمة على علو الله عز وجل على خلقه، وأن أدلة ذلك بلغت ألفي دليل
٦٣ - ٦٤	فصل في تحدي الاباضي أهل السنة أن يأتوا برواية صحيحة، فيها التصريح بالاستواء
٦٣ - ٦٤	بيان تصريح القرآن باستواء الله على عرشه، والأحاديث الصحيحة واجماع السلف الصالح على ذلك، ومن قبلهم المرسلون صلوات الله وسلامه عليهم

الصفحة	الموضوع
	فصل في زعمه أن أهل السنة كذبوا على الرسول صلى الله عليه وسلم والصحابة والأئمة الأربعة، حين نسبوا إليهم القول بالاستواء وجوابه
٧٢ - ٦٥	
٦٩ - ٦٥	رد مزاعمه في أبي حنيفة
٧١ - ٦٩	فصل في رد مزاعمه في مالك
٧٢	فصل في رد مزاعمه في الشافعي وأحمد
	فصل في في رميه الإمام ابن بطة رحمه الله بالوضع والتجسيم، وأنه هو الذي روى عقائد أهل السنة، المجسمة بزعمه
٧٢	
	- بيان أن معتقد السلف ومنهم مالك والشافعي وأحمد وسفيان وابن المبارك وغيرهم، معتقد متواتر عنهم
٨٠ - ٧٢	
٨١ - ٨٠	الذب عن الإمام ابن بطة العكبري
	فصل في زعمه أن إثبات العلو، عقيدة يهودية فرعونية، وبيان أن منكري العلو، هم الفراعنة، أتباع فرعون وحزبه
٨٣ - ٨١	
	فصل في زعمه أن مسألة فناء النار، من المسائل التي تناقض فيها أهل السنة، وجوابه من ثلاث وجوه
٨٧ - ٨٣	
٩٦ - ٨٨	فصل في سياقه أمثلة من عقائد أهل السنة الفاسدة بزعمه
٩١ - ٨٨	<u>المثال الأول</u> : قول الدارمي: (خلق آدم بيده مسيسا) وجوابه
	<u>المثال الثاني</u> : قول الدارمي أيضاً: (إنه ليقعد على الكرسي، فما يفضل منه إلا أربع أصابع وجوابه
٩٢ - ٩١	
	<u>المثال الثالث</u> : كلام للدارمي فيه إثبات النزول والارتفاع والقبض والبسط والقيام والجلوس لله عز وجل إذا شاء، وبيان تلاعب الاباضي بألفاظ الدارمي
٩٤ - ٩٢	
	<u>المثال الرابع</u> : قول الدارمي: (ولو شاء لاستقر على ظهر بعوضة، فاستقرت به بقدرته ولطف ربوبيته، فكيف على عرش عظيم) وجوابه، وبيان تحريف الاباضي
٩٦ - ٩٤	

الصفحة	الموضوع
٩٦-٩٨	فصل المثال الخامس: قول الدارمي: (ومن أنبأك أن رأس الجبل ليس أقرب إلى الله من أسفله...) وجوابه، وبيان ما زاد فيه الاباضي
٩٩-١٠٠	فصل في تشكيكه في كتاب السنة لعبدالله بن الإمام أحمد
١٠٠-١٠١	فصل المثال السادس: قول عبدالله بن أحمد: (فهل يكون الاستواء إلا بجلوس) وجوابه، وبيان أنه ليس من كلامه
١٠١-١٠٢	بطلان تفسير «استوى» باستولى، وأن من قال به، فهو محرف، وأن تحريفه من جنس تحريف اليهود.
١٠١-١٠٢	المثال السابع: قول عبدالله بن أحمد: (إذا جلس الرب على الكرسي، سمع له أطيظ، كأطيظ الرجل الجديد) وجوابه
١٠٣	فصل المثال الثامن: قول عبدالله بن أحمد: (وإنه ليقعد على الكرسي، فما يفضل منه إلا قدر أربع أصابع) وجوابه
١٠٤	فصل المثال التاسع: قول عبدالله بن أحمد: (كتب الله التوراة لموسى بيده، وهو مسند ظهره إلى الصخرة في الألواح من در، يسمع صرير القلم، ليس بينه إلا الحجاب، وجوابه وأن ذلك ليس من كلامه أيضاً رحمه الله
١٠٤-١٠٥	فصل في أقوال انتقدها الاباضي على عبدالله بن أحمد، وهي من أقوال النبي صلى الله عليه وسلم التي صححها بعض أهل العلم
١٠٥-١٠٦	فصل في ذكر بعض مراسيم المبتدعة التي كفرت أهل السنة وبدعتهم، والجواب عنها من وجهين
١٠٦-١٠٩	- بيان ما ينقمة أهل البدع على أهل السنة، وهو أخذهم بالنصوص، وإيمانهم بما دلت عليه، وإثبات ذلك بالأمثلة
١٠٧-١٠٩	- زعم المبتدعة أن أهل السنة، أثبتوا لله - تعالى الله - أضراساً ولهوات، وغير ذلك مما زعموه، وبيان أن ذلك مكذوب عليهم
١٠٩	

الموضوع	الصفحة
فصل في زعمه أن أهل السنة يكفرون من نزه الله جل وعلا، وجوابه، وبيان بما يكون التنزيه	١٠٩ - ١١٠
فصل في الذب عن الشيخ محمد بن عبدالوهاب رحمه الله، وبيان أن قصيدة الصنعاني الثانية، مكذوبة عليه	١١١ - ١١٨
فصل في مرسوم أصدره الراضي بتحريض المتدعة في أهل السنة، أنهم إن لم يتتهوا عن اعتقاداتهم فعل بهم وفعل وجوابه	١١٨ - ١٢١
- تلبيس المتدعة على سلاطين عصورهم معروف، وإثبات ذلك بأبيات لابن القيم	١١٩ - ١٢١
فصل في ذكر الاباضي محضراً آخر لأهل البدع، فيه سب ابن تيمية والتحذير من معتقده، وأن من اعتقد ذلك ضربوا عنقه، وجوابه	١٢١ - ١٢٢
فصل في الأدلة من القرآن على قبول أخبار الآحاد	١٢٣ - ١٢٨
الآية الأولى	١٢٣ - ١٢٤
الآية الثانية	١٢٤
الآية الثالثة	١٢٤
الآية الرابعة	١٢٤ - ١٢٦
الآية الخامسة	١٢٦
الآية السادسة	١٢٦ - ١٢٧
الآية السابعة	١٢٧
الآية الثامنة	١٢٧ - ١٢٨
الآية التاسعة	١٢٨
الآية العاشرة	١٢٨
فصل في ذكر الأدلة من السنة على وجوب قبول أخبار الآحاد	١٢٩ - ١٣٥
الحديث الأول	١٢٩ - ١٣٠
الحديث الثاني	١٣٠

الصفحة	الموضوع
١٣٠ - ١٣١	الحديث الثالث
١٣١ - ١٣٢	الحديث الرابع
١٣٢ - ١٣٣	الحديث الخامس
١٣٣	الحديث السادس
١٣٣ - ١٣٤	الحديث السابع
١٣٤	الحديث الثامن
١٣٤ - ١٣٥	الحديث التاسع
١٣٥	الحديث العاشر
١٣٥ - ١٣٧	فصل في أن أهل البدع يشهدون شهادة جازمة على أئمتهم بمذاهبهم وأقوالهم، مع أنها لم ترو عنهم إلا بالآحاد
١٣٧	فصل في نصح هذا الاباضي أن يصرف عنايته إلى الحديث وعلومه، وحينها يعرف أتفيد أخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم الأحادية العلم أم لا
١٣٧ - ١٣٨	فصل في بيان احتجاج أهل الفرق من الأمة بأخبار الآحاد في معتقداتهم، مع زعمهم أنها لا يحتج بها
١٣٨ - ١٤٣	فصل في رميه أهل السنة بقله العلم والفهم، أنهم أو بعضهم أنكروا المجاز
١٤٣ - ١٤٥	فصل في زعم الاباضي أن ابن القيم صرح بالمجاز في بعض كتبه، وبيان كذبه وتليسه فيما قال
١٤٥	فصل في زعمه أن أهل السنة لم يأتوا بما تقوم به حجة في وجوب الاحتجاج بأخبار الآحاد
١٤٥ - ١٤٦	- زعم الاباضي أن غاية ما يستند إليه أهل السنة في أخذهم بالآحاد، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يبعث رسله آحاداً إلى الشاسع من البلاد، وبأخذ أهل قباء بخبر الواحد في التحول إلى القبلة، وهذا لا دليل فيه، بل ولا شبهة دليل بزعمه، والجواب عنه

الصفحة	الموضوع
١٤٩ - ١٤٨	- زعم الاباضي أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يبعث الأحاد إلا في تعليم الفروع فقط، أما الأصول فقد أخذوها بالتواتر والجواب عن ذلك من ثلاث وجوه:
١٤٩ - ١٤٨	- زعم الاباضي أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يرسل الأحاد أصلاً، بل كان يرسل جماعات ويؤمر على كل جماعة، أميراً، فيذكر اسم الأمير دون من معه، وجوابه من ثلاثة وجوه
١٥١ - ١٤٩	- استدلاله على ذلك، بأثر موضوع عند الطبري، والجواب عنه من أربعة وجوه
١٥٢ - ١٥١	- زعمه أن أهل قباء قبلوا خبر الواحد في مسألة ظنية فرعية، وجوابه
١٥٢	- زعمه أن في بعض روايات البخاري (رجال) بدل (رجل) فيسقط الاستدلال بأهل قباء، وجوابه
١٥٣ - ١٥٢	فصل في زعم الابضي أنه لا يقطع بصحة شيء عن الأئمة، إلا إذا كان متواتراً عنهم، وأن استدلال أهل السنة بشهادة أهل المذاهب على أئمتهم بأنهم قالوا وفعلوا، مع أنها مروية بالأحاد، فاسد، وجواب ذلك
١٥٧ - ١٥٤	فصل في نقل الاباضي نصوصاً لجملة من المتكلمين والبتدعة، في عدم حجية أخبار الأحاد في الاعتقاد وجوابه
١٦١ - ١٥٧	فصل في استدلال الاباضي بكلام لأبي إسحاق الشيرازي في ذلك
١٦٣ - ١٦٢	فصل في استدلاله أيضاً بكلام آخر للشيرازي وجوابه، ويان تلاعب الاباضي بكلامه، واظهار حذفه منه
١٦٧ - ١٦٤	فصل في استدلاله بكلام للإمام البخاري، وجوابه من وجهين
١٧٢ - ١٦٧	فصل في رد الاباضي أخبار الأحاد، إذا عارضت الكتاب أو المتواتر من السنة أو حكم العقل ، ولم يمكن الجمع بينها، فيحكم عليها بالوضع بالاتفاق، وجوابه من وجوه

الموضوع	الصفحة
فصل في تصريح الاباضي برد جميع أخبار الآحاد في الاعتقاد، في أي كتاب كانت، وعن أي شخص رويت، وجوابه، وبيان تناقض الاباضي	١٧٢
فصل في رد طعنات الاباضي في الصحيحين	١٧٣
- زعم الاباضي أن فيهما أحاديث ضعيفة بل وموضوعة، تشهد بوضعها العقول، والمتواتر من المنقول، وجوابه	١٧٣ - ١٧٤
- زعمه أن الفحول من أرباب التفسير والحديث والفقه والأصول قالوا بذلك!! وجوابه	١٧٤
- بيان اجماع الأئمة على قبول أحاديث الصحيحين، وذكر ثلاثة عشر عالماً حكوا الاجماع على ذلك	١٧٤ - ١٨٢
فصل في رد مزاعم الاباضي في جملة من أحاديث الصحيحين	١٨٢ - ١٨٤
- بيان المراد من قول الله تعالى: ﴿يوم يكشف عن ساق﴾ وبيان كذب الاباضي على شيخ الإسلام ابن تيمية وابن كثير	١٨٤ - ١٨٥
فصل في إنكار الاباضي رؤية الله جل وعلا في الآخرة، وجواب ذلك	١٨٦ - ١٨٧
فصل في استدلاله بتضعيف الشيخ الألباني عشرة أحاديث من أحاديث الصحيحين أو أحدهما، على عدم حجيتها	١٨٨
فصل في زعم الاباضي أن أكثر من مائة عالم ضعفوا بعض أحاديثهما، أو قالوا بوجود بعض الأحاديث الضعيفة أو الموضوعة فيها، ثم سرد (١٠٢) اسماً وجوابه من وجوه ثلاثة	١٨٨ - ١٩٠
فصل في رميه أهل السنة برد أحاديث الصحيحين متى حلى لهم ذلك، وضربه مثلاً على ذلك، برد شيخ الإسلام ابن تيمية حديثاً في البخاري، وجوابه وبيان كذبه	١٩٠ - ١٩٧
- بيان حال ابن حجر الهيتمي مع شيخ الإسلام ابن تيمية	١٩٣
- بيان مشابهة الاباضي للفلاسفة، لا شيخ الإسلام ابن تيمية، والاستدلال على ذلك بأبيات جملة لابن القيم	١٩٤ - ١٩٧

الموضوع	الصفحة
فصل في ذكر الاباضي بعض سباب ابن حجر الهيتمي وأحمد الغماري وغيرهما، في شيخ الإسلام ابن تيمية ورده	١٩٧ - ١٩٨
فصل في ذكر الاباضي نص نصيحة الذهبي لشيخ الإسلام ابن تيمية، وبيان أنها مكذوبة على الذهبي من وجوه	١٩٨ - ٢٠٠
فصل في تنقص الاباضي وجماعة ذكرهم من المبتدعة، أهل السنة، وأنهم ينتسبون إلى الإمام أحمد، وهم أبعد الناس عنه، والجواب عن ذلك، وبيان أن الحنابلة هم أئمة الدين	٢٠٠ - ٢٠٢
فصل في وجوب الأخذ بأخبار الأحاد الثقات في الأصول والفروع على السواء، وبيان بطلان قول من فرق بينهما	٢٠٣ - ٢٠٨